



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة - الجزائر

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواجهة تحديات الصيرفة الشاملة - دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود وتمويل

إشراف الدكتور:

مفتاح صالح


إعداد الطالب:

زقير عادل

لجنة المناقشة

| | | | |
|--------|---------------|----------------------|-----------------------|
| رئيسا | جامعة بسكرة | أستاذ التعليم العالي | أ.د/ ساكر محمد العربي |
| مقررا | جامعة بسكرة | أستاذ محاضر | د/ مفتاح صالح |
| ممتحنا | جامعة بسكرة | أستاذ محاضر | د/ بن عيشي بشير |
| ممتحنا | جامعة المسيلة | أستاذ محاضر | د/ يعقوبي محمد |

السنة الجامعية: 2009/2008



... ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَلِّخْنَا إِنَّا نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا
وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِيصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا كَلِيفَةَ لَنَا بِهِ
وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا إِنَّكَ مَوْلَانَا
فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿ (286) ﴾

سورة البقرة

شكر وعرفان

أشكر المنعم عز وجل الذي وفقني إلى إتمام هذا البحث.
هو الله ربي الذي ما أصعب وما أسمى بي من نعمة ما حييت
فمنه وحرمة فله الحمد والشكر.

ثم ومصراقا لقول الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم ((من صنع إليه معروف فقال

لفاعله: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء))

أخرجه الترمذي رقم (203/5) وانظر "صحيح الجامع" (6244) وصحيح الترمذي
(200/2).

أتوجه بالشكر إلى أستاذي الفاضل الدكتور صالح مفتاح الذي قام بالإشراف على إنجاز البحث وون أن
أنسى شكر أعضاء لجنة المناقشة الذين اقتطعوا جزءاً من وقتهم لتقييم هذا البحث وتقديره.
ثم أشكر أخي وصريقي الأستاذ طارق خاطر الذي كان لي نعم السند في مسيرتي الدراسية، وكذلك أشكر جميع
الأصدقاء والأعزاء وكذلك أشكر جميع الزملاء والزميلات وكل من ساعدني ولو بكلمة طيبة نابعة من قلب صادق،
إلى كل هؤلاء جزاكم الله خيراً. وفي الأخير أسأل الله أن يجعلني وإياهم من الذين آمنوا وعملوا الصالحات،
والذين طوبى لهم وحسن مآب إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير.

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى والدي الكريمين: أطال الله في

عمرهما وإلى جميع عائلتي

ثم إلى روح أخي وصريقي الفقير الأستاذ فؤاد رحال الذي لم

تمنيت أن يكون جانبي أثناء مناقشة هذا البحث

ولكن... لكل أجل كتاب

وإلى جميع الشرفاء المخلصين في أمتنا الإسلامية في جميع ربوع الأرض

الملخص:

شهدت الساحة المصرفية العالمية في السنوات الأخيرة جملة من المستجدات والتطورات مثل: التحرر من القيود التشريعية والتنظيمية، وزيادة المنافسة في مجالا تقديم الخدمات المالية والمصرفية، وتقديم مقررات لجنة بازل وبالإضافة إلى الثورة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال على صعيد النشاط المصرفي... الخ. وهي الأمور التي أجبرت البنوك على مزاوله أنشطة غير تقليدية في إطار ما يعرف بالعمل المصرفي الشامل، ومن أمثلة هذه الأنشطة مزاوله أعمال وحدات الثقة، إنشاء صناديق الاستثمار، صيرفة التأمين، التآجير التمويلي وغيرها. وكل هذا بهدف تبني فلسفة التنويع، والتي ترتكز أساسا على مبدأ خفض المخاطر وزيادة العائد.

وعلى هذا الأساس، جاءت هذه الدراسة لتناول مختلف المستجدات والتطورات في المجال المصرفي، علاوة على تناول الإطار النظري لفكرة البنوك الشاملة، وإعطاء نظرة على أهم التجارب العالمية في ميدان الصيرفة الشاملة. ومن ثم، نسعى للتعرف على الأوضاع الحالية للجهاز المصرفي في الدول العربية - ومنها الجزائر بصفة خاصة - علاوة على تحديد مدى تحول هذا الجهاز إلى فكرة البنوك الشاملة.

وقد تبين من خلال هذا البحث وجود أنشطة مصرفية غير تقليدية عديدة، والتي تزاوّل من قبل البنوك العربية - ومنها البنوك الجزائرية - ، ولكن رغم ذلك لازالت الأنشطة المصرفية التقليدية هي الغالب على نشاط هذه البنوك، ويعزى ذلك لافتقارها للألية المطبقة للعمل في البنوك الشاملة، وهذا ما دفعنا للبحث عن سبل تحديث الجهاز المصرفي بهدف تحقيق عملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة، وهو الأمر الذي يمكن أن يتحقق من خلال:

- تطوير التشريعات والتنظيمات المصرفية لتمكين البنوك العربية من مزاوله أعمال مصرفية أكثر شمولية.
- تحديث أعمال البنوك العربية بما يشملها ذلك من رفع كفاءة الموارد البشرية، تفعيل إدارة التسويق، إدارة فعالية من مخاطر... الخ.
- اعتماد نظام الحوكمة في البنوك لهدف ضمان التسيير الفعال والشفاف لأعمال البنوك.
- تطوير الأسواق المالية العربية لتمكين البنوك من مزاوله أنشطة محفظة الأوراق المالية.

الكلمات المفتاحية: البنوك الشاملة، الجهاز المصرفي.

Résumé

La banque mondiale scène a vu au cours des dernières années un certain nombre d'évolutions et de changements, tels que: la liberté de la législation et la réglementation, et considérant que l'accroissement de la concurrence dans la fourniture de services financiers et bancaires, et aux décisions du Comité de Bâle et, en outre, à la révolution de l'information et de la technologie de la communication au niveau de l'activité bancaire ... et ainsi de suite. Ils ont également forcé les banques à s'engager dans des activités non traditionnelles dans le cadre de ce qui est connu dans le secteur bancaire de destruction, telles que s'engager dans des activités de la fiducie, la création de fonds d'investissement, d'assurance bancaire, de leasing et d'autres. Tout cela en vue d'adopter une philosophie de la diversification, qui est basée essentiellement sur le principe de la réduction des risques et d'accroître les rendements.

Sur cette base, la présente étude était d'examiner les différentes évolutions et des changements dans le secteur bancaire, en plus de traiter avec le cadre conceptuel de l'idée des banques universel, et de donner un coup d'oeil à la plus importante expérience dans le domaine des banques universel. Ainsi, nous cherchons à identifier les conditions actuelles du système bancaire dans les pays arabes - y compris l'Algérie, en particulier - ainsi que de déterminer l'ampleur de la transformation de cet organe à l'idée des banques universel.

Il a été constaté par le biais de cette recherche, et non traditionnels, de nombreuses activités bancaires, et par les pays arabes engagés dans les banques - y compris les banques algérienne -, mais est néanmoins encore les activités bancaires traditionnelles sont le plus souvent sur l'activité de ces banques, en raison de l'absence d'un mécanisme en place pour travailler dans les banques en général, et ce Qu'est-ce que nous a incités à chercher des moyens de moderniser le système bancaire afin d'assurer la transition à système des banques universel , qui peut être atteint grâce à:

- Le développement de la législation et la réglementation bancaire pour permettre aux banques de s'engager dans le travail de l'arabe bancaire plus inclusive.
- Modernisation de l'banques arabes, y compris ceux couverts par la mise à niveau des ressources humaines, l'activation de la gestion de la commercialisation, la gestion efficace des risques ... et ainsi de suite.
- L'adoption de la gouvernance des banques à l'objectif d'assurer une gestion efficace et transparente de la banque.
- Le développement des marchés financiers des pays arabes pour permettre aux banques de s'engager dans les activités de portefeuille de valeurs mobilières.

Les mots clé: les banques universel ; secteur bancaire.

Summary

The global banking arena has seen in recent years a number of developments and changes, such as: freedom from the legislative and regulatory constraints, and considering that increased competition in the provision of financial services and banking, and to the decisions of the Basel Committee and in addition to the revolution in information and communication technology at the level of banking activity ... and so on. They also forced the banks to engage in non-traditional activities in the framework of what is known in the banking destruction, such as engaging in the activities of the trust units, the establishment of investment funds, insurance banking, leasing and others. All this in order to adopt a philosophy of diversification, which is based primarily on the principle of reducing the risks and increase returns.

On this basis, this study was to address the various developments and changes in banking, in addition to dealing with the conceptual framework of the idea of universal banks, and give a look at the most important experiences in the field of universal banking .Thus, we seek to identify the current conditions of the banking system in the Arab countries - including Algeria, in particular - as well as determine the extent of the transformation of this organ to idea of the banks universal.

It was found through this research and a non-traditional banking activities of many, and engaged in by Arab banks - including banks of Algeria -, but nevertheless is still the traditional banking activities are mostly on the activity of these banks, due to the lack of a mechanism in place to work in the banks universal, and this What prompted us to search for ways to modernize the banking system in order to achieve the transition to the overall banking system, which can be achieved through:

- The development of legislation and banking regulations to allow banks to engage in the work of the Arab banking more inclusive.
- Modernization of the Arab banks, including that covered by the upgrading of human resources, activating the management of marketing, effective management of risk ... and so on.
- The adoption of the governance of the banks to the goal of ensuring effective and transparent management of the bank.
- The development of Arab financial markets to allow banks to engage in the activities of portfolio securities.

Key words :the banks universal ; banking system.

| الصفحة | العنوان |
|--------|-------------------------------|
| I | الإهداء..... |
| II | كلمة شكر..... |
| III | الملخص باللغة العربية..... |
| IV | الملخص باللغة الفرنسية..... |
| V | الملخص باللغة الإنجليزية..... |
| VI | فهرس المحتويات..... |
| XII | قائمة الجداول..... |
| XIII | قائمة الأشكال..... |

المقدمة العامة [أ - و]

| | |
|----|---|
| أ | تحديد إشكالية البحث..... |
| ب | فرضيات البحث..... |
| ب | تحديد إطار البحث..... |
| ب | أسباب اختيار الموضوع..... |
| ج | أهمية البحث..... |
| ج | أهداف البحث..... |
| ج | المنهج والأدوات المستخدمة في البحث..... |
| د | موقع البحث من الدراسات السابقة..... |
| هـ | خطة وهيكل البحث..... |

الفصل الأول: المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة وأثرها على الجهاز المصرفي (02-40)

| | | |
|----|--|---------------|
| 03 | مكونات الجهاز المصرفي المعاصر..... | المبحث الأول |
| 03 | البنك المركزي..... | المطلب الأول |
| 03 | تعريف البنك المركزي..... | الفرع الأول |
| 03 | خصائص البنك المركزي..... | الفرع الثاني |
| 04 | وظائف البنك المركزي..... | الفرع الثالث |
| 05 | البنوك التجارية..... | المطلب الثاني |
| 05 | تعريف البنوك التجارية..... | الفرع الأول |
| 05 | خصائص البنوك التجارية..... | الفرع الثاني |
| 06 | وظائف البنوك التجارية..... | الفرع الثالث |
| 06 | البنوك المتخصصة..... | المطلب الثالث |
| 06 | تعريف البنوك المتخصصة..... | الفرع الأول |
| 07 | خصائص البنوك المتخصصة..... | الفرع الثاني |
| 07 | أشكال البنوك المتخصصة ووظائفها..... | الفرع الثالث |
| 08 | البنوك الإسلامية..... | المطلب الرابع |
| 09 | تعريف وأهداف البنك الإسلامي..... | الفرع الأول |
| 09 | خصائص البنوك الإسلامية..... | الفرع الثاني |
| 10 | أهم صيغ التمويل المستخدمة في البنوك الإسلامية..... | الفرع الثالث |
| 12 | المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة في المجال المصرفي..... | المبحث الثاني |

| | | |
|----|---|---------------|
| 12 | العولمة المصرفية | المطلب الأول |
| 12 | مفهوم العولمة المصرفية | الفرع الأول |
| 13 | أسباب العولمة المصرفية | الفرع الثاني |
| 13 | أهداف العولمة المصرفية | الفرع الثالث |
| 14 | ركائز العولمة المصرفية | الفرع الرابع |
| 14 | متطلبات العولمة المصرفية | الفرع الخامس |
| 15 | انعكاسات العولمة على الجهاز المصرفي | الفرع السادس |
| 16 | معدل كفاية رأس المال وفقا لمقررات لجنة بازل المصرفية | المطلب الثاني |
| 16 | تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية وأهدافها | الفرع الأول |
| 17 | الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الأولى | الفرع الثاني |
| 18 | الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الثانية | الفرع الثالث |
| 20 | التحرر من القيود وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية | المطلب الثالث |
| 20 | التحرر من القيود | الفرع الأول |
| 22 | تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية | الفرع الثاني |
| 23 | تطور تكنولوجيا العمل المصرفي والأدوات المالية الحديثة | المطلب الرابع |
| 24 | تطور تكنولوجيا العمل المصرفي | الفرع الأول |
| 25 | الأدوات المالية الحديثة | الفرع الثاني |
| 27 | الاتجاهات الحديثة في أعمال وإستراتيجيات البنوك في ضوء الأوضاع الراهنة | المبحث الثالث |
| 27 | الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية | المطلب الأول |
| 27 | التنوع في الأنشطة والخدمات المصرفية | الفرع الأول |
| 28 | المزايا الناجمة عن التنوع في الأنشطة والخدمات المصرفية | الفرع الثاني |
| 29 | القضايا الإستراتيجية التي تواجه البنوك | المطلب الثاني |
| 29 | النزعة نحو التدويل | الفرع الأول |
| 29 | الشمولية | الفرع الثاني |
| 29 | التسنيذ | الفرع الثالث |
| 30 | العولمة | الفرع الرابع |
| 30 | التجمع والاندماجية | الفرع الخامس |
| 30 | التركيز | الفرع السادس |
| 31 | الاندماج المصرفي | المطلب الثالث |
| 31 | تعريف الاندماج المصرفي | الفرع الأول |
| 32 | أسباب الاندماج المصرفي | الفرع الثاني |
| 33 | الاندماج المصرفي وزيادة القدرة التنافسية | الفرع الثالث |
| 33 | محاذير الاندماج المصرفي ومتطلباته | الفرع الرابع |
| 35 | خصوصية البنوك | المطلب الرابع |
| 35 | مفهوم خصوصية البنوك وإجراءاتها | الفرع الأول |
| 37 | أسباب خصوصية البنوك | الفرع الثاني |
| 38 | الأهداف المتوقعة من خصوصية البنوك | الفرع الثالث |
| 39 | شروط وضوابط نجاح خصوصية البنوك | الفرع الرابع |
| 40 | | خلاصة الفصل |

الفصل الثاني: الإطار النظري للصيرفة الشاملة وأهم التجارب العالمية (41-86)

| | | |
|----|---|---------------|
| 42 | البنوك الشاملة (النشأة- التعريف والخصائص- عوامل القيام- فلسفة التنويع) | المبحث الأول |
| 42 | نشأة البنوك الشاملة..... | المطلب الأول |
| 43 | تعريف وخصائص البنوك الشاملة..... | المطلب الثاني |
| 43 | تعريف البنوك الشاملة..... | الفرع الأول |
| 43 | خصائص البنوك الشاملة..... | الفرع الثاني |
| 44 | عوامل قيام البنوك الشاملة..... | المطلب الثالث |
| 46 | فلسفة التنويع في البنوك الشاملة..... | المطلب الرابع |
| 48 | وظائف البنوك الشاملة..... | المبحث الثاني |
| 48 | الوظائف التي تقوم بها البنوك الشاملة بنفسها..... | المطلب الأول |
| 48 | التوسع في أنشطة الصيرفة الاستثمارية..... | الفرع الأول |
| 53 | تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة..... | الفرع الثاني |
| 59 | الوظائف التي تقوم بها البنوك الشاملة من خلال الشركة القابضة المصرفية..... | المطلب الثاني |
| 59 | إنشاء البنوك الشاملة لشركات الاستثمار..... | الفرع الأول |
| 62 | قيام البنوك الشاملة بأنشطة التأمين..... | الفرع الثاني |
| 64 | قيام البنوك الشاملة بنشاط التأجير التمويلي..... | الفرع الثالث |
| 64 | إنشاء البنوك الشاملة لشركات رأس المال المخاطر..... | الفرع الرابع |
| 67 | الأساليب الإدارية والرقابية في البنوك الشاملة..... | المبحث الثالث |
| 67 | أساليب إدارة الأصول والخصوم في البنوك الشاملة..... | المطلب الأول |
| 67 | أسلوب إدارة الخصوم في البنوك الشاملة..... | الفرع الأول |
| 69 | أسلوب إدارة الأصول في البنوك الشاملة..... | الفرع الثاني |
| 71 | أساليب الرقابة المطبقة في البنوك الشاملة..... | المطلب الثاني |
| 71 | مفهوم وأنواع الرقابة المصرفية..... | الفرع الأول |
| 72 | بعض أشكال الرقابة المطبقة في البنوك الشاملة عالمياً..... | الفرع الثاني |
| 74 | مزايا البنوك الشاملة وأهم الانتقادات الموجهة إليها..... | المبحث الرابع |
| 74 | مزايا البنوك الشاملة..... | المطلب الأول |
| 75 | الانتقادات الموجهة إلى البنوك الشاملة..... | المطلب الثاني |
| 78 | النماذج المطبقة للبنوك الشاملة وبعض التجارب العالمية..... | المبحث الخامس |
| 78 | النماذج المطبقة للبنوك الشاملة ومستوياتها..... | المطلب الأول |
| 78 | بعض التجارب العالمية في الصيرفة الشاملة..... | المطلب الثاني |
| 79 | البنوك الشاملة في ألمانيا..... | الفرع الأول |
| 81 | البنوك الشاملة في سويسرا..... | الفرع الثاني |
| 82 | البنوك الشاملة في المملكة المتحدة..... | الفرع الثالث |
| 83 | البنوك الشاملة في تركيا..... | الفرع الرابع |
| 84 | البنوك الشاملة في الولايات المتحدة الأمريكية..... | الفرع الخامس |
| 85 | البنوك الشاملة في الولايات اليابان..... | الفرع السادس |
| 86 | | خلاصة الفصل |

الفصل الثالث: واقع الجهاز المصرفي العربي ومدى انسجامه مع فكرة البنوك الشاملة (88-123)

| | | |
|-----|--|---------------|
| 89 | واقع الجهاز المصرفي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة..... | المبحث الأول |
| 90 | مكونات الجهاز المصرفي العربي وأهم مؤشراتته خلال عامي 2006 و2007..... | المطلب الأول |
| 91 | تطورات الساحة المصرفية العربية..... | المطلب الثاني |
| 93 | مكامن الضعف في الجهاز المصرفي العربي..... | المطلب الثالث |
| 96 | التوجهات الحديثة للمصارف العربية نحو الصيرفة الشاملة..... | المبحث الثاني |
| 96 | المصارف العربية التقليدية والصيرفة الشاملة..... | المطلب الأول |
| 96 | تنوع وعصرنة قاعدة الخدمات والمنتجات المصرفية المقدمة..... | الفرع الأول |
| 97 | دخول ميادين عمل جديدة في مجال الصيرفة الاستثمارية..... | الفرع الثاني |
| 97 | تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة..... | الفرع الثالث |
| 97 | تأسيس صناديق الاستثمار..... | الفرع الرابع |
| 98 | تأسيس شركات رأسمال المخاطر..... | الفرع الخامس |
| 98 | صناعة صيرفة التأمين..... | الفرع السادس |
| 100 | العمل المصرفي الإسلامي في المنطقة العربية والصيرفة الشاملة..... | المطلب الثاني |
| 100 | صيرفة التجزئة..... | الفرع الأول |
| 102 | أنشطة الصيرفة الاستثمارية في البنوك الإسلامية..... | الفرع الثاني |
| 102 | التأجير التمويلي (الإجارة) في البنوك الإسلامية..... | الفرع الثالث |
| 102 | تأسيس صناديق الاستثمار الإسلامية..... | الفرع الرابع |
| 103 | صناعة صيرفة التأمين الإسلامي..... | الفرع الخامس |
| 106 | متطلبات تحديث الجهاز المصرفي العربي لتحقيق التحول نحو نظام البنوك الشاملة..... | المبحث الثالث |
| 106 | المتطلبات المتعلقة بالسلطة النقدية والبنك المركزي..... | المطلب الأول |
| 106 | وضع القوانين والتشريعات المتعلقة بنظام البنوك الشاملة..... | الفرع الأول |
| 107 | تقديم الاستشارة والدعم والمساندة لبنوك الشاملة والرقابة على أنشطتها..... | الفرع الثاني |
| 107 | مواصلة خطوات إصلاح الجهاز المصرفي وإعادة الهيكلة..... | الفرع الثالث |
| 109 | المتطلبات المتعلقة بالبنوك العربية ذاتها..... | المطلب الثاني |
| 109 | البنية الهيكلية والإدارية الملائمة لممارسة وظائف البنوك الشاملة..... | الفرع الأول |
| 109 | تحديد إستراتيجية واضحة المعالم فيما يتعلق بأداء الأعمال المصرفية الشاملة..... | الفرع الثاني |
| 111 | تحديث إدارة التسويق المصرفي..... | الفرع الثالث |
| 112 | ضرورة تبني إدارة كفاءة وفاعلة للمخاطر..... | الفرع الرابع |
| 114 | توافر الموارد البشرية المؤهلة لممارسة العمل المصرفي الشامل..... | الفرع الخامس |
| 115 | نظام الحوكمة في البنوك كمتطلب داعم لعملية التحول..... | المطلب الثالث |
| 116 | مفهوم نظام الحوكمة في البنوك وأهم عناصره الأساسية..... | الفرع الأول |
| 117 | أدوار الأطراف المشاركين في نظام الحوكمة في البنوك..... | الفرع الثاني |
| 118 | ضرورة قيام سوق مالية متطورة..... | المطلب الرابع |
| 119 | عوائق تطوير الأسواق المالية العربية..... | الفرع الأول |
| 120 | سبل تطوير الأسواق المالية العربية..... | الفرع الثاني |
| 123 | | خلاصة الفصل |

الفصل الرابع: الجهاز المصرفي الجزائري والعمل المصرفي الشامل (125-180)

| | | |
|-----|--|---------------|
| 126 | نظرة عامة حول تطور الجهاز المصرفي الجزائري | المبحث الأول |
| 126 | المراحل التاريخية لتطور الجهاز المصرفي الجزائري | المطلب الأول |
| 126 | المرحلة الأولى (1962-1970) | الفرع الأول |
| 128 | المرحلة الثانية (1971 - 1985) | الفرع الثاني |
| 130 | المرحلة الثالثة (1986-1989) | الفرع الثالث |
| 131 | المرحلة الرابعة ما بعد سنة 1990 | الفرع الرابع |
| 134 | هيكل الجهاز المصرفي الجزائري وأهم مؤشرات | المطلب الثاني |
| 134 | هيكل الجهاز المصرفي الجزائري | الفرع الأول |
| 136 | أهم مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري | الفرع الثاني |
| 137 | التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري | المطلب الثالث |
| 137 | التحديات الداخلية | الفرع الأول |
| 140 | التحديات الخارجية | الفرع الثاني |
| 142 | التوجهات الحديثة للبنوك الجزائرية نحو الصيرفة الشاملة | المبحث الثاني |
| 142 | نشاط التآجير التمويلي في الجزائر | المطلب الأول |
| 142 | نشاط التوريد في الجزائر | المطلب الثاني |
| 144 | صيرفة التأمين في الجزائر | المطلب الثالث |
| 144 | بنية قطاع التأمينات في الجزائر | الفرع الأول |
| 145 | العلاقة بين الجهاز المصرفي وقطاع التأمينات في الجزائر | الفرع الثاني |
| 146 | واقع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر | المطلب الرابع |
| 146 | واقع الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية | الفرع الأول |
| 148 | مرتكزات تحديث وعصرنة نظام الدفع الالكتروني في الجزائر | الفرع الثاني |
| 149 | أنشطة البنوك الجزائرية في السوق المالية | المطلب الخامس |
| 151 | بعض الأنشطة الحديثة الأخرى للبنوك الجزائرية | المطلب السادس |
| 151 | دعم المشروعات الاستثمارية | الفرع الأول |
| 151 | التوسع في صيرفة التجزئة | الفرع الثاني |
| 152 | تقديم القروض المشتركة | الفرع الثالث |
| 154 | مقومات العمل المصرفي الشامل داخل الجهاز المصرفي الجزائري | المبحث الثالث |
| 154 | تفعيل دور الدولة والبنك المركزي لتحديث أداء الجهاز المصرفي | المطلب الأول |
| 154 | تحقيق الدعم التشريعي والقانوني لنظام البنوك الشاملة | الفرع الأول |
| 155 | تهيئة البيئة المصرفية المناسبة لعمل البنوك الشاملة | الفرع الثاني |
| 156 | مواصلة الإصلاحات المصرفية | الفرع الثالث |
| 157 | تحديث أداء البنوك الجزائرية | المطلب الثاني |
| 158 | تحقيق تشكيلة واسعة ومتنوعة من الخدمات المصرفية | الفرع الأول |
| 159 | إدارة تسويقية فعالة | الفرع الثاني |
| 159 | إدارة مخاطر مؤهلة | الفرع الثالث |
| 160 | وضع آلية للإذار المبكر بالبنوك | الفرع الرابع |
| 160 | تحقيق أفضل استغلال للموارد البشرية | الفرع الخامس |

| | | |
|-----|---------------|--|
| 161 | المطلب الثالث | موقع تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري..... |
| 162 | المطلب الرابع | تنشيط بورصة الجزائر..... |
| 162 | الفرع الأول | معوقات بورصة الجزائر..... |
| 165 | الفرع الثاني | سبل تنشيط بورصة الجزائر..... |
| 169 | المبحث الرابع | دراسة تطبيقية على القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري..... |
| 169 | المطلب الأول | حالة تطبيقية على القرض الشعبي الجزائري..... |
| 169 | الفرع الأول | لمحة تعريفية حول القرض الشعبي الجزائري..... |
| 169 | الفرع الثاني | أنشطة القرض الشعبي الجزائري والصيرفة الشاملة..... |
| 172 | المطلب الثاني | حالة تطبيقية على بنك البركة الجزائري..... |
| 172 | الفرع الأول | لمحة عامة حول نشأة بنك البركة الجزائري وإستراتيجية نشاطه..... |
| 173 | الفرع الثاني | بنك البركة الجزائري والمصرفية الشاملة..... |
| 176 | المطلب الثالث | معايير الشمولية ومدى توفرها في القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري... |
| 177 | الفرع الأول | المعيار النوعي..... |
| 177 | الفرع الثاني | المعيار الوظيفي..... |
| 177 | الفرع الثالث | المعيار الجغرافي..... |
| 177 | الفرع الرابع | معايير أخرى..... |
| 180 | خلاصة الفصل | |

الخاتمة العامة (181-185)

| | |
|-----|---------------------------------------|
| 181 | الخلاصة العامة..... |
| 182 | اختبار صحة فرضيات البحث وسلامتها..... |
| 182 | نتائج البحث..... |
| 183 | التوصيات..... |
| 185 | آفاق البحث..... |
| 187 | قائمة المراجع |

فهرس الجداول

| رقم الصفحة | مخوان الجدول | رقم الجدول |
|---------------|---|------------|
| 21 | الأنشطة المسموح بها للبنوك التجارية في بعض دول الاتحاد الأوروبي ومجموعة العشر G10 | 01 |
| 66 | الخدمات المقدمة من قبل البنوك الشاملة | 02 |
| 89 | تطور الودائع لدى المصارف التجارية العربية لعامي 2006 و 2007 (مليون دولار) | 03 |
| 90 | القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية العربية لعامي 2006 و 2007 (مليون دولار) | 04 |
| 90 | أهم المؤشرات المالية للجهاز المصرفي العربي لعامي 2006 و 2007 (مليار دولار) | 05 |
| 98 | بعض الصناديق الاستثمارية التابعة للبنوك التجارية في الدول العربية | 06 |
| 99 | تحالفات التأمين المصرفي بين المصارف التقليدية وشركات التأمين في المنطقة العربية | 07 |
| 103 | بعض الصناديق الاستثمارية التابعة للبنوك الإسلامية في الدول العربية | 08 |
| 136 | تحالفات التأمين المصرفي الإسلامي في المنطقة العربية | 09 |
| 136 | تطور ودائع الجهاز المصرفي للفترة (2004-2007) (بملايير د.ج نهاية السنة) | 10 |
| 136 | هيكل القروض وتوزيعها حسب القطاع القانوني (بملايير د.ج نهاية السنة) | 11 |
| 151 | عدد حسابات السندات المفتوحة حتى 2007/12/31 | 12 |
| 152 | عدد السندات المنزوعة منها الصفة المادية حتى 2007/12/31 | 13 |
| 169 | هيكل ودائع القرص الشعبي الجزائري خلال سنتي 2005-2006 | 14 |
| 170 | هيكل قروض القرص الشعبي الجزائري خلال سنتي 2005-2006 (مليون د.ج نهاية الفترة) | 15 |
| 172 | مساهمات بنك البركة الجزائري (د.ج) | 16 |
| 173 | هيكل ودائع بنك البركة الجزائري لسنة 2004 (د.ج) | 17 |
| 175 | قروض بنك البركة الجزائري لسنة 2004 (د.ج) | 18 |

فهرس الأشكال

| رقم الصفحة | معاون الشغل | رقم الحل |
|---------------|---|----------|
| 19 | شكل توضيحي لمجموعة الضوابط التي حددتها لجنة بازل المصرفية | 01 |
| 47 | المجالات الخدمية للمصرف المعاصر | 02 |
| 49 | مخطط الهيكل التنظيمي لوحدات أقسام الثقة | 03 |
| 54 | دور البنك في عملية التأجير التمويلي | 04 |
| 78 | الأشكال المختلفة للبنوك الشاملة | 05 |
| 116 | الأطراف المشاركة في نظام الحوكمة في البنوك | 06 |
| 117 | هيكل الجهاز المصرفي الجزائري سنة 2008 | 07 |
| 144 | بنية قطاع التأمينات في الجزائر سنة 2007 | 08 |

I. تحديد إشكالية البحث:

يشهد الاقتصاد العالمي تحولات كثيرة ازداد تفاعلها بفعل العولمة، وبصفة خاصة العولمة المصرفية التي ألقّت بظلالها على أداء وأعمال البنوك. ويعتبر الجهاز المصرفي بمثابة المحرك لأي نظام اقتصادي، وتلعب وحدات هذا الجهاز دورا بالغ الأهمية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك بفضل ما يتوافر لديها من قدرات على تعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو المشاريع التنموية. هذا وقد تعاضد دور هذه الوحدات تحت تأثير المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة وتيار الانفتاح على الأسواق النقدية والمالية العالمية.

وفي ضوء المستجدات والتطورات التي يعيشها الجهاز المصرفي والمالي العالميين مثل خصوصية البنوك واندماجها، بالإضافة إلى تدويل الأعمال المصرفية وظهور مستحدثات مالية ومصرفية جديدة في مجال المشتقات المالية وعقود الخيار وتوريق الديون وغيرها، انتشر في كثير من دول العالم موجة التحرر من القيود التي كانت تحول دون ممارسة البنوك لكثير من الأنشطة، مما فتح الباب أمام بروز العمل المصرفي الشامل من خلال ما يعرف بالبنوك الشاملة وخاصة بعد تصاعد حدة المنافسة في السوق المصرفية والرغبة في تقليل المخاطر وتعظيم العائد، وهذا ما تحقّقه هذه الفلسفة الجديدة في العمل المصرفي، والتي تعتمد في جوهرها على فلسفة التنويع، ولذلك أصبح الاهتمام بدراسة هذا النمط من العمل المصرفي أمرا حيويا وخاصة بالنسبة للعاملين في هذا المجال والمهتمين بالدراسات الاقتصادية عامة.

إن تبني هذا الاتجاه في العمل المصرفي أصبح ضرورة لا بد منها للتعايش مع مستجدات البيئة المصرفية المعاصرة. وعلى هذا الأساس، أصبح على الدول العربية التفكير بصورة جدية في إيجاد السبل الكفيلة بتحديث أجهزتها المصرفية التي أصبحت مرتبطة بالأجهزة المصرفية العالمية، وخاصة في ظل تنامي ظاهرة العولمة على كافة الأصعدة والدخول في منظمة التجارة العالمية وتطبيق مقررات لجنة بازل الدولية، بالإضافة إلى السعي لتوفير المقومات اللازمة لتطوير الأنظمة الاقتصادية القائمة لتوفير المناخ الملائم للبنوك للعمل والتطوير لمواكبة التحديات المفروضة عليها، ونخص بالذكر تحدي الصيرفة الشاملة.

وبالنسبة للجزائر، وباعتبار الجهاز المصرفي الركيزة الأساسية لتمويل الاقتصاد في ظل اقتصاد الاستدانة السائد، أصبح من الأهمية بمكان الخروج من قوقعة الأنشطة التقليدية للبنوك الجزائرية إلى فضاء الأنشطة غير التقليدية خاصة تلك التي تتعلق بأعمال سوق الأوراق المالية لتساهم في تطوير بورصة الجزائر، وهذا لا يتحقق إلا إذا استطاعت هذه البنوك الارتقاء بمستويات أداءها وخدماتها المقدمة من خلال اكتساب المؤهلات اللازمة وتحديث أعمالها وهياكلها لتسخر الفرصة أمامها لاختراق الأسواق النقدية والمالية العالمية.

وهكذا يتيح العمل المصرفي الشامل أمام البنوك العربية فرصة التكيف مع مستجدات وتطورات الساحة المصرفية العالمية، وذلك من خلال منح هذه البنوك القدرة على استيعاب آثارها، وباعتبار أن كثيرا من الدول العربية ومنها الجزائر في صدد الانتقال إلى اقتصاد السوق، وكذا الانضمام لمنظمة التجارة العالمية من ناحية، وفي ضوء اعتماد هذه الدول على الجهاز المصرفي كعمول أساسي للأنشطة الاقتصادية من ناحية أخرى، أضحي لزاما على صانعي القرار في هذه الدول تحديث الأجهزة المصرفية بغرض منحها القدرة على مواكبة تحديات المرحلة المقبلة خاصة تحديات الصيرفة الشاملة.

وعلى أساس ما تقدم فإن الإشكالية التي نسعى لمعالجتها من خلال هذا البحث تتجسد في السؤال الرئيسي التالي:

كيف يمكن تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة ؟

وتتدرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- § ماذا يقصد بالعمل المصرفي الشامل ؟
- § ما هي ضرورة تبني الدول العربية لهذا النمط من العمل المصرفي ؟
- § ما هو موقع الجهاز المصرفي الجزائري من العمل المصرفي الشامل وما مدى تطبيق هذه الفكرة ؟

II. فرضيات البحث :

بعد القيام بتحديد إشكالية البحث يتم صياغة الفرضيات الخاصة به على النحو التالي:

- § لا يتطلب التحول إلى نظام البنوك الشاملة تدخل الإطار التشريعي والتنظيمي والرقابي.
- § إن صغر حجم البنوك العربية ومنها البنوك الجزائرية يشكل عاملا معيقا أمام تحولها إلى بنوك شاملة.
- § ينعكس التطور التكنولوجي في العمل المصرفي على تحديث الجهاز المصرفي الجزائري لتحقيق عملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة.

III. تحديد إطار البحث:

يتناول موضوع الدراسة قضية تبني العمل المصرفي الشامل في ظل المستجدات والتطورات العالمية التي تشهدها الساحة المصرفية، كما يتعرض إلى واقع الجهاز المصرفي العربي ودوافع تحديثه لجعله مواكبا لتحديات الصيرفة الشاملة، كما يعرض أنشطة البنوك العربية ويحدد مدى قربها من العمل المصرفي الشامل. أيضا يدرس هذا البحث واقع الجهاز المصرفي الجزائري ضمن مرحلة الانتقال نحو اقتصاد السوق وآفاق التوقيع على الاتفاقية العالمية لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية حيث سنحاول من خلال هذا البحث مناقشة وتقييم أنشطة البنوك الجزائرية وحصر أهم سبل تحديث أداء تلك الأنشطة والكشف عن مدى إمكانية تطبيق فكرة العمل المصرفي الشامل في الجزائر.

IV. أسباب اختيار الموضوع :

يرجع انتقائنا لهذه الإشكالية إلى مجموعة دوافع نوجزها في النقاط التالية:

- § يدخل البحث ضمن صميم التخصص وهو النقود والتمويل.
- § الأثر البالغ الذي يحمله التحول إلى العمل المصرفي الشامل على أداء وأعمال البنوك. وإمكانية اختراق الأسواق النقدية والمالية العالمية.
- § الرغبة في البحث في سبل تحديث الجهاز المصرفي العربي بصورة عامة، والجهاز المصرفي الجزائري بصور خاصة، من أجل النهوض بمستويات الأداء للتأهيل نحو استحقاقات الفترة المقبلة.

V. أهمية البحث:

ترجع أهمية البحث في هذا الموضوع إلى الدور الكبير الذي يلعبه العمل المصرفي الشامل في رفع معدلات النمو الاقتصادي، وتحسين كفاءة الجهاز المصرفي الذي يعتبر بمثابة مصدر توفير وتعبئة الموارد المالية لتمويل الاقتصاد الوطني، وكما تعزى أهمية تبني هذا النمط من العمل المصرفي إلى القدرة التي يكسبها للبنوك من خلال تنويع أنشطتها مما ينعكس بالإيجاب على عوائدها وبالمقابل يخفض من درجة المخاطر التي تواجهها، حيث في ظل المستجدات والتطورات التي تعيشها الساحة المصرفية أصبحت ممارسة العمل المصرفي على ارتباط وثيق بالتغيرات الحاصلة في محيطه، ويعتبر العمل المصرفي الشامل الوسيلة الكفيلة باستيعاب هذه التطورات والمستجدات ومواكبة تحديات القرن الواحد والعشرين.

VI. أهداف البحث:

- نسعى من خلال هذا البحث للوصول إلى عدد من الأهداف التي يمكن توضيحها من خلال ما يلي:
- § تحديد وتوضيح التطورات والمستجدات المصرفية التي تشهدها الساحة العالمية.
 - § التعرف على العمل المصرفي الشامل في ضوء التحولات.
 - § تحليل واقع الجهاز المصرفي العربي وتحديد مدى تطوره، وإبراز أهم سبل تحديثه التي تكفل مواكبته للتحديات المفروضة عليه.
 - § تحليل واقع الجهاز المصرفي الجزائري والكشف عن إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجزائر.
 - § الاستفادة من تبني العمل المصرفي الشامل، والذي يركز على تحديث أعمال البنوك ومنها البنوك الجزائرية، وخاصة فيما يتعلق بنشاط الأسواق المالية رغبة في تطوير البورصة الجزائرية.

VII. المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

- تبعاً للمتطلبات التي أملتها دراسة هذا الموضوع وطبيعة المعلومات التي يتناولها كان من الواجب اللجوء إلى مناهج مختلفة في معالجة هذه الإشكالية، حيث اعتمدنا في ذلك على:
- **المنهج التاريخي (الإستردادي):** والذي تم الاستعانة به في تتبع مراحل نشأة وتطور العمل المصرفي الشامل، كما تم استخدامه لدراسة أهم المحطات التي عرفها تطور الجهاز المصرفي الجزائري والإصلاحات المتعاقبة عليه.
 - **المنهج الوصفي التحليلي:** والذي تم الاستعانة به كأسلوب مناسب لوصف واستعراض الإطار النظري للتطورات المصرفية الحديثة والبنوك الشاملة ووظائفها واستتباط أهم انعكاساتها على أداء وأعمال البنوك.
 - **منهج دراسة الحالة:** وهو الأسلوب الضروري لإعطاء البحث جانبه التطبيقي، ويعزى استخدامه إلى محاولة تحليل أنشطة البنوك الجزائرية كعينة تمثل البنوك العربية وتحديد مدى قربها لأنشطة البنوك الشاملة وإعطاء رؤية مستقبلية لآفاق النشاط المصرفي في الجزائر.

VIII . موقع البحث من الدراسات السابقة:

احتل موضوع الصيرفة الشاملة نصيبا كبيرا من الأبحاث والدراسات المقدمة إلى الملتقيات والمؤتمرات المعقودة في الجزائر وخارجها، كما توجد العديد من الأبحاث والمقالات الالكترونية التي تتناول هذا الموضوع خاصة باللغات الأجنبية، ومن بين تلك الأبحاث والدراسات وقع اختيار الباحث على بحثين اثنين، وهما عبارة عن بحثين مقدمين لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، واللذين اعتبرهما الباحث بمثابة دراستين سابقتين نظرا لتركيزهما بشيء من التفصيل على العلاقة القائمة بين موضوع الصيرفة الشاملة وعملية تحديث الجهاز المصرفي، وهو الأمر الذي يشكل جوهر هذا البحث.

الدراسة الأولى: وهي لصاحبها رشدي صالح عبد الفتاح صالح، وهي عبارة عن رسالة ماجستير منشورة بعنوان: البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري (الصيرفة الشاملة عالميا ومحليا)، قدمها صاحبها لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد من كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 2000/1999. وقد استعرض هذا الباحث موضوع الصيرفة الشاملة من مختلف جوانبه، كما ركز على مدى تحول الجهاز المصرفي المصري إلى العمل المصرفي الشامل ليصل في الأخير إلى جملة من النتائج، والتي من أهمها ما يلي:

- ü توجه البنوك المصرية إلى العمل المصرفي الشامل عن طريق تطوير الأنشطة دون التوسع في الوظائف الأساسية لهذا العمل.
- ü صغر حجم وحدات الجهاز المصرفي وبالتالي الأنشطة التي تمارسها، والمشروعات التي تقوم بتمويلها.
- ü وجود ظاهرة التركيز المصرفي داخل الجهاز المصرفي.
- ü ضعف قدرة المورد البشري على استخدام الأساليب والأدوات المتطورة، وعدم وجود برامج جادة ومتقدمة للتدريب والتطوير.
- ü وليخلص في الأخير إلى أن الجهاز المصرفي المصري في حاجة ماسة إلى مزيد من التطوير والتحديث بدءا بالعنصر البشري والوسائل والأساليب المتبعة.
- ü **الدراسة الثانية:** وهي لصاحبها أحمد مداني، وهي عبارة عن مذكرة ماجستير غير منشورة بعنوان: دور المصارف الشاملة في تحديث عصرنة الجهاز المصرفي - دراسة حالة الجزائر -، قدمها صاحبها لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، من كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2006/2005. وقد استعرض هذا الباحث موضوع الصيرفة الشاملة بالتركيز على دور البنوك الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي في مختلف الجوانب، ليصل في الأخير إلى جملة من النتائج، والتي من أهمها ما يلي:

- ü تعمل المصارف الشاملة على تحديث الجهاز المصرفي من خلال تحديث وعصرنة العمليات المصرفية، ورفع أداء الجهاز المصرفي في إدارة المخاطر.
- ü يغلب على مصارف الجهاز المصرفي الجزائري العمل المصرفي التقليدي.

U بروز بعض ملامح الصيرفة الشاملة في الجهاز المصرفي الجزائري.
 U افتقار البنوك الجزائرية لآلية العمل المطبقة في البنوك الشاملة، وغياب بعض الأنشطة التي تزاولها هذه البنوك كإنشاء صناديق الاستثمار وغيرها.
 وليخلص في الأخير إلى أن الجهاز المصرفي الجزائري في حاجة ماسة إلى مزيد من التطوير والتحديث بدءاً بالعنصر البشري والوسائل والأساليب المتبعة.
 وبالنسبة لهذه الدراسة أو البحث، فنسعى من خلالها إلى إعطاء قيمة مضافة إلى هاتين الدراستين، والتي تكمن في البحث عن الكيفية الكفيلة بتحديث الجهاز المصرفي العربي وخاصة الجهاز المصرفي الجزائري لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، وذلك من خلال تحقيق عملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة، وهو الأمر الذي يتطلب دراسة مختلف العوامل التي من شأنها تحقيق هذه الغاية.

IX. خطة وهيكل البحث:

بغية إعطاء هذا البحث حقه من التفصيل آثرنا تقسيمه إلى مقدمة عامة، ثلاثة فصول نظرية وفصل تطبيقي، وخاتمة عامة ويمكن استعراض ذلك على النحو التالي:

الفصل الأول: والذي جاء بعنوان (**المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة وأثرها على الجهاز المصرفي**) حيث يمكن اعتباره فصلاً تمهيدياً يهدف إلى التعريف بمكونات الجهاز المصرفي المعاصر وحصر أهم المستجدات والتطورات في المجال المصرفي. وذلك من خلال ثلاث مباحث، حيث يتناول الأول: مكونات الجهاز المصرفي المعاصر، والثاني: المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة في المجال المصرفي، والثالث: الاتجاهات الحديثة في أعمال وإستراتيجيات البنوك في ضوء الأوضاع الراهنة.

الفصل الثاني: والذي جاء بعنوان (**الإطار النظري للصيرفة الشاملة وأهم التجارب العالمية**) حيث يتضمن الإطار النظري للصيرفة الشاملة وأهم التجارب العالمية في هذا الميدان. وذلك من خلال خمسة مباحث، حيث يتضمن الأول: البنوك الشاملة (النشأة- التعريف والخصائص- عوامل القيام- فلسفة التنويع)، والثاني: وظائف البنوك الشاملة، والثالث: الأساليب الإدارية والرقابية في البنوك الشاملة، والرابع: مزايا البنوك الشاملة وأهم الانتقادات الموجهة إليها، والخامس: النماذج المطبقة للبنوك الشاملة وبعض التجارب العالمية.

الفصل الثالث: والذي جاء بعنوان (**واقع الجهاز المصرفي العربي ومدى انسجامه مع فكرة البنوك الشاملة**) حيث يتضمن واقع الجهاز المصرفي العربي ويعرض أهم الاتجاهات وحدات هذا الجهاز نحو الصيرفة الشاملة، وبالإضافة إلى أهم سبل تحديثه بهدف التحول إلى نظام البنوك الشاملة. وذلك من خلال ثلاث مباحث، الأول: واقع الجهاز المصرفي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة، والثاني: التوجهات الحديثة

للمصارف العربية نحو الصيرفة الشاملة، والثالث: متطلبات تحديث الجهاز المصرفي العربي لتحقيق التحول لنظام البنوك الشاملة.

الفصل الرابع: (التطبيق): والذي جاء بعنوان (**الجهاز المصرفي الجزائري والعمل المصرفي الشامل**) حيث يتضمن بطاقة تعريفية للجهاز المصرفي الجزائري وأيضا أهم الأنشطة الحديثة للبنوك الجزائرية في الصيرفة الشاملة، كم يعرض أهم مقومات تحول الجهاز المصرفي الجزائري نحو نظام البنوك الشاملة إضافة إلى عرض دراسة تطبيقية لكل من القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري للتعرف على مدى توافر معايير الشمولية في هذين البنكين. وذلك من خلال أربعة مباحث، الأول: نظرة عامة حول تطور الجهاز المصرفي الجزائري، والثاني: التوجهات الحديثة للبنوك الجزائرية نحو الصيرفة الشاملة، والثالث: مقومات العمل المصرفي الشامل داخل الجهاز المصرفي الجزائري، والرابع: دراسة تطبيقية على القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري.

ثم ختمنا البحث بخاتمة احتوت على النتائج العامة للبحث ونتائج اختبار الفرضيات والتوصيات وآفاق البحث.

الفصل الأول

المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة وأثرها على الجهاز المصرفي

تمهيد

المبحث الأول: مكونات الجهاز المصرفي المعاصر

المبحث الثاني: المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة في المجال المصرفي

المبحث الثالث: الاتجاهات الحديثة في أعمال وإستراتيجيات البنوك في ضوء الأوضاع

الراهنة

خلاصة الفصل

تمهيد:

يلعب الجهاز المصرفي دورا بالغ الأهمية في النظم الاقتصادية والمالية المعاصرة حيث يعتبر المسؤول عن أداء وظيفة جمع المدخرات الكافية لتمويل التنمية الاقتصادية وتوزيعها بطريقة كفوءة على المشاريع الاستثمارية المختلفة.

ذلك الدور الذي أصبح من خلاله الجهاز المصرفي من أهم الأجهزة الاقتصادية وأكثرها استجابة للمستجدات سواء المحلية أو الدولية، وتتجسد أهم هذه المستجدات في العولمة المصرفية وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية والتطورات التكنولوجية علاوة على تزايد وتيرة الاندماج بين الكيانات المصرفية والمالية، وأيضا الاتجاه إلى تطوير إدارة مخاطر الإقراض إلى غير ذلك من المستجدات.

وتعتبر المستجدات سالفة الذكر وليدة العولمة التي أحدثت بيئة اقتصادية ومصرفية من أهم سماتها التنافس المحموم على البقاء في ظل عدم التأكد وكثرة المخاطر، وهذا ما أجبر الجهاز المصرفي بجميع مكوناته على تبني معايير عالمية للنشاط وتنفيذ جملة من الاستراتيجيات تكفل مواكبة هذه المستجدات الحديثة هادفاً بذلك إلى تقليص أثارها السلبية، وفي نفس الوقت تعظيم أثارها الإيجابية بما يضمن إستمراره في القيام بالدور المنوط به.

ولتوضيح ذلك في هذا الفصل تم تقسيمه إلى:

المبحث الأول: مكونات الجهاز المصرفي المعاصر

المبحث الثاني: المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة في المجال المصرفي

المبحث الثالث: الاتجاهات الحديثة في أعمال وإستراتيجيات البنوك في ضوء الأوضاع الراهنة

المبحث الأول: مكونات الجهاز المصرفي المعاصر

تختلف مكونات الجهاز المصرفي لأي دولة حسب الغرض من إنشاء البنوك ووظائفها فيما يتعلق بتمويل التنمية الاقتصادية إضافة إلى القوانين التي تقنن تلك الوظائف داخل النظام المصرفي، ونظرا للمكانة التي تتمتع بها البنوك في الاقتصاديات المعاصرة آثرنا من خلال هذا المبحث التعرض إلى أشكالها الرئيسية الأربعة وهي: البنك المركزي، البنوك التجارية، البنوك المتخصصة، والبنوك الإسلامية.

المطلب الأول: البنك المركزي

يأتي البنك المركزي في قمة الجهاز المصرفي حيث يتمتع بسلطة الإشراف والرقابة على شؤون النقد والائتمان، ويختلف عن البنوك الأخرى في أهدافه التي تعتبر أهدافا وطنية، ولذلك في أغلب الأحوال يكون ملكا للدولة من أجل إعطائه السيادة والاستقلالية. وسنتعرض إلى مفهومه وخصائصه ووظائفه فيما يلي:

الفرع الأول: تعريف البنك المركزي

اختلفت التعاريف الموضوعة حول البنك المركزي حيث يعرف على أنه "الكيان الذي يتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة ويستمد وجوده كمؤسسة عامة ويقوم بجميع أعماله وفقا لأحكام القانون، وله الحق في أن يمتلك ويتصرف في ممتلكاته، وأن يتعاقد وأن يقيم دعاوي ويقام عليه باسمه، ويكون له ختم خاص ويعفى من كافة الضرائب والرسوم، وأهداف البنك المركزي هي الحفاظ على الاستقرار النقدي".⁽¹⁾ والبنك المركزي يتعامل في الائتمان مثل البنوك الأخرى، ولكنه يختلف عنها من حيث ملكيته ومن حيث أهدافه ومن حيث طبيعة العمليات التي يقوم بها، وبالتالي من حيث طبيعة المتعاملين فيه، إذ أنه من ناحية الملكية لا يكون مملوكا بالكامل ملكية خاصة، فهي قد تكون ملكا كاملا أو قد تأخذ شكل شركات مساهمة تمثل الحكومة جزءا كبيرا من أسهمها ضمانا للسيطرة عليها وحسن توجيهها وقد تكون على شكل هيئات عامة تملكها المؤسسات النقدية في المجتمع.⁽²⁾

الفرع الثاني: خصائص البنك المركزي

يتميز البنك المركزي بعدة خصائص من أهمها ما يلي:⁽³⁾

- 1- أن البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تسنها، والتي تحدد بموجبها أغراضها وواجباتها وتشارك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية، وتتخذ هذه السياسة عن طريق التدخل والتوجيه والمراقبة.
- 2- يحتل مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي لكونه يتمتع بسلطة رقابية على البنوك وله القدرة على خلق النقود القانونية دون سواه، وجعل جميع البنوك تستجيب للسياسة النقدية التي يرغب في تنفيذها.
- 3- لا يتوخى الربح وإنما وجد لتحقيق الصالح العام للدولة.

(1) مصطفى رشدي شبيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، مصر، 1985، ط 5، ص: 187.

(2) منصور زين، استقلالية البنك المركزي وأثرها على السياسة النقدية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات

الاقتصادية "الواقع والتحديات"، جامعة الشلف، الجزائر، 14-15 ديسمبر 2004، ص 423.

(3) زكريا الدوري- يسري السمراي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار البازوري العلمية للنشر، الأردن، 2006، ص-ص 26-27.

- 4- يتمتع بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية وله القدرة على الهيمنة على إصدار النقد وعملية الائتمان في الاقتصاد الوطني.
- 5- يمثل البنك المركزي المؤسسة المحنكرة لعملية إصدار النقد.

الفرع الثالث: وظائف البنك المركزي

يعتلي البنك المركزي عموماً قمة الهيكل النقدي والمصرفي للمؤسسات العاملة داخل الجهاز المصرفي، وهذا الدور ناتج عن وظائفه التالية: (1)

- 1- تنظيم إصدار العملة تبعاً لمتطلبات الاقتصاد الوطني، ولهذا يمنح البنك المركزي عادة الحق الوحيد لإصدار العملة.
- 2- السيطرة على كمية النقود في التداول داخل البلد وعلى أساس تنفيذ السياسة النقدية العامة للدولة.
- 3- يقوم بعمل "بنك البنوك" أي يقبل الودائع من البنوك التجارية (الاحتياطيات النقدية للبنوك) ويقوم بإقراضها عند الحاجة، وتتعامل البنوك مع البنك المركزي مثلما يتعامل الفرد مع بنك تجاري، سواء كان ذلك في الإيداع أو الإقراض، ولكن البنوك التجارية عادة لا تلجأ إلى الاقتراض إلا في الحالات الطارئة أو الحرجة التي قد تهدد استقرار الوضع النقدي والمالي في البلد ولذلك اعتبرت البنوك المركزية الملجأ الأخير للإقراض.

ويتضمن عمل البنك المركزي العمليات التالية :

- أ) الاحتفاظ باحتياطيات البنوك التجارية.
- ب) منح تسهيلات للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى بشكل إعادة خصم أوراقها المالية ومنحها قروض مضمونة.
- ج) إجراء عمليات المقاصة بين البنوك.
- 4- يقوم بمراقبة البنوك والإشراف على أعمالها حفاظاً على حقوق المودعين والمساهمين والتأكد من سلامة أوضاعها المالية والتزامها بالنسب القانونية المفروضة عليها.
- 5- يعمل كبنك للدولة أو الحكومة أي أنه يحتفظ بحسابات الوزارات ودوائر الدولة المختلفة، ويقوم بأية خدمات مصرفية نيابة عنها، كما يقوم البنك المركزي بإدارة الدين العام الداخلي أي بيع وشراء أدونات الخزينة والسندات الحكومية ودفع الفوائد المستحقة عليها نيابة عن الحكومة.
- 6- الاحتفاظ باحتياطيات الدولة من الأرصدة النقدية الأجنبية وإدارة قروضها الخارجية وخدمتها نيابة عنها.
- وتقوم البنوك المركزية بأداء هذه الوظائف بالشكل الذي تحدده قوانينها وجميع تلك الوظائف مترابطة ومتكاملة مع بعضها البعض، كما أن المبدأ المرشد للبنك المركزي في إدارة وظائفه هو أن يعمل في مصلحة المجتمع فقط، دون النظر للأرباح كاعتبار رئيسي.

(1) عبد المنعم السيد علي- نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، صص 129-130.

المطلب الثاني: البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية من أقدم المؤسسات المصرفية التي تتوسط بين المدخرين والمستثمرين، وهي بهذا الوصف تمثل شريان عملية تمويل التنمية الاقتصادية، وذلك لما توفره من قروض بمختلف أشكالها لمن يحتاجها من أفراد ومؤسسات مما يدعم النمو الاقتصادي للدول. وسنقوم بالتعرض إلى تعريفها وخصائصها ووظائفها من خلال المحاور التالية:

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية

يمكن أن تعرف البنوك التجارية على أنها "مؤسسات مالية مستقبلية للودائع ومختصة في تقديم القروض قصيرة الأجل"⁽¹⁾. كما تعرف على أنها "مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تقوم بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل"⁽²⁾. كما يمكن أن تعرف أيضا من جانب دورها في تمويل التنمية الاقتصادية على أنها البنوك التي تقوم بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو آجال محدودة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية، ودعم الاقتصاد القومي بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، وما يلزمها من عمليات مصرفية وتجارية ومالية، وفقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي"⁽³⁾.

وما يمكن استنتاجه من التعاريف سالفة الذكر أن البنوك التجارية هي مؤسسات وسيطة تضطلع أساسا بقبول ودائع المدخرين (وحدات ذات الفائض المالي) وتمنح القروض للمستثمرين (الوحدات ذات العجز المالي) بما يخدم عملية تمويل التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية

تتميز هذه البنوك التجارية بعدة خصائص من أهمها ما يلي⁽⁴⁾:

§ مبدأ التدرج: حيث تتواجد البنوك التجارية في الدرجة الثانية من الترتيب الرأسي للجهاز المصرفي، وهذا بعد البنك المركزي الذي يعتبر في قمة هذا الترتيب ويباشر رقابته عليها بوسائل مختلفة.

§ رأينا فيما سبق أن لكل دولة بنك مركزي واحد وهو ما يمثل التطبيق الصحيح لمبدأ "وحدة بنك"، غير أن البنوك التجارية تتعدد وتتنوع وتنتشر عبر العديد من المناطق وحتى خارج الدولة الأم ولا يحدها في ذلك غير حجم السوق وفرص الربح المتوقعة.

§ تتميز البنوك التجارية بخاصية توليد ودائع جارية (تحت الطلب) جديدة من خلال عمليات الإقراض والاستثمار في الأوراق المالية المختلفة، وهذه الودائع تشكل نقود لم تكن موجودة أصلا وتستمد صفة النقود من كونها قابلة للسحب بصكوك، وتتعدد المصادر بالنسبة لهذه النقود باختلاف البنك التجاري كما تتباين أشكالها، أما النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي فهي ذات مصدر وحيد وشكل محدد لجميع وحداتها، كما أنها متماثلة في قيمتها "المطلقة" بصرف النظر عن اختلاف الزمان والمكان.

(1) Ahmed Silim – Jean-marie Albertini, **Economie**, 5 eme édition, démos, parie, 1995, P:60

(2) حربي محمد موسى عريقات، **مبادئ الاقتصاد**، دار زهران للنشر، الأردن، 1997، ط2، ص: 240.

(3) عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 89.

(4) طارق خاطر، **قوى التغيير الإستراتيجية في المجال المصرفي وأثرها على أعمال البنوك - دراسة حالة الجزائر** - مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2006/2005، ص: 12- 13.

§ تعد البنوك التجارية مشروعات رأسمالية هدفها الأول هو تحقيق الربح، وهي تسعى للتوسع وانتهاز الفرص المتاحة أمامها لزيادة التوظيف بعكس ما يهدف إليه البنك المركزي من تحقيق للتوازن ودعم للاستقرار المالي والاقتصادي.

الفرع الثالث: وظائف البنوك التجارية

يمكن حصر أهم وظائف البنوك التجارية بصفة عامة فيما يلي⁽¹⁾:

- 1- قبول الودائع التي قد تكون بعضها تحت الطلب وبعضها لأجل أو ودائع ادخارية.
 - 2- خلق النقود والائتمان.
 - 3- خلق الأوراق التجارية.
 - 4- إصدار الأوراق في شكل أسهم وسندات نيابة عن عملائها وتسويق هذه الأوراق في سوق المال.
 - 5- بيع وشراء الأوراق المالية لحسابها أو حساب عملائها.
 - 6- منح القروض للهيئات والمنشآت والأفراد.
 - 7- القيام بخدمات بالنيابة عن العملاء مثل إنجاز عمليات التحويلات النقدية بين العملاء وبين بعضهم البعض وإصدار خطابات الضمان التي يطلبها العملاء والقيام بتحصيل شيكات وكمبيالات العملاء وسداد ديونهم نيابة عنهم.
 - 8- تأجير الخزائن الحديدية والخزائن الليلية والمخازن للعملاء.
 - 9- القيام بوظيفة أمناء الاستثمار لحساب عملائها الذين ليس لديهم من الوقت أو الخبرة ما يمكنهم من مباشرة عمليات الإستثمار بطريقة مضمونة وبدرجة كفاءة مرتفعة .
- كما تقوم البنوك التجارية بتمويل قطاع التجارة الخارجية عن طريق تقنيات أهمها الاعتمادات المستندية، ومن الملاحظ أن هذه الوظائف تهدف في مجملها إلى خدمة التنمية الاقتصادية.

المطلب الثالث: البنوك المتخصصة

تؤدي البنوك المتخصصة دورا هاما في خدمة التنمية الاقتصادية في شتى القطاعات، وهي بذلك تمارس نوعا من التخصص باتجاه قطاع اقتصادي معين تركز فيه نشاطها التمويلي والخدمي بغرض زيادة معدلات النمو الاقتصادي. وسنتناول من خلال هذا المطلب تعريفها وأهم خصائصها التي تتفرد بها وتحديد أهم أصنافها والوظائف التي تؤديها.

الفرع الأول: تعريف البنوك المتخصصة

تعرف البنوك المتخصصة بأنها تلك "البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا معينا من النشاط الاقتصادي، وفقا للقرارات الصادرة بتأسيسها والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه أنشطتها الأساسية"⁽²⁾. وبناء على هذا التعريف فإن البنوك المتخصصة أنشأت أساسا لخدمة قطاع اقتصادي معين، وذلك بتخصيص أنشطة هذا البنك لخدمة هذا القطاع دون غيره من القطاعات الأخرى حيث تمنح

(1) إسماعيل أحمد الشناوي-عبد المنعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص ص: 218- 219.

(2) حسين بني عني، اقتصاديات النقود والبنوك "المبادئ والأسس"، دار الكندي، الأردن، 2003، ص: 231.

القروض بمختلف آجالها بما يتوافق مع مدة مشاريع ذلك القطاع.

الفرع الثاني: خصائص البنوك المتخصصة

تتفرد البنوك المتخصصة بمجموعة الخصائص التالية⁽¹⁾:

- 1- لا تتلقى ودائع من الأفراد، وإنما تعتمد على رؤوس أموالها، وما تصدره من سندات تستحق الدفع بعد آجال طويلة وما تعقده من قروض طويلة الأجل تحصل عليها من البنك المركزي والبنوك التجارية.
- 2- قد تكون أهدافها هذه قومية اجتماعية، لذلك قد تعاونها الدولة وتمنحها القروض بسعر فائدة مميز.
- 3- لا يقتصر نشاط هذه البنوك على عمليات الإقراض فقط، بل قد تقوم بالاستثمار المباشر، إما عن طريق إنشاء مشروعات جديدة أو المساهمة في رؤوس أموال المشروعات، وتقديم الخبرات الفنية والمشورة في مجال تخصص البنك.

الفرع الثالث: أشكال ووظائف البنوك المتخصصة

تختلف أشكال ووظائف البنوك المتخصصة باختلاف القطاع الاقتصادي الذي تخدمه هذه البنوك وهو ما توضحه الفقرات التالية⁽²⁾:

أولاً-البنوك الصناعية: تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في التمويل الصناعي عن طريق منح القروض طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل، إلى جانب قيامها بالوظائف التالية:

- تأمين الموارد اللازمة للعمليات الجارية في المشروعات الصناعية بما ينطوي عليه من مواد خام وأجور وخلافه.
- تأمين الموارد اللازمة للعمليات الرأسمالية في المشروعات الصناعية كما في حالة التوسعات والتجديدات وإضافة خطوط إنتاجية جديدة.
- تأمين الموارد اللازمة لتأسيس وإنشاء المشروعات الصناعية الجديدة بما ينطوي عليه ذلك من دراسات الجدوى ومباني وآلات وتجهيزات وخلافه.

ثانياً- البنوك الزراعية: تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في تمويل النشاط الزراعي بمختلف صورته عن طريق منح القروض والسلف النقدية والعينية سواء لآجال قصيرة أو متوسطة أو طويلة وتمتد وظائفها لتشمل:

- تمويل العمليات الجارية للمشروعات الزراعية القائمة عن طريق منح السلف النقدية والعينية للمزارعين لمساعدتهم على أعباء عملهم.
- تمويل العمليات الرأسمالية للمشروعات الزراعية التي تسعى إلى زيادة طاقتها الإنتاجية عن طريق توسعة نطاق أنشطتها.
- تمويل عمليات استصلاح الأراضي الجديدة بما يحقق هدف التوسع الأفقي.
- تمويل عمليات التوسع الرأسي لتحسين نوعية وإنتاجية المحاصيل الزراعية والمناحل وغيرها.

(1) عبد الغفار حنفي، مرجع سابق، ص: 93 - 94 .

(2) أحمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2003/2002، ص: 17-19.

ثالثا- البنوك العقارية: تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في أنشطة التمويل العقاري عن طريق منح الائتمان طويل الأجل عادة للمستثمرين في مجالات الأراضي والعقارات المدنية والتشييد، إضافة إلى دخولها كمستثمر في عملية البناء والتشييد باعتبار أن ذلك قد يكون له مردود اقتصادي يتجسد في الدخل العائد على هذه البنوك والمتمثل في الفرق بين أسعار بيع الوحدات المبنية وتكاليف تشييدها، وآخر اجتماعي يتجسد في إسهامها في توفير عدد كبير من الوحدات المبنية سواء لأغراض السكن، أو لأغراض أخرى مما يلبي احتياجات فئات عديدة من الأفراد ذوي المستويات الاقتصادية المتفاوتة.

رابعا- بنوك التجارة الخارجية: تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في تمويل التجارة الخارجية والمعاملات الدولية كالاستيراد والتصدير، وما يرتبط بها من أنشطة مصرفية أخرى كخطابات الضمان والاعتمادات المستندية والكمبيالات المقبولة والمظهرة، وعقود الصرف الآجلة، ويتم ذلك عن طريق منح تسهيلات ائتمانية.

خامسا- بنوك الاستثمار والأعمال: تختلف تسمية هذه البنوك من بلد إلى آخر، ففي أمريكا تسمى بنوك الاستثمار، أما في بريطانيا تسمى بنوك التجار، وفي فرنسا تسمى بنوك الأعمال، وقد يطلق عليها بنوك التنمية. وبنوك الإستثمار والأعمال هي عبارة عن مؤسسات مالية متخصصة تقوم بدور الوسيط بين بائعي الأوراق المالية الجديدة والمستثمرين فيها لذلك فهي من مؤسسات السوق الأولية بالإضافة إلى أنها من مؤسسات السوق النقدية (عملات أجنبية فورية) عندما تقوم بعمل الصرافين. ويتعامل هذا النوع من البنوك المتخصصة مع فرص الإستثمار المتوسطة الأجل والطويلة الأجل وتعتمد هذه البنوك على موارد مستقرة نسبيا مثل رأس المال والاقتراض طويل الأجل والودائع الادخارية طويلة الأجل. وتقوم هذه البنوك بوظائف مهمة منها:

ü القيام بتسويق إصدارات الأوراق المالية الجديدة (أسهم، والسندات .. الخ) وذلك من خلال نشاطها كمؤسسات سوق أولية.

ü التعرف على فرص الإستثمار والإجراءات المتعلقة بجداولها الاقتصادية والترويج لها والإشراف على تأسيسها وتقديم الاقتراحات ذات العلاقة بتهيئة البيئة الاستثمارية الملائمة في المجتمع.

ü دراسة جدوى إصدارات الأوراق المالية الجديدة وتقديم الاستشارة في النواحي المالية والفنية والقانونية اللازمة لذلك.

ü المساعدة في دراسة جدوى عمليات الاندماج وإعادة التنظيم وإنشاء الشركات التابعة ودراسات الجوانب القانونية ذات العلاقة.

القيام بأعمال صرافة العملات وخاصة لكبار المتعاملين ولمحفظة البنك الخاصة من خلال غرفة التعامل الموجودة فيه والمزودة بأحدث وسائل الاتصال الإلكتروني.

المطلب الرابع: البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية من أحدث أشكال البنوك نشأة وهي تعمل على تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية كما تخضع للضوابط التي يقرها البنك المركزي مثلها في ذلك مثل البنوك الأخرى غير أنها تسعى إلى تحقيق أهداف مختلفة عن أهداف تلك البنوك لكون فكرتها مستمدة من الشريعة الإسلامية. وسنحاول إعطاء تعريف للبنك الإسلامي وتحديد أهم أهدافه، إضافة إلى إبراز أهم خصائصه كما سيتم التعرض إلى أهم التوظيفات التي يقوم بها.

الفرع الأول: تعريف وأهداف البنك الإسلامي

يعرف البنك الإسلامي بأنه "مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية"⁽¹⁾.

فالبنك الإسلامي عبارة عن مؤسسة مصرفية ومالية تسعى إلى تعبئة مدخرات الأفراد وتوجيهها إلى مختلف الأنشطة الاقتصادية التي تعود بالنفع على الأمة وبما يتوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية، وهذا ما يتضح من خلال أهدافها الرئيسية والمتمثلة في النقاط التالية⁽²⁾:

- جذب وتجميع الفوائض المالية وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد.
- توظيف الأموال في المشروعات الاستثمارية التي تساعد على تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي.
- القيام بالأعمال والخدمات المصرفية مع الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يخص تحريم الربا والاستغلال.

وهكذا يتضح أن البنك الإسلامي يسعى إلى تحقيق عائد اجتماعي من خلال تنشيط عملية التنمية الاقتصادية بإنشاء المشروعات الجديدة وإيجاد فرص عمل لأفراد المجتمع وبذلك تتخفض نسبة البطالة، وهذا إضافة إلى العائد الاقتصادي الذي يعود عليه بوصفه مؤسسة مالية ومصرفية. وبذلك يتسنى للبنك الإسلامي ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.

الفرع الثاني: خصائص البنوك الإسلامية

تتفرد البنوك الإسلامية بعدة خصائص يمكن إجمالها فيما يلي⁽³⁾:

1- البنوك الإسلامية متعددة الوظائف حيث تؤدي دور كل من البنوك التجارية وبنوك الأعمال وبنوك الإستثمار وبنوك التنمية. ومن هنا فعملها لا يقتصر على الأجل القصير كالبنوك التجارية وعلى الأجل

⁽¹⁾ جمال لعامرة، **المصارف الإسلامية**، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص: 49

⁽²⁾ بشير بن عيشي - عبد الله غانم ، **أثر العولمة المالية على الأجهزة المصرفية-إشارة خاصة إلى المصارف الإسلامية-**، الملتقى الوطني الأول حول

المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، الجزائر، ص: 07.

⁽³⁾ عبد الغفار حنفي، مرجع سابق ، ص: 95-96 .

المتوسط والطويل كالبنوك غير التجارية بل يشمل الأجل القصير والمتوسط الذي ينعكس على موارد واستخدامات البنوك الإسلامية.

- 2- البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، وذلك من منطلق التزامها بالشريعة الإسلامية.
- 3- البنوك الإسلامية لا تقدم قروضا نقدية بل تقدم تمويلا عينيا أي أنها بنوك لا تتاجر في الائتمان.
- 4- البنوك الإسلامية ترتبط مع عملائها سواء أكانوا أصحاب حسابات استثمار وادخار أو مستخدمين لهذه الموارد بعلاقة مشاركة ومتاجرة قائمة على مبدأ تحمل المخاطرة والمشاركة في النتائج ربحا كانت أو خسارة وليس علاقة دائنية ومدبونية كالوضع بالنسبة للبنوك التقليدية.

الفرع الثالث: أهم صيغ التمويل المستخدمة في البنوك الإسلامية

تتعدد صيغ التمويل المستخدمة في البنوك الإسلامية وفقا للشريعة الإسلامية، وسنتعرض إلى أكثرها شيوعا فيما يلي⁽¹⁾:

أولا- المرابحة: تعد هذه الصيغة من بين أكثر صيغ التمويل الإسلامي شيوعا، والسبب في ذلك هو ارتفاع عامل الضمان فيها وانخفاض درجة المخاطرة، وهي تعتمد على قيام البنك بشراء سلعة معينة لحساب تاجر ما، بعد الاتفاق على هامش ربح محدد، ويمكن للتاجر سداد المبلغ المتفق عليه على أقساط فيما تعتبر البضاعة ضمانا يتم الوفاء بإجمالي ثمنها، وهنا ينشأ التزام على التاجر بسداد باقي ثمن البضاعة، فالبنك يقدم لعملائه خدمة إصدار اعتمادات المرابحة التي تمكنهم من الحصول على البضائع والسلع أو المعدات من الخارج، ويتم ذلك بعد تقديم طلب شراء السلعة بالمواصفات التي يحددها على أساس الوعد من قبله بشراء تلك السلعة مرابحة بنسبة محددة يتفق عليها فيقوم البنك باستيرادها لنفسه من الخارج ويملكها على أن يبيعهما للعميل بعد وصولها بسعر التكلفة مع زيادة الربح، وأنواع خدمات المرابحة تظهر في الاعتمادات المستندية وبوالص التحصيل المستندية والكفالات المصرفية. وتتصف هذه الصيغة بالبساطة فالربح محدد مسبقا كنسبة من ثمن البضاعة لا يرتبط بنتيجة نشاط العميل، والمخاطرة محصورة في احتمال تأخر العميل عن التسديد، وعلاقة البنك بعميله هي علاقة دائن بمدين عند توقيع عقد بيع المرابحة وهي علاقة محددة بالسلعة فقط دون غيرها.

ثانيا- المضاربة: تعد هذه الصيغة من أقدم صيغ التمويل الإسلامي، وهي عبارة عن عقد بين طرفين، يدفع بمقتضاه الطرف الأول إلى الطرف الآخر مالا معلوما ليتاجر فيه، والربح بينها حسب الاتفاق. وتتعدد صورها بين المضاربة قصيرة الأجل المقيدة التي تأخذ شكل شراكة. ويقوم البنك بتنفيذ العديد من عقود المضاربة التي تغطي احتياجات استثمارية مختلفة في مجال استيراد البضائع أو عمليات التمويل للمشاريع أو المناقصات وغيرها، بحيث يقدم البنك التمويل بينما يقدم المتعامل مع البنك الخبرة فتنشأ شراكة بين البنك والمتعامل وتعتمد البنوك الإسلامية بصورة أساسية على هذا الأسلوب حيث يعتبر الركيزة الأساسية لفلسفة عملها.

⁽¹⁾ علي بدران، المصارف الإسلامية والتطورات المتسارعة، مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، العدد: 291، فيفري 2005، ص 34-35.

ثالثاً- المشاركة: تعني هذه الصيغة تقديم البنك حصته من المال الذي يطلبه العميل بقصد شراء بضاعة أو بيعها أو إنشاء مشروع مشترك حيث يشارك البنك في النتائج المحتملة (ربح أو خسارة). ويمكن أن تكون المشاركة دائمة يتم تقسيم نتائجها بين البنك الإسلامي والعميل حسب النسب المتفق عليها لكل منهما، كما يمكن أن تكون جزئية لمشروع تجاري له عائد، وذلك أن يحصل البنك على حصة من صافي الدخل المتحقق مع احتفاظه بالعائد المتبقي أو جزء منه، ليخصص لتسديد أصل التحويل حيث يتم تسديد كامل المبلغ المقدم من البنك وبعدها تكون الملكية للشريك الآخر.

رابعاً- الاستصناع: تمثل هذه الصيغة عقداً يطلب فيه العميل (المستصنع) من البنك شيئاً لم يصنع بعد، ومن ثم يقوم البنك بالتعاقد مع الصانع ليضعه له طبق المواصفات محددة مقابل تكلفة محددة، وبعد إتمام العملية يقوم البنك ببيعه للعميل وفقاً للعقد ويطبق هذا العقد في الإسكان والصناعة وغيرها، والاستصناع هو الأسلوب الأفضل للتمويل يتضمن مجموعة المدفوعات المقدمة مسبقاً. بالإضافة إلى ما يلي: (1)

خامساً- السلم: يتم وفق هذه الصيغة بيع سلعة آجلة موصوفة في الذمة بثمن عاجل، والحكمة منه تيسير حاجة الناس في الحصول على التمويل، وخاصة المزارعين الذين يحتاجون إلى الإنفاق على أنفسهم وعلى الزرع إلى أن ينتج محصولاً، وهو موضوع البيع والذي يجب أن يكون مقدراً من ناحية الكيل أو الوزن أو العدد، وهنا أيضاً يستطيع المسلم إليه أن يدخل في عقد سلم مستقل مع طرف ثالث للحصول على سلعة مطابقة لمواصفات تلك السلعة المنفق عليها لتسليمها الطرف الأول، وذلك تمكناً من الإيفاء بالتزاماته.

سادساً- الإجارة: تمثل هذه الصيغة عقداً يراد به تملك منفعة مشروعة معلومة لمدة معلومة بعوض مشروع معلوم، حيث يقوم البنك هنا بشراء العقارات أو المعدات أو الأجهزة المتنوعة ويتم ذلك دراسة الجدوى الاقتصادية والتأكد من ربحيتها وبعد عملية التملك يقوم البنك بتأجيرها لفترة محددة بحيث يملكها المستأجر في نهاية مدة الإيجار وذلك حسب القواعد الشرعية الخاصة بهذه الصيغة.

وقد نجحت البنوك الإسلامية بفضل هذه الصيغ وغيرها في استقطاب حجم كبير من رؤوس الأموال التي وجد أصحابها حرجاً في التعامل مع البنوك التقليدية، هذه الأخيرة دعتها الضرورة إلى أن تتحول إلى بنوك إسلامية أو إلى أن تفتح نوافذ إسلامية لممارسة العمل المصرفي الإسلامي بقصد مواجهة استيلاء البنوك الإسلامية على حصص أكبر من السوق المصرفية.

(1) جميل عبد الكريم الجارودي، المصارف الإسلامية في لبنان نشأتها معاملات الملكية ومستقبلها، مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، العدد: 307، جوان 2006، ص: 42.

المبحث الثاني: المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة في المجال المصرفي

شهدت الساحة المصرفية العالمية عدة مستجدات وتطورات زاد تفاعلها بعد عولمة النشاط المصرفي إذ أصبحت البنوك تعمل ضمن معطيات بيئية من أهم مميزاتها عدم التأكد وكثرة المخاطر، التحرر من القيود وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية. وهو الأمر استدعى وضع القواعد والقوانين التي تكفل تحقيق الأمن والسلامة والصيانة للجهاز المصرفي ككل. هذا الأخير قد لجأت وحداته مجبرة إلى ابتكار أدوات مالية حديثة تستطيع بواسطتها التحوط للمخاطر التي تواجهها من خلال توفير مستوى عال ومتطور من تكنولوجيا العمل المصرفي. وسيتم تسليط الضوء من خلال هذا المبحث على أهم تلك المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة.

المطلب الأول: العولمة المصرفية

إن السمة الغالبة على عالم اليوم هي عولمة أنشطته الاقتصادية، الثقافية، الاجتماعية والسياسية. إذ أصبح العالم قرية كونية صغيرة سريعة التأثير بالتغيرات التي تفرزها العولمة وخاصة فيما يتعلق بالنشاط الاقتصادي وبصفة أكثر تحديدا النشاط المصرفي. وسنتعرض إلى مفهوم العولمة المصرفية، أسبابها، ركائزها ومتطلباتها وهذا بشيء من التفصيل نظرا لما يكتسبه الموضوع من أهمية.

الفرع الأول: مفهوم العولمة المصرفية

تعددت تعاريف العولمة كما وضعت مؤلفات عديدة تتناول أبعاد العولمة غير أن ما يعيننا في هذا الصدد هو العولمة من وجهة النظر المصرفية، وهذا لكون هذه الظاهرة من أكثر الظواهر التصاقا بأنشطة وأعمال البنوك. ومن هذا المنطلق فهي تعني "حالة كونية فاعلة ومتفاعلة تخرج البنك من إطار المحلية إلى آفاق العالمية الكونية وتدمجه نشاطيا ودوليا في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة وبما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من السيطرة والهيمنة المصرفية إذا ما كان يرغب في النمو والتوسع والاستمرار، وإذا ما كان يرغب في غير ذلك تجعله يخضع للتراجع أو التهميش أو الابتلاع"⁽¹⁾.

فالعولمة اتجاه مصيري يجسد المنافسة المصرفية وصراع البنوك للبقاء في عالم تسوده الكيانات والتكتلات المصرفية العملاقة التي تسعى إلى قيادة السوق المصرفية العالمية من خلال التواجد في جميع أرجاء العالم. كما أن العولمة لا تعني تخلي البنك عن السوق المصرفية المحلية، بل تعني الانتقال بالنشاط من الداخل إلى الخارج والاحتفاظ بالمركز الوطني أكثر فاعلية وأكثر قدرة وأكثر نشاطا لضمان الامتداد والتوسع المصرفي إلى جانب الاتساق الحيوي للأنشطة المصرفية التي يمارسها البنك، وفي الوقت ذاته لتفعيل عقول الإطارات البشرية والاستفادة من قدراتها الإبداعية في سبيل تدعيم كيان الثقة والسمعة بالبنك والافتتاح بما يقدمه، فضلا عن التغطية الدولية الشاملة التي تحقق توزيع المخاطر وتوزيع مصادر الموارد ومجالات التوظيف⁽²⁾.

⁽¹⁾ محمد خير طيفور - صبحي كرد عربو، الأثار المالية للعولمة، مركز أبحاث موقع الغالي، ص:9، بحث منشور على الموقع الالكتروني التالي:

<http://www.algaly.com/ab7ath>, consulte le04/08/2007

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص:9.

الفرع الثاني: أسباب العولمة المصرفية

تنشأ العولمة المصرفية نتيجة اتجاه البنوك نحو التوسع والنمو والانتشار والهيمنة المصرفية العالمية، وهو الأمر المستند لعدة أسباب من أهمها ما يلي: (1)

1- ضخامة حركة رؤوس الأموال الدولية وسعة تدفقها من مكان إلى آخر ومن دولة إلى أخرى وامتداد أسواقها الدولية والزيادة في فرص الإستثمار والاستفادة منها، وقد دعم هذا الأمر ظهور الكتل النقدية وجعل قابليتها للتوطن والاستثمار متوسط وطويل الأجل على شكل رؤوس أموال وعلى انتقالها من مركز نقدي إلى مركز نقدي آخر.

2- التطور الذي حدث في أداء وتشغيل البنوك، والذي أدى إلى جعل الأسواق المصرفية المحلية أضيق من أن تستوعب كل ما تسمح به القدرات الإنتاجية للبنوك المحلية كما أنه في الوقت ذاته أصبحت لا توفر مجالاً للحماية والتقليل من المخاطر، ومن ثم فإن اندفاع البنوك إلى العولمة جاء بهدف توزيع المخاطر وتوزيعها بحكم التخصص وتقسيم العمل الدولي وآليات التفاعل للنظام الرأسمالي الحر فضلاً عن اعتبارات النمو السريع للبنوك العالمية وتحولها إلى بنوك شاملة مما أدى إلى تهميش وتراجع البنوك المحلية ووقوعها تحت خطر الابتلاع والاختفاء.

3- تضخم وتنامي الشركات عابرة القارات ومتعددة الجنسيات ذات كفاءات ورؤوس أموال عالية، كما أن حجم وأصول الأموال المتدفقة إليها كبير، والتي أصبحت تحتاج إلى وجود بنوك عالمية تتيح لها الخدمات المصرفية أينما تتواجد فروعها، وخاصة وأن العلاقات ما بين هذه الشركات وبنوكها تستلزم منها أن تحصر نشاطها ومعاملاتها المصرفية في بنك ضخم يتولى مسؤولية وأمانة مستقبل هذا الشركات، ومن ثم فإن هذه الشركات تحتاج إلى بنك وحيد قادر على خدمتها ورعاية مصالحها.

4- التطور الهائل في نظم الاتصال ونظم التعامل والتداول إلى المستوى العالمي، بحيث أدت هذه النظم إلى تخفيض تكاليف العمليات عبر الحدود في جميع جوانب النشاط الاقتصادي بشكل عام والنشاط المصرفي بشكل خاص ممثلة في:

- انخفاض ملموس في تكاليف النقل والاتصالات وزيادة جودتها وتنوعها وتنوع مجالات استخدامها.

- ازدياد ملموس في السهولة والإتاحة الفورية للمعاملات بعد استخدام الكمبيوتر بالإضافة إلى التطور الكبير الذي شهدته الشبكات الدولية للمعلومات.

- تلامس الحواجز التي كانت تفصل الأسواق المحلية عن بعضها البعض وبصفة خاصة ما يتصل بالأسواق النقدية والمالية.

الفرع الثالث: أهداف العولمة المصرفية

تحقق العولمة للبنوك العديد من الأهداف التي من بينها ما يلي: (2)

الهدف الأول: أن يصبح البنك أكثر قدرة على إرضاء العميل وإشباع رغباته.

(1) أحمد محسن الخضير، **العولمة الإيجابية**، مجموعة النيل العربية، مصر، 2001، صص 261- 265.

(2) أسرار فخري عبد اللطيف، **العولمة المصرفية**، مجلة علوم إنسانية، السنة الثالثة عشر، العراق، العدد: 24، سبتمبر 2005 بحث منشور على الموقع الإلكتروني

<http://www.ulum.nl/b16/htm; consulte le16/07/2007>

الهدف الثاني: أن يصبح البنك أكثر كفاءة في استغلال إمكانياته وتفعيل قدراته.

الهدف الثالث: أن يصبح البنك أكثر اقتصادية في تحقيق أكبر عائد من التكاليف التي يتحملها.

وإذا كانت هذه الأهداف السابقة هي في حقيقتها أهداف عامة لكل البنوك فإنها تكتسب وضعا خاصا في عملية العولمة، والذي تفرضه طبيعة النطاق ومجال الحركة واعتبارات التواجد والاستمرار، فإذا كانت التغييرات في العلاقات الاقتصادية هي بطبيعتها دالة ورد فعل للتغييرات التي تمت في النمط والنطاق الاقتصادي للإنتاج فإن البنوك بشكل أو بآخر أحد أقطاب هذا التغيير.

الفرع الرابع: ركائز العولمة المصرفية

تعتمد العولمة المصرفية على عدة ركائز، والتي تتضمن إجراء تعديلات هيكلية لإضفاء مزيد من المرونة والفاعلية ولتمكين البنك من تحقيق الانتشار الجغرافي وتوزيع مجالات النشاط وتوزيع المخاطر. ومن أهم تلك الركائز نذكر ما يلي: (1)

1- إعداد وتصميم إستراتيجية للبنك للعولمة المصرفية وإجازتها واعتمادها وتعميمها على كافة العاملين بالبنك، وزرع الفكرة الإستراتيجية داخل كل منهم والقضاء على كافة أشكال المقاومة الذاتية داخلهم نحو التطوير من أجل العولمة، ويتم ذلك بتأكيد الأمان الوظيفي وتعزيز الاستثمار البشري.

2- تصميم سياسات تطبيق العولمة المرحلية، واعتماد متابعتها وفترة تنفيذ كل منها، وتوفير متطلبات تنفيذها المادية والبشرية. والتي تتمثل في:

أ) سياسة لإنتاج الخدمات المصرفية التي سيتم تقديمها عالميا وإكسابها مزايا تنافسية خاصة في مجال الجودة الشاملة بمحاورها الثلاثة القائمة على:

- السرعة الفائقة التي لا تتحمل أي تأخير.

- الدقة الكاملة التي لا تترك مجالا لقصور أو احتمال لخطأ.

- الفاعلية الإشباعية المتناهية التي تحقق الرضا التام للعميل.

ب) سياسة لتسويق الخدمات المصرفية وبناء الانطباع الجماهيري والصورة الذهنية الإيجابية عن البنك

على مستوى العالم قادرة على تحقيق الإنفاذية المتواصلة والتوسع والانتشار مع تصميم وإعداد

الخطط التكتيكية اللازمة لذلك وما يتصل بها من أنشطة مصرفية.

الفرع الخامس: متطلبات العولمة

يسعى البنك إلى عولمة نشاطه المصرفي من خلال اكتساب قدرة غير محدودة على إنتاج الخدمات المصرفية فائقة الجودة وإستخدامها كمتغير جوهري لاخترق الأسواق المصرفية الدولية والتواجد المؤثر فيها وابتلاعها تدريجيا، ويتسنى ذلك بالعمل على مراحل تدريجية لإكتساب التالي (2):

1- زيادة القوة المالية وتدعيم المركز المالي للبنك بالشكل الذي يجعله قادرا على تمويل عملية العولمة

بجوانبها الإنتشارية الجغرافية وجوانبها الخاصة بالمزايا التنافسية الحيوية.

(1) نفس المرجع السابق، ص ص 7- 8

(2) نفس المرجع السابق، ص ص 8 - 9.

- 2- تحقيق أكبر قدر ممكن من الحماية والتحوط والصيانة والأمن والسرية بجوانبها الثلاثة أمن المعلومات، أمن المنشآت وأمن الأفراد وبالشكل الذي يدعم الصورة الذهنية الجماهيرية والانضباط المصرفي عن البنك على اتساع العالم ويخلق سمعة جيدة وعناصر جذب تسويقية صحيحة وسليمة ومؤكدة تضمن للبنك نصيب متنام من السوق المصرفية.
- 3- تنويع وعصرنة قاعدة الخدمات والمنتجات على تقديم خدمات مبتكرة في إطار صيرفة التجزئة مثل بطاقات الائتمان، تقديم القروض الاستهلاكية والإسكانية وبرامج الادخار المرتبطة بالتأمين.
- 4- أصبحت عمليات التجميع والدمج والتملك وسيلة أساسية لدى بعض البنوك لا سيما الكبرى منها للتوسع في حجم الأعمال والربحية وتحقيق وفورات الحجم ووفورات النطاق وخفض التكاليف ودخول ميادين عمل جديدة مما أدى إلى إحداث تقدم ملموس وحيوي في أنشطة البنوك.
- 5- تطوير أساليب الرقابة والإفصاح لدى عموم المصارف بحيث تم تحسين آليات الرقابة الخارجية والداخلية وسياسات الضبط الداخلي وتحسين طرق إعداد التقارير واعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والشفافية المالية في إعداد البيانات بما يتلاءم والقواعد العالمية بتطوراتها المتواصلة.
- 6- إعادة هيكلة طرق تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية من خلال التركيز أكثر على قنوات الخدمة الذاتية أو قنوات التوزيعات المباشرة، وتحويل الفروع من مراكز عمليات مستقلة إلى قنوات تسويق وبيع الخدمات المصرفية المباشرة للعملاء كذلك من الضروري التركيز على تقديم الخدمات المصرفية عن طريق الانترنت والدخول بقوة فاعلية إلى ميدان التجارة الإلكترونية.
- 7- إحداث تقدم ملموس وحيوي في أنشطة البحث والتطوير في البنوك لتحسين الأداء والدخول إلى مجالات جديدة أفضل، مع عدم تجاهل نظرية التخصص وتقسيم العمل، وكذلك مراعاة نظرية التكامل المصرفية.

الفرع السادس: انعكاسات العولمة على الجهاز المصرفي

تنقسم انعكاسات العولمة على الجهاز المصرفي إلى (1) :

أ- الانعكاسات الإيجابية: ويتمثل أهمها فيما يلي:

- إعادة هيكلة خدمات الجهاز المصرفي.
 - تحول البنوك إلى بنوك شاملة.
 - تدفق رؤوس الأموال الأجنبية.
 - خصوصية البنوك.
 - ضرورة الالتزام بمعايير بازل.
- ب- الانعكاسات السلبية: ويتمثل أهمها فيما يلي:
- تزايد حدوث الأزمات في البنوك.
 - إضعاف قدرة البنوك المركزية على التحكم في السياسة النقدية.
 - تزايد المخاطر المصرفية.

(1) للمزيد من التفصيل يوصى بالرجوع إلى عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2001

وفي الأخير فإن العولمة المصرفية تجسد في حقيقة الأمر تحديات كبيرة أمام البنوك والتي عليها أن تحول تلك التحديات إلى فرص نمو وتطور من خلال إتباع إستراتيجيات محددة مبنية على ابتكار كل ما هو جديد من أنشطة مستحدثة تكفل بواسطتها مواكبة المستجدات البيئية الحديثة الحاصلة في ساحة العمل المصرفي العالمي، إضافة إلى دعم تواجدها في السوق المصرفية التي لا مكان فيها لتلك البنوك التي لازالت تعاني الجمود في الخدمات المصرفية المقدمة وتقتصر على تقديم ما هو تقليدي منها.

المطلب الثاني: معدل كفاية رأس المال وفقا لمقررات لجنة بازل المصرفية

أصبحت البنوك في طريق سعيها إلى تحقيق المكاسب وتعظيم العوائد عرضة للعديد من المخاطر، وهذا ما دفع الأجهزة المصرفية في العالم إلى التفكير في إيجاد الآليات الضرورية لمواجهة تلك المخاطر والتحوط لها بعدة أساليب من أهمها تدعيم رأس المال والاحتياطات وهو التفكير الذي تمخض عنه تشكيل لجنة "بازل" المصرفية، والتي توصلت إلى عدة توصيات عرفت باسم (مقررات لجنة بازل). ومن خلال العناصر التالية سيتم التعرض لأهم جوانب هذا الموضوع.

الفرع الأول: تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية وأهدافها

تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في نهاية عام 1974 حيث تكونت من مجموعة الدول الصناعية العشر تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية، وذلك بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد نسبة الديون المشكوك في تحصيلها، والتي منحتها البنوك العالمية وتعثر بعضها. ويضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموالها، مع الأخذ في عين الاعتبار أنه في ظل العولمة فإن فروع البنوك الأمريكية والأوروبية يزداد انتشارها في أنحاء العالم خارج الدول الأم. وقد أطلق على هذه اللجنة تسمية لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية على الممارسات العملية "أو لجنة الأنظمة والرقابة المصرفية" (1).

أما عن أهداف لجنة بازل فتتجسد في (2):

- دعم وسلامة الموقف المالي للبنوك العالمية.
- إنشاء أساس سليم وعادل للتنافس العالمي بين البنوك الدولية والنظام المصرفي إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة، والتي تنشأ غالبا من الاختلافات في القوانين المصرفية المتعلقة بانتقال رأس المال من دولة لأخرى لأن تعدد المعايير الخاصة برأس المال وإختلافها من دولة لأخرى لبعض البنوك والاستفادة من متطلبات الأمان الأقل تشددا أدى إلى إضعاف استقرار وكفاءة الجهاز المصرفي.
- بنية أساسية متطورة وتشمل :
- تحسين الشفافية والرقابة وتطوير النظم المحاسبية على المستوى الوطني.
- تقريب وتوحيد التشريعات والقواعد التنظيمية والمصرفية مع المعايير الدولية، ربما قد يستدعي هذا

(1) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 80.

(2) رشيد دريس، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزئية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006، ص 102.

وجود معايير محاسبية موحدة.

- آليات تسمح بالتدخل الحكومي لحماية الجهاز المصرفي عندما يتعرض للعقبات بأشكالها.
- تطوير الأدوات الرقابية وخاصة في ظل استخدام الكثير من المستحدثات المالية والتطورات في أسواق المال وحدوث تغيرات في الوظائف التقليدية في البنوك وخاصة بعد منافسة المؤسسات غير المصرفية.

الفرع الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الأولى

قامت لجنة بازل عام 1988 بوضع معدل موحد لكفاية رأس المال ثم من خلاله وضع حد أدنى للعلاقة بين رأس المال وبين الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان تبلغ 8% على الأقل على أن تقوم البنوك بالوصول إلى هذا الحد عام 1992. وترتكز هذه الاتفاقية على الجوانب الأساسية التالية: (1)

1- **التركيز على المخاطر الائتمانية:** حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذاً في عين الاعتبار المخاطر الائتمانية أساساً بالإضافة إلى مخاطر الدول، في حين لم تشمل هذه الاتفاقية المخاطر السوقية كمخاطر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الإستثمار في الأوراق المالية.

2- **تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:** حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، والتي لا بد من توفر القدر الكافي منها، ومن ثم يأتي تطبيق معيار كفاية رأس المال.

3- **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطرة الائتمانية:** حيث تشمل الأولى دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والدول التي يربطها بصندوق النقد الدولي ترتيبات إقراضية خاصة، وتعتبر هذه المجموعة متدنية المخاطر، بينما تعتبر المجموعة الثانية التي تشمل باقي الدول الأخرى ذات مخاطر عالية.

4- **وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:** فالوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة، وكذلك باختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، ومن هنا نجد أن الأصول تدرج عن حساب معيار كفاية رأس المال من خلال أوزان خمسة وهي: صفر، 10%، 20%، 50%، 100%، فعلى سبيل المثال النقدية وزنها المرجح صفر والقروض الممنوحة للقطاع العام أو الخاص وزنها المرجح 100%.

5- **وضع معاملات تحويل الالتزامات العرضية:** حيث يلاحظ أنه بعد تحويل الأصول التي تمثل ائتمان مباشر ممنوح أساساً للغير إلى أصول خطرة مرجحة باستخدام أوزان المخاطر المشار إليها سابقاً، فإن الاتفاقية ترى ضرورة أن ينظر إلى الالتزامات على أنها ائتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال من البنك إلى الغير أي أنها أقل مخاطر من الائتمان المباشر، وقد يتم تسوية هذه الالتزامات أو تتحول إلى ائتمان مباشر مستقبلاً.

6- **وضع مكونات كفاية رأس المال المصرفي:** حيث ينقسم رأس المال المصرفي وفقاً لمعيار كفاية رأس المال إلى شريحتين هما:

- رأس المال الأساسي يشمل رأس المال المدفوع والاحتياطيات والأرباح.
- رأس المال المساند يشمل الاحتياطيات غير المعلنة واحتياطيات إعادة تقييم الأصول والمخصصات المكونة لمواجهة مخاطر غير محددة والقروض المساندة وأدوات رأسمالية أخرى.

(1) عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص ص: 83-86

وهكذا يحدد معدل كفاية رأس المال بالمعادلة التالية :

$$\text{معدل كفاية رأس المال (بازل 1)} = \frac{\text{(شريحة 1 + شريحة 2)}}{\text{مجموع التعميدات و الائتمانات بطريقة مرجحة الخطر}} \leq 8\%$$

الفرع الثالث: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الثانية

قامت لجنة بازل بإجراء التعديلات لتطوير أسلوب لحساب معدل كفاية رأس المال، انطلاقاً من كون المخاطر التي تتعرض إليها البنوك لا تقتصر على المخاطر الائتمانية، ومخاطر الدول فقط بل تتعرض إلى مخاطر أخرى مثل مخاطر تقلبات أسعار الأدوات المالية ومخاطر تقلبات أسعار الصرف. وأصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية يوم 16 جانفي 2001 مقترح "اتفاق بازل الجديد لكفاية رأس المال"، والذي سيحل بعد إقراره محل الاتفاق المعمول به منذ عام 1988 حيث يقوم بتطبيق الاتفاق الحالي أكثر من 100 دولة، وقد تم حديد شهر ماي 2001 كموعده نهائي لتقديم البنوك المركزية والسلطات الرقابية لملاحظتها بشأن المعايير الجديدة المقترحة لكفاية رأس المال التي وضعتها تلك اللجنة، وكان من المنتظر أن يتم تنفيذ تلك المعايير عام 2005. وهذا الاتفاق يركز على ثلاثة ركائز أساسية وهي⁽¹⁾:

الركيزة الأولى: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال: تحقق درجة أكبر من التناسب بين رأس مال البنك وأصوله الخطرة من خلال أسلوب مرن وتتضمن المعايير الجديدة في هذا الخصوص عدة بدائل تحل محل المعايير الموحدة التي يتضمنها اتفاق بازل الحالي (1988) بما يتناسب مع حجم المخاطر التي تتحملها البنوك ويمكن من السيطرة على مخاطر الائتمان والتوريق ومشتقات الائتمان. ويركز التعديل على تحسين طرق قياس المخاطر.


الركيزة الثانية: الفحص الرقابي لكفاية رأس المال: أي إحكام رقابة الأجهزة الرقابية والإشرافية على مخاطر الائتمان للتأكد من أن كل بنك لديه نظم داخلية سليمة لتقدير ملائمة رأس ماله بالاعتماد على تقييم مخاطره.

الركيزة الثالثة: انضباط السوق: من خلال تدعيم عنصر الشفافية والإفصاح من جانب البنوك بما يكفل القدرة على فهم أفضل للمخاطر التي تواجه البنوك لذلك تطالب بالإفصاح عن هيكل رأس المال والمخاطر وملائمة رأس المال.

ويمكن توضيح ذلك بالشكل التالي:

⁽¹⁾ ماجدة أحمد شلبي، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي:

شكل رقم (01) شكل توضيحي لمجموعة الضوابط التي حددتها لجنة بازل المصرفية



المصدر: محمود أحمد التوني، الاندماج المصرفي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص: 43

وعند حساب كفاية رأس المال من الضروري أن تبرز الصلة الرقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمجمعة لأغراض مقابلة الائتمان وعليه يكون معدل كفاية رأس المال كما يلي:

$$\text{معدل كفاية رأس المال (بازل 2)} = \frac{\text{(شريحة أولى + شريحة ثانية + شريحة ثالثة)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطر + مقياس المخاطر السوقية} \times 12.5} \leq 8\%$$

- حيث الشريحة الثالثة المضافة تتمثل في القروض المساندة لمدة سنتين وفقا لمحددات معينة⁽¹⁾.
- وأخيرا يمكن حصر أهم إيجابيات معيار رأس المال وفقا لمقررات لجنة بازل فيما يلي⁽²⁾:
- دعم الاستقرار للنظام العالمي ودعم القرارات التنافسية للبنوك على حد سواء.
 - المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في البنوك.
 - أصبح من السهل على المتعاملين والمساهمين وأي كان تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية إذا قامت البنوك بالإعلان عن التزاماتها بمعيار كفاية رأس المال المقرر من طرف لجنة بازل.
 - ارتفاع في درجة الأمان لدى البنوك وذلك لاتجاهها نحو حيازة الأصول ذات معامل أقل درجة مخاطرة.

(1) عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 103.

(2) فؤاد رحال، تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك وأثرها على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نفود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر 2006/2005، ص 45.

المطلب الثالث: التحرر من القيود وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية

خلال سبعينات القرن العشرين، شهدت الأجهزة المصرفية لمختلف دول العالم اتجاها متزايدا نحو التحرر من القيود التي كانت مفروضة على أعمال البنوك بدعوى تحقيق السلامة والأمن والصيانة لتلك الأجهزة، وقد تعاضم هذا الأمر خاصة بعد التوقيع على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية التي أضفت مزيدا من التحرر لمواكبة تحديات المنافسة التي تفرضها. ومن خلال هذا المطلب سنحاول الإحاطة بأهم جوانب عصري التحرر من القيود وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية.

الفرع الأول: التحرر من القيود

ساهمت عالمية أسواق المال وعولمة آلات الصرف والتطور في نظم الاتصالات والحاسبات الآلية في إزالة العديد من المعوقات التشريعية والتنظيمية التي كانت تقف حاجزا أمام البنوك في ممارسة أنشطة غير مصرفية. وهذا لتسنع الفرصة أمام الجهاز المصرفي ليكون أكثر استجابة للدخول في الأنشطة الحديثة، ومن ثم بدأت البنوك استحداث أدوات مالية جديدة لكي تتعامل بكفاءة أكبر مع الاتجاهات العالمية. وتنتشر الدراسات أنه منذ بداية السبعينات بدأت دول الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية واليابان السير في اتجاه التحرر بداية بتحرير أسعار الفائدة وإلغاء التحديد الجامد لأسعار العمولات والمصاريف البنكية وتخفيف القيود على الائتمان وكذلك القيود على فتح الفروع ناهيك عن تعويم أسعار الصرف⁽¹⁾.

وقد اختلفت درجة التحرر من القيود من دولة إلى أخرى حيث يسمح بوجه عام لبنوك الدول الصناعية المتقدمة بممارسة الأنشطة المتعلقة بكل من الأوراق المالية والعقارات والاستثمارات في مؤسسات غير مالية، كما يسمح للبنوك نفسها أن تكون ملكا لمؤسسات غير مالية، والاستثناء الوحيد كان يتمثل في حظر ممارسة البنوك لنشاط التأمين في كل من أيرلندا واليابان⁽²⁾.

ويوضح الجدول التالي الأنشطة المسموح بها للبنوك التجارية في بعض دول الإتحاد الأوروبي

ومجموعة G10 :

(1) رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري (الصيرفة الشاملة عالميا ومحليا)، رسالة ماجستير منشورة، قسم الاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 1998/1999، ص: 37.

(2) سعدي وصاف - عتيقة وصاف، الصناعة المصرفية والتحويلات العالمية، الملحق الوطني الأول: حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية "الواقع والتحديات"، مرجع سابق، ص 299.

جدول رقم (01): الأنشطة المسموح بها للبنوك التجارية في بعض دول الاتحاد الأوروبي ومجموعة العشر G10

| الدولة | الأوراق المالية | التأمين | العقارات | الاستثمار في مؤسسات غير مالية | التبعية لمؤسسة غير مالية |
|--------------------------------|-----------------|---------|----------|-------------------------------|--------------------------|
| بنوك ذات أنشطة بالغة الاتساع | لا قيود | مسموح | لا قيود | لا قيود | لا قيود |
| أستراليا | لا قيود | مسموح | لا قيود | لا قيود | لا قيود |
| سويسرا | لا قيود | مسموح | لا قيود | لا قيود | لا قيود |
| المملكة المتحدة | لا قيود | مسموح | لا قيود | لا قيود | لا قيود |
| فرنسا | لا قيود | مسموح | مسموح | لا قيود | لا قيود |
| بنوك ذات أنشطة متسعة | لا قيود | مقيد | مسموح | لا قيود | لا قيود |
| ألمانيا | لا قيود | ممنوعة | لا قيود | لا قيود | لا قيود |
| إيرلندا | لا قيود | مسموح | مقيد | لا قيود | مسموح |
| إسبانيا | لا قيود | مسموح | مقيد | لا قيود | مسموح |
| بنوك ذات أنشطة مقيدة بعض الشيء | لا قيود | مسموح | مقيد | مقيد | مقيد |
| إيطاليا | مسموح | مسموح | مقيد | مقيد | مقيد |
| كندا | مسموح | مقيد | مقيد | لا قيود | لا قيود |
| اليونان | مقيد | ممنوع | مقيد | مقيد | مقيد |
| بنوك ذات أنشطة مقيدة | مقيد | مقيد | مقيد | مقيد | مقيد |
| اليابان | مقيد | مقيد | مقيد | مقيد | مقيد |
| الولايات المتحدة | مقيد | مقيد | مقيد | مقيد | مقيد |

المصدر: وصاف سعدي - وصاف عتيقة ، مرجع سابق، ص: 71.

لا قيود: يمكن للبنك ممارسة كافة مجالات النشاط المذكور بشكل مباشر .

مسموح: يمكن للبنك ممارسة كافة مجالات النشاط المذكور على أن تكون كلها أو بعضها من خلال شركات تابعة.

مقيد: بعض مجالات النشاط المذكور يمكن ممارستها من خلال البنك أو شركات تابعة.

ممنوع: لا يمكن ممارسة النشاط سواء مباشرة أو من خلال شركات تابعة.

ولقد أدى التحرر من القيود إلى تنويع كافة العمليات المصرفية وزيادة كفاءة الإدارة والتوسع في الأسواق المالية وخاصة بعد التقدم الهائل في وسائل الاتصالات العالمية. كما ساهمت عملية إزالة القيود إيجابياً في تحسين عوائد الإستثمار في الأصول المالية مع تنويع المحافظ الاستثمارية وتوزيع أفضل للمخاطر، وكلها ساعدت في الاتجاه نحو فكرة البنوك الشاملة متعددة الأنشطة وتوافقت موجة التحرر مع ظاهرة أخرى أقوى وهي التكامل الإقليمي والدولي بحيث أصبح العالم بأسره بمثابة ساحة واحدة لنشاط رأس المال وحرركته واستثماراته⁽¹⁾.

⁽¹⁾ أرشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق ، ص38.

الفرع الثاني: تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (GATS) أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة الأورغواي وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظمة تحرير التجارة الدولية، وقد كشفت هذه الجولة بعد عدة مفاوضات استمرت ثماني سنوات عدة نتائج من أهمها توقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة 70 دولة عام 1997 على أن سريان الاتفاقية بأكملها سيتم عام 1999⁽¹⁾. ومن خلال هذا العرض سيتم التركيز على أهم جوانب اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية وانعكاساتها على البيئة التنافسية، وذلك بالتطرق إلى العنصرين التاليين:

أولاً- مفهوم الاتجار بالخدمات المصرفية والعوامل المساهمة في نموه: تعتبر البنوك مؤسسات إنتاجية تضطلع بتقديم الخدمات المصرفية لعملائها من أجل الوفاء بمتطلباتها مقابل عمولات ومصاريف تتلقاها لقاء تلك الخدمات العابرة للحدود وهي بذلك تتاجر في تلك الخدمات، ومن هنا يقصد بالاتجار بالخدمات المصرفية "قدرة تلك الخدمات على تخطي الحدود من دون حركة مجهزها أو المستفيد منها أي العميل"⁽²⁾. وقد عرف الاتجار بالخدمات المصرفية نموا متزايدا في السنوات الأخيرة في ظل نمو الأنشطة المالية الدولية بصورة أسرع من نمو الأسواق المحلية وكذلك نمو معاملات الأوراق المالية والمشتقات المالية بصورة كبيرة خلال السنوات الماضية وازدادت قيمة الأوراق المالية التي تم إصدارها من حوالي 100 بليون دولار أمريكي عام 1987 إلى 500 بليون عام 1996⁽³⁾. ويعزى هذا النمو المتزايد للاتجار بالخدمات إلى عوامل عديدة أهمها⁽⁴⁾:

- زيادة درجة التقدم التكنولوجي وظهور نظام معالجة البيانات إلكترونيا والصرافة عن بعد والاعتماد على الأنترنت وتطوير التكنولوجيا الحاسب وماكينات الأخبار الآلية.
- اتساع الأسواق وزيادة الطلب على التمويل الدولي لأنشطة التجارة والاستثمار بفعل انفتاح اقتصاديات الدول الآخذة في النمو في أوروبا وآسيا.
- إن تحرير تجارة الخدمات المالية الذي أدى إلى زيادة المنافسة التي دفعت الشركات إلى البحث عن الطرق الأفضل والأوفر لتمويل أنشطتها، كما دفعت البنوك إلى ابتكار خدمات جديدة ذات جودة عالية.
- ثانيا- انعكاسات اتفاقية تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الأوضاع التنافسية للبنوك وعلى الأجهزة المصرفية:** اشتدت حدة المنافسة في السوق المصرفية بعد تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، وأخذت اتجاهات رئيسية أصبحت تتنافس فيها البنوك مع:
- 1- المؤسسات المالية الأخرى غير المصرفية كشركات التأمين، صناديق الاستثمار وصناديق الادخار وصناديق البريد وغيرها.
- 2- المؤسسات غير المالية كالشركات التجارية والصناعية التي أصبحت تتنافس البنوك في نشاطها الرئيسي وهو تقديم الائتمان.

(1) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 109

(2) سرمد كوكب الجميل، **الاتجاهات الدولية في مالية الأعمال المالية**، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2001، ص: 234

(3) طارق عبد العال حماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص: 19

(4) نفس المرجع السابق، ص: 20 - 21.

3-البنوك الإسلامية.

وفي الأخير فإن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية تصاحبه منافع عديدة منها نقل التكنولوجيا المصرفية المتطورة والاستفادة من الخبرات الأجنبية في تدريب وتأهيل العمالة الوطنية لأسواق الدول المستوردة للخدمة غير أنه توجد محاذير تهدد خاصة تلك الدول التي لا زالت تعاني من انخفاض كفاءة أجهزتها المصرفية وتدني قدرتها التنافسية وهذا ما يضعها في مواجهة تحديات عديدة من أهمها: (1)

- حدة المنافسة في السوق المصرفية من جانب البنوك الأجنبية التي قد تحتكر النشاط المصرفي.
- إن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية يتيح الفرصة للبنوك الأجنبية لتقديم خدماتها في السوق المحلية وهذا ما ينتج عنه العديد من الآثار السلبية على رأسها تأثير سياسات البنك الأجنبي على السياسة الكلية للدولة وبالتالي على سياسة التنمية، عند وجود أشكال من المنافسة الضارة خاصة في مجال الرقابة على النقد والسياسة الائتمانية، فإذا أضفنا إلى ذلك قدرة البنوك الدولية على استخدام شبكاتها للتهرب الضريبي وتسهيل عمليات هروب رؤوس الأموال وحجب عملياتها عن السلطة الرقابية وتأسيسا على هذا قد يقلل التحرر بدرجة حادة أو يلغي دعم الصناعات المالية الناشئة من المؤسسات الوطنية ويضر بتنمية النظم المصرفية المحلية.

- إن مخاطر تزايد المنافسة المحلية نتيجة توافر البنوك الأجنبية قد يؤدي إلى وضع البنوك أمام مخاطر عالية مما يعرضها والجهاز المصرفي لاحتمالات الخسارة، خصوصا في ظل عدم قدرتها على خفض تكلفة الخدمات المصرفية التي ترتبط إلى حد كبير بالسياسة النقدية والأهداف الوطنية.

- احتمال أن تقوم البنوك الأجنبية بخدمة القطاعات المربحة من السوق فقط وهذا يؤدي إلى عرقلة نشاط القطاعات الأخرى التي لا تصلها الخدمات المصرفية المقدمة من جانب تلك البنوك.

وفي الأخير يمكن القول أن كلا من ظاهرة التحرر من القيود وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يصاحبهما آثار إيجابية وأخرى سلبية، وتلقى مسؤولية تعظيم الآثار الإيجابية بما يعود على الأجهزة المصرفية بالفائدة والنفع من خلال رفع كفاءتها على عاتق أصحاب القرار في تلك الأجهزة، والذين يتوجب عليهم في نفس الوقت تقليل الآثار السلبية عن طريق تحديث الأجهزة المصرفية لتستطيع مواكبة التحديات المفروضة عليها.

المطلب الرابع: تطور تكنولوجيا العمل المصرفي والأدوات المالية الحديثة

يعيش العالم عصر المعرفة الذي مست تطوراته وتحولاته جميع نواحي الحياة، لاسيما الناحية الاقتصادية وبالأخص ما يتعلق بالنشاط المصرفي الذي استوعب قدرا كبيرا من الإنجازات التكنولوجية المتسارعة بفعل الثورة التكنولوجية المعلوماتية إيدانا ببدء عصر الصيرفة الالكترونية، كما ساهم التطور التكنولوجي المذهل في زيادة انتشار الأدوات المالية الحديثة في أغلب أسواق المال في العالم، وقد زاد اهتمام البنوك بهذه الأدوات حيث أصبحت تتعامل بها خارج ميزانيتها. ومن خلال هذا المطلب سنحاول إلقاء

(1) سعدي وصاف - عتيقة وصاف، مرجع سابق، ص ص: 308 - 309.

نظرة سريعة على أهم التطورات التكنولوجية التي مسّت العمل المصرفي بالإضافة إلى تحديد أهم أنواع الأدوات المالية الحديثة، وذلك بالتعرض إلى العنصرين التاليين:

الفرع الأول: تطور تكنولوجيا العمل المصرفي

يجسد الإبداع التكنولوجي فرصة حقيقية للبنوك فيما يتعلق برفع كفاءة خدماتها، مما يسمح لها باكتساب عملاء جدد واختراق الأسواق النقدية والمالية العالمية في ظل ما يعرف بالتجارة الإلكترونية. لذلك أصبحت العمليات المصرفية والمالية تعتمد على الرقمنة الإلكترونية، التي تركزت على أجهزة الكمبيوتر والشبكات الإلكترونية، وهذا ما ساهم في تنوع البرمجيات المستخدمة في تكنولوجيا الاتصال وتكنولوجيا المعلومات فمن بين أهم تلك البرمجيات ظهر نظام جديد يعرف باختصار باسم IBOS وهو نظام يعتمد على إجراء العمليات المصرفية بهاتف ويمكن خلال هذا النظام كذلك أن يقوم العملاء بإجراء أي تعاملات على حساباتهم من فروع البنك المختلفة نظير رسم متواضع وسرعة مذهلة قد لا تتجاوز ثواني معدودة⁽¹⁾.

كما أسهم التطور التكنولوجي في تنوع وسائل الدفع الحديثة التي تعتمد عليها البنوك في أداء خدماتها المصرفية، ومن بين أهم تلك الوسائل الهاتف المصرفي، الشيك، التحويل المالي الإلكتروني، والبنوك المنزلية. مما أدى إلى نمو وتطور النقود الإلكترونية وهذا نظرا لما توفره هذه الوسائل من مزايا وفوائد كسرعة إجراء المبادلات، تجنب مخاطر حمل النقود، فعالية الدفع وغيرها⁽²⁾.

وعلى صعيد آخر، قد انتشرت شبكات بين البنوك والتي من أهمها شبكة Swift^(*) وهي المؤسسة الدولية للمبادلات المالية بين البنوك بغرض تسهيل المبادلات بين الدول، إضافة إلى شبكة الانترنت التي تعد بمثابة شبكة عالمية كبيرة تربط مجموعة من الحاسبات الآلية دون وجود وحدة مركزية لها، ويتم الدخول إليها والتعامل معها من خلال برامج إجرائية معينة ويلاحظ أن العديد من البنوك قد قامت بالإعلان عن موقع لها على شبكة الانترنت بهدف التعريف بخدماتها ومنتجاتها الجديدة⁽³⁾، وهكذا زادت سرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء وبين البنوك والسوق وبين البنوك وقطاع الإنتاج والخدمات. وهذا الأمر مهد الطريق في أمام نشأة البنوك الإلكترونية التي تعرف على أنها "بنوك القرن الواحد والعشرين، فهي كما يصفها بعض علماء الإدارة المصرفية من أمثال SZmigin المعالجة العصرية لاحتياجات ومتطلبات المجتمع اللانقدي واللاورقي"⁽⁴⁾. وقد اكتسب هذا الشكل من البنوك أرضا جديدة بفضل شبكة الانترنت، حيث استطاعت البنوك أن تمكن عملاءها من الاستفسار عن رصيد حساباتهم وأسعار الفائدة وغيرها.

وفيما يتعلق بشبكة الإنترنت، فإن قيام البنوك بتسوية أنشطتها وخدماتها المصرفية والمالية عبر هذه الشبكة يعود عليها بعدة فوائد من أهمها⁽⁵⁾:

(1) محمود التونسي، مرجع سابق، ص: 54

(2) محمود سحنون، النظام المصرفي بين النقود المصرفية والنقود الآلية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 04، ماي 2003، ص: 64.

* Swift : Society for word inter bank financial transaction.

(3) رحال فؤاد، مرجع سابق، ص ص: 90-91.

(4) طارق طه، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتاب، مصر، 2000 ص ص: 165.

(5) محمود سحنون، النقود الإلكترونية وأثرها على المصارف المركزية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، عدد 09، مارس 2006، ص: 31.

- تخفيض النفقات التي يتحملها البنك لإجراء بعض المعاملات البنكية بدون الحاجة للانتقال إلى البنك، وهذا ما يؤدي إلى تخفيض تكلفة إنشاء فروع جديدة في المناطق البعيدة لأن تكلفة إنشاء موقع للبنك عبر الانترنت لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد له بما يحتاجه من مباني وأجهزة وعماله مدربة ومستعدات وصيانة.
- تعزيز رأس المال الفكري وتطوير تكنولوجيا المعلومات.
- إن الصيرفة الإلكترونية تؤدي لتسيير التعامل بين البنوك وجعله متوصلا على مدار الوقت.
- اختصار المسافات الجغرافية ورفع الحواجز التقليدية.
- قيام علاقات مباشرة بين المشتري والبائع.
- توفير المزيد من فرص العمل والاستثمار.
- يشكل استخدام الانترنت في البنوك نافذة إعلامية لتعزيز الشفافية، وذلك من خلال التعريف بهذه البنوك وترويج خدماتها والإعلام بنشأة البنك وتطوره ومؤشراته المالية لوضعها تحت تصرف الباحثين والدارسين وسائر الأطراف الأخرى المعنية بهذا الأمر.

غير أنه تجدر الإشارة إلى وجود عدد من المشاكل تواجه الأنترنت المصرفي من أهمها⁽¹⁾:

- المنافسة الشرسة بين المواقع ومشكل الفيروسات الإلكترونية.
 - الإفلاس التام في حالة الخطأ أو التعرف على خصوصيات الموقع قبل التنافس.
 - زيادة عمليات التحايل على المواقع والبطاقات الآلية.
- وفي الأخير يمكن القول أن التقدم التكنولوجي قد أسهم في تغيير ملامح النشاط المصرفي، غير أن بعض الاقتصاديين يرون أنه لازالت هناك فجوة بين ما توصلت إليه التكنولوجيا الحديثة وما تم استيعابه من قبل البنوك، وهو ما يوحي أنه في ظل المنافسة المحتدمة والابتكارات الجديدة فإن التطبيقات التكنولوجية في النشاط المصرفي ستأخذ اتجاها متزايدا في السنوات المقبلة مع إعطاء اهتمام أكبر بتكنولوجيا المعلومات⁽²⁾.
- الفرع الثاني: الأدوات المالية الحديثة**

أدى التقدم التكنولوجي والمذهل في خزن واسترجاع المعلومات وإنجاز الحسابات المعقدة والدقيقة إلى استحداث أدوات مالية حديثة، التي تسمح بمواكبة التطور المذهل لأعمال الأسواق المالية، والمتمثلة في المشتقات المالية، والتي تعد من المستحدثات في الأصول المالية، وقد أتت انعكاسا لرغبة المستثمرين في تعظيم العائد فضلا عن تقليل المخاطرة. وسيتم التعرض إلى موضوع المشتقات المالية في العناصر التالية⁽³⁾:

أولا-تعريف المشتقات المالية: يمكن تعريفها على "أنها عقود تشتق قيمتها من الأصول الأصلية موضوع العقد (أسهم، سندات، وكذلك سلع وعملات أجنبية... الخ)، وبالتالي فإن أداء العقد مشتق من أداء الأصل موضوع العقد". وإنشاء المشتقة كونه خيارا مرنا بالنسبة للمستثمر والمدخر يترتب عليه تكلفة، لكنه يعطي في الوقت نفسه فرصة لتحقيق عائد أو تجاوز مخاطر كان يصعب تجاوزها دونما خيار المشتقة المالية. إذا

(1) محمود سحنون، النظام المصرفي بين النقود الورقية والنقود الآلية، مرجع سابق، ص: 74.

(2) محمود محمد التوني، مرجع سابق، ص: 54.

(3) محمود محمد الداغر، الأسواق المالية (مؤسسات - أوراق - بورصات)، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص: 124 - 138.

المشتقات المالية "هي عقود يجري تسويتها في (تاريخ مستقبلي) يتحمل المتعامل بها (تكلفة متواضعة مقارنة بقيمة العقد) فضلا على ذلك تتوقف المكاسب أو الخسائر لأطراف المشتقة (إلى الأصل المالي محل التعاقد)". ويتضمن العقد في اغلب الأحيان الجوانب الآتية:

1- الاتفاق على سعر معين للتسديد في المستقبل مقارنة بالسعر وقت التعاقد.

2- تحديد الكمية التي يطبق عليها السعر.

3- وقت سريان العقد .

4- تحديد الشيء محل التعاقد (سعر فائدة، سعر صرف أجنبي، سعر ورقة مالية... الخ).

ثانيا - أنواع المشتقات المالية: وينحصر أهمها فيما يلي:

(1) **عقود الخيارات:** وهي اتفاق ما بين طرفين في السوق المالية للتعامل بسعر محدد لأصل مالي في تاريخ لاحق دون إلزام بالتنفيذ للطرف الذي يتحمل تكلفة العقد، حيث في هذا العقد يقوم محرر العقد (بائع الخيار) بمنح مشتري العقد (جواز التنفيذ) في أن يشتري منه أو يبيع له أو الاثنين معا أصل معين بسعر معين (سعر التنفيذ) وبكمية معينة (غالبا) خلال فترة زمنية معينة أو بتاريخ محدد. على أن يدفع مشتري العقد مكافأة أو ثمن الخيار في مجلس العقد لقاء اختياره حق التنفيذ أو عدم التنفيذ في تاريخ الاستحقاق.

(2) **العقود الآجلة:** وهي اتفاق على شراء أو بيع أصل في وقت لاحق مقابل سعر معين، حيث تتعاقد مؤسستين أو مؤسسة مالية ومنشأة أعمال على إتمام صفقة بسعر معين وكمية معينة في موعد لاحق. ويتخذ أحد الطرفين في العقد الآجل مركزا طويلا ويوافق سعر شراء الأصل محل التعاقد في تاريخ مستقبلي محدد، مقابل سعر متفق عليه يدعى بسعر التسليم أما الطرف الثاني فيتخذ مركزا قصيرا ويوافق على بيع الأصل في التاريخ نفسه وسعر التسليم نفسه .

(3) **العقود المستقبلية:** وهي عبارة عن سلسلة من العقود الآجلة اليومية حيث تجري بتسوية عقود الأمس وتحرير عقود اليوم مرة أخرى وهكذا.

(4) **عقود المبادلة:** هو اتفاق بين طرفين أو أكثر لتبادل سلسلة من التدفقات النقدية خلال فترة لاحقة (مستقبلية)، لذلك فهي سلسلة من العقود لاحقة التنفيذ، حيث يتم تسوية عقد المبادلة على فترات دورية (شهرية، فصلية، نصف سنوية... الخ). كما أنها عقود ملزمة لأطراف التعاقد، كما تشمل عقود مبادلة أسعار الفائدة وعقود مبادلة العملات.

المبحث الثالث: الاتجاهات الحديثة في أعمال وإستراتيجيات البنوك في ضوء الأوضاع الراهنة

إن ما أفرزته المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة في المجال المصرفي من انعكاسات أجبر البنوك إلى ممارسة أعمال مصرفية غير مسبوقه مرتكزة على التنوع في الأنشطة والخدمات المصرفية، والتي تهدف من ورائها إلى تعظيم العائد وفي نفس الوقت تقليل المخاطر هذا من جهة، ومن جهة أخرى تبنت هذه البنوك مجموعة من الإستراتيجيات بهدف تعظيم الآثار الايجابية للانعكاسات سالفة الذكر وبالمقابل تقليل الآثار السلبية لها.

المطلب الأول: الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية

تمثل الخدمات المصرفية أحد الأنشطة الهامة في أي دولة وقد شهدت السنوات الأخيرة تحولا كبيرا وتنوع ملحوظا في الخدمات المصرفية أو في صناعة البنوك بصفة عامة كان بمثابة ضرورة فرضتها انعكاسات المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة، والتي دفعت البنوك إلى القيام بالتجديد المالي بهدف إدارة ومواجهة هذه الانعكاسات. ومن خلال هذا المطلب سنحاول إبراز أهم متجهات التنوع في الأنشطة والخدمات المصرفية إضافة إلى حصر أهم مزايا تبني هذه الاتجاهات.

الفرع الأول: التنوع في الأنشطة والخدمات المصرفية

تشير الدلائل العملية إلى تنوع وتعدد الخدمات والأنشطة التي تقوم بها البنوك في الوقت الحالي سواء في الدول المتقدمة أو في الكثير من الدول النامية. وفي هذا الصدد، سنتناول أهم الأنشطة والخدمات المصرفية من خلال النقاط التالية⁽¹⁾:

- شراء أو إنشاء وإدارة شركات صناعية وتجارية وزراعية وخدمية أو المساهمة فيها.
- إنشاء العديد من الفروع للبنك الأم التي تقدم الخدمات المصرفية التقليدية (الإقراض، الإيداع، حسابات جارية، تحويلات نقدية .. الخ) في مختلف المناطق ولكل العملاء.
- إنشاء العديد من الفروع للبنك الأم، والتي تتخصص فقط في الأنشطة التجارية التقليدية وأسواق الجملة.
- دخول البنوك في صناعة التأمين من خلال تقديم كافة الخدمات الخاصة بالحاسبات الآلية، الإستثمار المشترك، السمسرة، وكتابة أو إصدار بوالص التأمين بأنواعها المختلفة (تأمين على الحياة .. الخ).
- تقدم البنوك الكثير من الخدمات المصرفية للأفراد مثل القروض الشخصية وتنظيم وتخطيط الضرائب الشخصية وميزانيات الإنفاق، دفع الإيجارات، ومنح بطاقات الائتمان وتسهيلات وقروض مالية لكافة خدمات الصيانة والاستبدال الخاصة بالمنزل (الأثاث، الأجهزة المنزلية)، بالإضافة لكل ما يتعلق بالاستشارات الخاصة بشراء المساكن الجديدة أو بيعها وكذلك الشراء والتأمين على السيارات.
- تخليق أوراق مالية قابلة للتسويق: عن طريق تحويل أصول مالية غير سائلة إلى أدوات لسوق رأسمالية قابلة للتسويق، ولقد حفزت هذه العملية التقدم في استخدام تكنولوجيا الكمبيوتر، إذ مع الحفظ الإلكتروني

⁽¹⁾ بلقاسم زايري، بعض الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية، بحث منشور على :

- للحسابات والمستندات، فإن المؤسسات المالية تجد نفسها قادرة على أن تجمع محفظة قروض (مثل القروض العقارية) ذات فئات صغيرة، ثم تجميع الفائدة والأصل وتدفع بهم إلى طرف ثالث.
- تقديم كافة الخدمات الخاصة بالسفر والسياحة.
- تقديم كافة الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية وإدارة المشروعات الجديدة في شتى المجالات.
- التعامل مع كافة أنواع العملات (البيع والشراء).
- تقديم كافة الخدمات الخاصة بالكمبيوتر ونظم المعلومات.
- تنظيم وإدارة كل ما يتعلق بتقديم وصراف المعاشات والمنافع الاجتماعية المقدمة من الدولة إلى الأفراد.
- منح الأفراد بطاقات صرف نقدية من الوحدات الآلية التابعة لفرع البنك في كل مكان حتى يستطيع الفرد الحصول على أي مبلغ من النقود دون التقيد بمواعيد العمل الرسمي في البنوك. وتمنح هذه البطاقات لأصحاب الحسابات الجارية وأصحاب حسابات الإيداع.
- عدم اقتصر تقديم القروض للشركات الكبيرة القائمة أو تحت الإنشاء بل أيضا تقديم القروض للأفراد الذين يرغبون في إنشاء المنشآت الفردية الصغيرة، والحرفيين في مجالات الصناعة والتجارة والزراعة.
- التعامل مع كافة أنواع الأوراق المالية وما يرتبط بها من أنشطة.
- تقديم التسهيلات للشركات التجارية الراغبة في إصدار بطاقات الضمان لعملائها كوسيلة لترويج مبيعاتها.
- الاتجار في المواد الخام والسلع المختلفة.

الفرع الثاني: المزايا الناجمة عن التنوع في الأنشطة والخدمات المصرفية

في خضم المنافسة الشديدة التي تشهدها السوق المصرفية أجبرت البنوك على تحديث ما تقدمه من خدمات ومنتجات، ناهيك عن تقديم خدمات غير مسبوقه، وهو ما نجم عنه عدة مزايا بالنسبة لهذه البنوك والموضحة في النقاط التالية⁽¹⁾:

- 1- **الدعاية والإعلان للمصرف:** حيث يشكل تقديم الخدمات الحديثة عاملا هاما في الوصول إلى قاعدة عريضة من العملاء وتداول اسم المصرف سواء من طرف هؤلاء العملاء أو من طرف غيرهم، وهذا ما يعد إشهارا غير مباشر له، والذي يؤدي غالبا إلى اجتذاب متعاملين جدد راغبين في الاستفادة من هذه الخدمات.
- 2- **زيادة موارد المصرف:** إن وفاء العملاء للمصرف الذي يتعاملون معه وجلب متعاملين جدد مرهون بتقديم خدمات بوسائل متميزة تسهل للعميل الاستفادة من أمواله بأفضل الصيغ وأقصر الأوقات والإجراءات، وبالتالي فإن تقديم الخدمات الحديثة يسمح للمصرف بتوسيع قاعدة عملاءه من أفراد ومشروعات، وهو ما يمكنه من الحصول على قدر أكبر من الأموال والمدخرات.
- 3- **زيادة توظيف المصرف:** إن الوجه الآخر لتنمية حجم الأصول هو البحث عن توظيف مجدية له، وتتيح الخدمات والمنتجات المصرفية والمالية الحديثة فرصا هامة ومتنوعة يستطيع المصرف استغلالها في تحقيق هذا الهدف، وهذا من خلال توفرها على خصائص ومزايا عديدة تخص طريقة استعمالها، وتعدد الأدوار والمجالات التي يمكن أن توظف فيها بما يلبي رغبات شرائح مختلفة من العملاء.

⁽¹⁾ طارق خاطر، مرجع سابق، ص 108 – 109.

4- تحقيق البنك لمعدلات عائد أعلى بكثير مما يمكن أن يحققه من تقديم الخدمات التقليدية: حيث يتيح تقديم البنك لخدمات حديثة حصوله على مقابل ومردود أعلى مما يحصل عليه من الخدمات التقليدية، كما أن البنك يصبح معتمدا في ربحيته على العمولات والأتعاب والرسوم التي توفرها له هذه الخدمات مقارنة بهوامش أسعار الفائدة التي يقل اعتماده عليها، الأمر الذي يسمح له بتوسيع مجالات ربحيته وفرص رسمة هذه الأرباح وتدعيم المركز المالي له.

المطلب الثاني: القضايا الإستراتيجية التي تواجه البنوك

تمر البنوك بمنعرجات حاسمة تنتقلها من الأوضاع الحالية إلى أوضاع مستقبلية أكثر تغيرا في ظل تسارع المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة، حيث من المتوقع خلال السنوات القليلة القادمة أن تواجه البنوك تغييرات ملحوظة وكذا عددا من القضايا الإستراتيجية ذلك نتيجة تزايد تأثير القوى الرئيسية التالية: (1)

الفرع الأول: النزعة نحو التدويل

يقصد بالتدويل في هذا المجال تزايد التعاون بين الدول و المؤسسات المختلفة المتواجدة بتلك الدول في المجال الاقتصادي، ومثال ذلك زيادة تواجد البنوك والمؤسسات المالية الأخرى خارج أسواقها في الدول الأجنبية. ويلاحظ أن التدويل له ثلاثة آثار هامة في العديد من الدول، والتي أدت إلى ما يلي:

- زيادة أهمية الأصول والالتزامات الأجنبية في البنوك المحلية.
- زيادة عدد البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية العاملة في أسواق الأعمال المصرفية محليا.
- تزايد أصول البنوك الأجنبية العاملة في أسواق الأعمال المصرفية المحلية.

الفرع الثاني: الشمولية

يقصد بالشمولية قيام البنك بخدمة مختلف القطاعات وممارسة الأعمال غير التقليدية، وهو توجه اعتمده البنوك نتيجة تزايد المخاطر وانخفاض إيرادات العمليات المصرفية التقليدية. ففي كافة أنحاء أوروبا الآن، تتحرك البنوك باتجاه النظم المصرفية الشاملة والتي تمكنها من ممارسة نشاطها في أسواق كانت من قبل محظورة عليها، كما أن سرعة تآكل الفواصل التقليدية بين العمل المصرفي وتقديم الخدمات الأخرى يعتبر انعكاسا لتزامن تآكل تلك الفواصل في أسواق المال الدولية خاصة بين أسواق التمويل المصرفية وأسواق التمويل من خلال السندات، وبالإضافة إلى ذلك فإن ظاهرة التسنيذ سوف تغذي باستمرار اضمحلال وانهيال الخطوط الفاصلة بين العمل المصرفي وأسواق رأس المال وأسواق النقد.

الفرع الثالث: التسنيذ

برزت ظاهرة التسنيذ في السبعينات والثمانينات وصارت تشكل واحدا من أهم ملامح أسواق المال الدولية هذا ويشير مصطلح "التسنيذ" أو "التوريق" في معناه الأساسي إلى الأساليب الفنية والتي يمكن من خلالها تحويل الأصول أو تغيير شكلها الخارجي إلى أصول مالية وبحيث يمكن إعادة بيعها إلى المستثمرين في أسواق المال، هذا وقد نشأت ظاهرة "التسنيذ" في البنوك التي فقدت ميزتها النسبية بالقياس إلى أسواق

(1) ماجدة احمد شلبي ، مرجع سابق صص 10-12

الأوراق المالية في مجال الوساطة المالية، في عمليات الائتمان الدولية، وقد ساهم "التسديد" في تحول بقية تلك البنوك من كونها تعتمد على إجراء الدراسات والأبحاث فيما يتعلق بهامش أسعار الفائدة إلى التركيز باتجاه تحقيق الإيرادات من العمولات عن الأنشطة الخاصة بتقديم أدوات دين المستثمرين.

الفرع الرابع: العولمة

تشير العولمة إلى عمليات التوحيد والتكامل عالمية النطاق لكل من أسواق رأس المال وأسواق النقد، أي التوحيد والتكامل بين الأسواق المالية عالمياً، وذلك من خلال آلية المبادلات وعمليات الموازنة المصاحبة لها وذلك لفروق الأسعار العالمية، هذا وقد أدت عمليات العولمة إلى إمكانية قيام البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بإدارة محافظ استثمارات عالمية، كذلك فإن سلسلة كاملة وشاملة من المنتجات والأساليب الجديدة أصبحت متاحة الآن، بحيث يستطيع اللاعبون الرئيسيون في السوق (المؤسسات المالية الدولية) القيام بأنشطتهم في الأسواق المالية المختلفة في كافة أنحاء العالم في نفس الوقت أي بصورة متزامنة.

الفرع الخامس: التجمع والاندماجية

نظراً لعدد من العوامل والمتغيرات في كل من سوق الخدمات المالية وكذا البيئة الاقتصادية العالمية، فإن من المتوقع في المستقبل أن يتم تقديم الخدمات المالية من خلال أربعة أنماط رئيسية من المؤسسات وهي: التكتلات، المتخصصين، الوكلاء، والمؤسسات التي تمارس أنشطتها تحت مظلة امتياز من مؤسسة أخرى. وعلى الأرجح فإن "التجمع والاندماجية" يعد الاتجاه الأكثر أهمية من بين الاتجاهات التي تلازم العمل المصرفي في أوروبا، بل في العديد من دول العالم المختلفة، ولعل حركة "التجمع والاندماجية" تحددت ملامحها واكتسبت خصائصها وصفاتها المميزة من خلال رغبة البنوك التي تعمل على نطاق واسع في الحفاظ على تواجدها عالمياً. ويذكر أن عدداً كبيراً من عمليات الدمج وكذا عمليات السيطرة في سوق الخدمات المالية الأوروبية تمت عام 1986. ويعزى حدوث تلك العمليات إلى الدوافع الإستراتيجية والمرتبطة بالتنوع وكذا الدوافع الاقتصادية ذات العلاقة بالعمل والتعاون معاً والنمو.

الفرع السادس: التركيز

إن التركيز في أسواق العمل المصرفي يعد أيضاً أحد الملامح الهامة للتغيرات الهيكلية في عالم البنوك، والتركز ليس بأي حال ظاهرة حديثة، حيث أن النظم المصرفية في العديد من دول العالم يهيمن وسيطر عليها عدد قليل من البنوك الكبيرة وذلك منذ نصف قرن على الأقل، هذا وتختلف النظم المصرفية في درجة تركيزها التنافسية. أما بالنسبة للطريقة الأكثر شيوعاً لقياس التركيز المصرفي فهي تعتمد على احتساب نسبة أصول أو ودائع القطاع المصرفي في دولة ما والتي يسيطر عليها ويديرها أكبر ثلاثة أو خمسة بنوك. ولكن تجدر الإشارة إلى أنه هناك صعوبة في أن تقيّم بدقة كل من فعالية ومدى التركيز في داخل النظم المصرفية بمفردها، كما أنه أصبح أيضاً من الصعوبة بدرجة كبيرة قياس التركيز المصرفي بالقياسات المعاصرة وذلك بسبب عدم وضوح الخطوط الفاصلة بين أسواق العمل المصرفي والأسواق المالية الأخرى، ومع ذلك فإنه من الواضح أن هناك اتجاه لتفضيل الحجم الكبير لدى العديد من البنوك في عدد كبير من دول العالم المختلفة.

المطلب الثالث: الاندماج المصرفي

في ضوء العولمة المتزايدة ومقررات لجنة بازل والتهديدات الناشئة جراء احتدام المنافسة خاصة بعد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والاتجاه نحو تكوين كيانات مصرفية عملاقة قادرة على استيعاب هذه التهديدات وتحويلها إلى فرص نمو، نمت ظاهرة الاندماج ما بين الكيانات المصرفية. وسنحاول الإحاطة بأهم جوانب هذه الظاهرة فيما يلي:

الفرع الأول: تعريف وأنواع الاندماج المصرفي

سيتم تناول تعريف وأنواع الاندماج المصرفي في المحورين التاليين:

أولاً- تعريف الاندماج المصرفي: قبل إعطاء تعريف لهذه الظاهرة يجب التفرقة بين ثلاثة مصطلحات أساسية وهي الدمج، الاستحواذ والاندماج. حيث يقصد بالدمج ذلك الاندماج الذي يتم من خلال تدخل حكومي أو تنظيمي من الجهات الرقابية والسلطات النقدية لمصلحة تراها⁽¹⁾. فعلى سبيل المثال قد تكون المصلحة هي تنقية الجهاز المصرفي من البنوك المتعثرة. بينما يقصد بالاستحواذ "تلك العملية لتي تؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مالية أو مصرفية أخرى، حيث يتخلى البنك المندمج عادة على استقلالته ويدخل في البنك الدمج ويصبح مصرفاً واحداً"⁽²⁾. وبذلك يكون الاستحواذ درجة من درجات الاندماج الإرادي الذي يعرف على أنه "اتفاق يؤدي إلى إتحاد بنكين أو أكثر في كيان مصرفي واحد بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام الاندماج"⁽³⁾.

ومما سبق نستنتج أن الاندماج المصرفي يمثل عملية مالية تهدف إلى تكوين كيان مصرفي جديد ذي ثقل اقتصادي قادر على تحقيق أهداف عديدة، ما كانت لتتحقق في كل بنك على حده قبل هذه العملية.

ثانياً-أنواع الاندماج المصرفي:والتي تتعدد تعريف حسب عدة معايير، حيث نجد:

1- من حيث معيار طبيعة نشاط الوحدات المندمجة: ونميز بين:⁽⁴⁾

- **الاندماج المصرفي الأفقي:** وفيه يتم الاندماج بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس النشاط أو الأنشطة المترابطة فيما بينها مثل البنوك التجارية، بنوك الإستثمار والأعمال والبنوك المتخصصة.

- **الاندماج المصرفي الرأسي:** والذي يتم بين البنوك الصغيرة في المناطق المختلفة مع البنك الرئيسي في المدن الكبرى وهناك الاندماج المختلط الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة وغير مترابطة فيما بينها مثال ذلك الاندماج بين بنك تجاري وبنك متخصص.

2- من حيث معيار العلاقة بين أطراف الاندماج: ونميز بين الأنواع التالية:⁽⁵⁾

- **الدمج الطوعي:** الذي يتم بموافقة إدارة كل من المصرفين الدمج والمدموج، حيث يقوم المصرف الدمج

(1) محمود احمد التوني ، مرجع سابق ،ص 63 .

(2)عمار بوزعرور- مسعود داروسي، **الاندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية - حالة الجزائر**، الملحق الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية "الواقع والتحديات"، مرجع سابق ،ص 138 .

(3) عبد المطلب عبد الحميد ،مرجع سابق، 2002، ص:153.

(4)عمار بوزعرور- مسعود داروسي، مرجع سابق، ص: 139.

(5) خليل الهندي- أنطوان الناشف، **العمليات المصرفية والسوق المالية "3ج: دمج المصارف"**، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000، ص ص: 84-85.

بتقديم عرض شراء المصرف المدموج، ومن ثم تقوم إدارة كل من المصرفين بتقديم خطاب إلى مساهمي مصرفهم توصي بالموافقة على عملية الدمج عن طريق شراء أسهم المصرف المدموج وتدفع قيمة الأسهم إما نقداً أو على شكل أسهم لديه.

- **الدمج العدائي:** وهو الدمج الذي تعارضه إدارة المصرف المدموج، نظراً لتدني قيمة السعر المعروض أو للمحافظة على استقلالية مصرفها، عندئذ يقدم المصرف الدامج عروض إلى مساهمي المصرف المدموج مباشرة دون موافقة إدارتهم، أو يقوم بجمع هذه الأسهم وشراؤها عن طريق البورصة.

- **الدمج القسري:** وهو الدمج الذي تلجأ إليه السلطات النقدية في آخر المطاف لتتقية الجهاز المصرفي من المصارف المتعثرة أو التي على وشك الإفلاس والتصفية، وهذا من خلال قانون يشجع المصارف على الاندماج لقاء إعفاءات ضريبية مشجعة أو حوافز أخرى.

تجدر الإشارة إلى وجود أنواع للاندماج المصرفي بمعايير أخرى، ومن أهم تلك الأنواع نجد الاندماج بالابتلاع التدريجي، الاندماج بالحيازة ونقل الملكية، الاندماج بالامتصاص الاستيعابي، الاندماج بالضم، والاندماج بالمزج⁽¹⁾.

الفرع الثاني: أسباب الاندماج المصرفي

ساهمت عدة أسباب في لجوء البنوك إلى الاندماج المصرفي ورسم ملامح عصر التحالفات والكيانات المصرفية العملاقة التي تسعى إلى ريادة السوق المصرفية العالمية والمحلية، ومن أهم هذه الأسباب نذكر ما يلي:

1- ما يعرف بفكرة زيادة الكل على الجزئيات المكونة له بمعنى مبدأ $(5=2+2)$ أي أن الكل يفوق المحصلة الحسابية للأجزاء المكونة له.

2- تنويع محفظة التوظيف نتيجة تجميع الموارد التي تتيح مدى أكبر من التوظيف بما يؤدي إلى انخفاض المخاطر المصرفية وتأمين تدفق الإيرادات.

3- تراجع الفرض القائل بأن الاندماج إجراء مضاد للمنافسة، وتشكل دافع كبير لدى الحكومات نسبياً لتدعيم الاندماجات المصرفية بغرض تطوير القدرات التنافسية للبنوك المحلية.

4- إن سياسة الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى آليات السوق، ومن ثم التحرر من القيود أدت إلى زيادة حدة المنافسة بين البنوك وبالتالي تسعى إلى الاندماج المصرفي لزيادة قدراتها التنافسية.

5- تحرير تجارة الخدمات وتطبيق معايير كفاية رأس المال، واللذين شكلا أحد الدوافع الرئيسية إلى إحداث المزيد من عمليات الاندماج المصرفي.

7- نشوء الأزمات الاقتصادية العالمية والأزمات المصرفية لتحسين أوضاعها.

8- الدافع التنظيمي لدى السلطات النقدية الذي يكون سبباً للقيام بالاندماج المصرفي والتشجيع عليه، بغرض تنظيم الجهاز المصرفي ليتواءم مع الهوية المنهجية التي يسير عليها الاقتصاد الوطني ومرحلة التحول التي يمر بها، بالإضافة إلى الحفاظ على سلامة الجهاز المصرفي.

(1) محمود احمد التونسي، مرجع سابق، ص: 77 - 78.

9- لجوء السلطات النقدية إلى تطوير واستحداث أساليب وأدوات رقابية جديدة لمواكبة التطورات المتلاحقة في النشاط الاقتصادي.

10- تحقيق مزايا عديدة ومتنوعة من الاندماج المصرفي.

الفرع الثالث: الاندماج المصرفي وزيادة القدرة التنافسية

يعتبر الاندماج المصرفي ضرورة حتمية لزيادة القدرة التنافسية من خلال تحقيق اقتصاديات الحجم الكبير والوصول بالوحدة المصرفية إلى حجم اقتصادي معين يتيح لها زيادة الكفاءة من خلال تخفيض التكاليف وتعظيم الربح، مما ينجم عنه تحقيق النمو السريع والحفاظ على البقاء والاستمرار وزيادة نصيب الكيان المصرفي الجديد من السوق المصرفية العالمية والمحلية. وفي حقيقة الأمر يعتبر زيادة القدرة التنافسية في الأساس محصلة للمزايا التي يوفرها الاندماج المصرفي، والتي تبرز من خلال النقاط التالية: (1)

- تحقيق وفورات عديدة من أهمها تخفيض تكاليف التشغيل والإنتاج للخدمات المالية المصرفية.
- الاتجاه إلى المنافسة في مجال التنويع والتطوير والأداء للخدمات المالية والمصرفية والاستثمارية المقدمة في كل من السوق المحلية والعالمية من خلال الكيان الجديد. وهو ما ينجم عن تقوية المركز التنافسي وذلك من خلال زيادة رأس المال.

- توفير خيارات فنية وإدارية جديدة من بين الوحدات المندمجة وبالتالي رفع الكفاءة الفنية والتشغيلية في إدارة الكيان الجديد.

- زيادة القدرة على غزو أسواق جديدة على المستوى المحلي والدولي من خلال رفع درجة التقويم الانتماني لها مما يقلل تكاليفها التمويلية ويزيد القدرة على الوجود في الأسواق العالمية.

- إحداث تغيير جوهري ونقلة نوعية في هيكل الخدمات المقدمة للعملاء وبالتالي هيكل القطاع المالي بأكمله.

الفرع الرابع: محاذير الاندماج المصرفي ومتطلباته

إن المزايا التي يوفرها الاندماج المصرفي والمذكورة سابقا تمنح الكيان الجديد مركزا تنافسيا مؤثرا في السوق المصرفية المحلية والعالمية، بالإضافة إلى الثقل الاقتصادي الكبير داخل الجهاز المصرفي. غير أن هذا الأمر لا يخلو من محاذير تتولد عنها مشاكل ليس فقط بالنسبة للبنوك الداخلة في هذه العملية بل وحتى المحيط الذي تعمل فيه، والتي لا بد من توافر متطلبات لتلافيها، وهو الأمر الموضح فيما يلي:

أولا- محاذير عملية الاندماج المصرفي: من أهمها نذكر ما يلي: (2)

- قد يترتب على الاندماج المصرفي أوضاعا احتكارية وشبه احتكارية بما يحمله الاحتكار من مساوئ.
- قد يترتب على الاندماج المصرفي أوضاعا غير توازنية دافعة لإختلالات عميقة في السوق المصرفية واختفاء الدافع على التطوير مما يؤثر سلبا على العملاء والنشاط الاستثماري بصفة عامة.
- لا توجد نظرية عامة للاندماج المصرفي أو أدلة قوية على وجود اقتصاديات الحجم مما يجعل من الصعب معرفة نتيجة الاندماج.

(1) أخبار اقتصادية، بدمج بنوك مصر/ القاهرة/ الإسكندرية، ص 3- 4 مقال منشور على الموقع الإلكتروني :

<http://www.bdc.com.cg/news/ahtml/aneu10.htm> consulte le 04/08/2007.

(2) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ص: 171- 172.

- زيادة البيروقراطية في الحجم الكبير وطول خطوط المسؤولية واتخاذ القرار مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الخدمة المصرفية وليس انخفاضه.
- قد يؤدي الاندماج المصرفي إلى وجود تركيز الصناعة المصرفية إلى درجة الحد من الاختيارات المتاحة أمام العملاء وارتفاع الرسوم المصرفية.
- زيادة وقع تعثر البنوك العملاقة على الاقتصاد الوطني ككل حيث أن إفلاس أو تعثر بنك كبير قد يؤدي إلى كوارث مالية.
- زيادة المخاطر الناجمة عن إخفاء المعلومات أو البيانات، وكذا مشاكل إعادة هيكلة العمالة وارتفاع البطالة بعد عملية الاندماج المصرفي.
- غير أن هذه المحاذير الناجمة عن عملية الاندماج المصرفي قد تكون صحيحة في الأجل القصير لكنها تتجه إلى التناقض والاختفاء في الأجلين المتوسط والطويل⁽¹⁾.
- ثانياً - متطلبات عملية الاندماج المصرفي:** من أهمها نذكر ما يلي: ⁽²⁾
- ضرورة توضيح أثر الاندماج على القوى العاملة، الإدارة العليا المساهمين بالوحدات المندمجة والمزايا التي يوفرها لهم الكيان الجديد.
- أن يكون العائد المتوقع من الكيان الجديد أكبر من العائد المحقق من الوحدات المندمجة كلاً على حد وأن يفوق هذا العائد التضحيات المقدمة منها قبل الدمج.
- ضرورة وجود خطة محددة المعالم شاملة مع الإعلان الكامل عن هذه الخطة.
- ضرورة منح الإدارة في الكيان المندمج أكبر قدر من الاستقلالية وتفويض السلطة في إدارة الكيان الجديد مع توفير جميع الإمكانيات المتاحة لها للتغلب على المعوقات التي يمكن أن تواجهها إعادة هيكلة هذا الكيان.
- ضرورة التعامل مع المشكلات الناتجة من عملية الاندماج على أنها ليست نتيجة لهذه العملية وليست جديدة على الاقتصاد الوطني وإنما الاختلاف هو الأسلوب وقدرة الإدارة الجديدة على معالجة هذه المشكلات والتعامل معها.
- ضرورة توفير البيئة التشريعية الملائمة لتحفيز عمليات الدمج مع منح الوحدات المندمجة تيسيرات ومزايا مع المحافظة على جميع حقوقها قبل الاندماج.
- وهكذا فإن ظاهرة الاندماج المصرفي أصبحت إستراتيجية هامة تكفل البقاء والنمو في السوق المصرفية وهو ما يجبر صناع السياسة المصرفية في الدول على توفير جميع متطلبات تحقيق اندماجات ناجحة تكفل رفع كفاءة البنوك في تمويل التنمية الاقتصادية وتحمي تلك البنوك الصغيرة من خطر الابتلاع أو الانكماش.

⁽¹⁾ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 172

⁽²⁾ أخبار اقتصادية يومية، دمج بنوك مصر/ القاهرة/ الإسكندرية، مرجع سابق ص 3.

المطلب الرابع: خصوصية البنوك

إن ما شهدته البيئة الاقتصادية المعاصرة من إصلاحات اقتصادية كبيرة خاصة بالنسبة لتلك الدول التي تسعى نحو التحول إلى اقتصاد السوق وذلك بتسريع معدلات النمو الاقتصادي عن طريق إنشاء المشاريع الاقتصادية العملاقة التي تحتاج إلى التمويل الكافي وخاصة من جانب البنوك، هذه الأخيرة التي أصبح تحديث أعمالها وإدارتها ورفع كفاءة إدارتها البشرية ضرورة حتمية يتم تحقيقها عن طريق إعادة هيكلة تلك البنوك عن طريق وخصصتها. وسنتطرق إلى أهم جوانب هذا الموضوع من خلال المحاور التالية:

الفرع الأول: مفهوم خصوصية البنوك وإجراءاتها

الخصوصية كمفهوم عام" تتمثل في تحويل المؤسسات الاقتصادية العمومية إلى مؤسسات اقتصادية خاصة، وتأتي عملية الخصوصية كسياسة مرحلية لإعادة هيكلة الإستثمار وإعادة توزيعه بين القطاع العام والقطاع الخاص وتحويل هيكل الإستثمار لصالح القطاع الخاص حيث يسود السوق"⁽¹⁾.

غير أن خصوصية البنوك تختلف عن الخصوصية في باقي القطاعات والمشروعات العامة نظرا لتأثر الاقتصاد بمؤثراته الكلية المختلفة بأداء البنوك العامة. وفي هذا الصدد، تعرف خصوصية البنوك على أنها "توسيع قاعدة الملكية من خلال طرح جزء من رأس مال البنك أو كله للبيع والتداول في بورصة الأوراق المالية بالتدرج بهدف خلق بيئة تنافسية في السوق المصرفية وتحقيق كفاءة أكبر لتلك البنوك في ظل العولمة، بحيث يقوم صاحب القرار باختيار أحد البنوك المراد خصوصتها ويقوم بطرحه أسهمه للاكتتاب العام بعد تقييم أصوله وخصومه وإعادة هيكلته وتأهيله لعملية الخصوصية على أن تحتفظ الحكومة بملكية جزء كبير من رأسمال البنك كمرحلة أولى ثم تزداد نسبة البيع إلى القطاع الخاص تدريجيا، مع الأخذ بعين الاعتبار الطاقة الاستيعابية للبورصة بمعنى أن خصوصية البنوك تتم على المدى الطويل أو المتوسط"⁽²⁾. ونستنتج مما سبق أن خصوصية البنوك تعني تخلي الدولة عن ملكية بنوكها كلياً أو جزئياً بغرض رفع كفاءتها ودرجة قدراتها التنافسية وفق عملية ممنهجة لها إجراءاتها المتعددة التي من أهمها⁽³⁾:

1. إعداد الرأي العام ومناقشة الجوانب المختلفة لعملية خصوصية البنوك.
2. إجراء التعديلات القانونية اللازمة لخصوصية البنوك.
3. إعادة هيكلة البنوك محل الخصوصية.
4. ضمان حقوق العاملين بالبنوك محل الخصوصية.
5. التقييم الدقيق لأصول وخصوم البنك.
6. اختبار الأسلوب الأمثل للخصوصية، بحيث نجد عدة أساليب هي: الاكتتاب العام والطرح العام للأسهم، وعقود الإدارة، والبيع لعدد من المستثمرين الرئيسيين، أو مزيجا من هذه الأساليب.

(1) مفتاح صالح، الخصوصية أساليبها، أهدافها، طرقها مع الإشارة إلى حالة الجزائر، الملتقى الدولي حول اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة، جامعة سطيف، الجزائر، من 3 إلى 7 أكتوبر 2004، ص: 1.

(2) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 205 - 206

(3) طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999، ص: 210

الفرع الثاني: أسباب خصوصية البنوك

تعتبر خصوصية البنوك من أهم نواتج العولمة، كما تأثرت بإفرازاتها التي ولدت بيئة تنافسية أصبح فيها لكفاءة الأداء المصرفي وزن كبير في ضوء التحديات الراهنة وأيضا قد أصبحت الخصوصية خيارا استراتيجيا بالنسبة للدول التي بدأت مسيرة الإصلاح الاقتصادي في ظل الانتقال إلى اقتصاديات السوق ذلك الخيار الذي دعت إليه عدة أسباب من أهمها:

1- زيادة المنافسة في السوق المصرفية والارتقاء بالأداء المصرفي: تؤدي الخصوصية إلى تطوير الجهاز المصرفي وزيادة الكفاءة المصرفية، كما تؤدي المنافسة المصرفية إلى خفض هامش الوساطة المالية لأن تزايد التنافس بين البنوك سوف يجعلها توجه الائتمان المصرفي نحو المشروعات الأكثر ربحية مما يسهم في إعادة تخصيص الائتمان بالاعتماد على المعايير الاقتصادية السليمة⁽¹⁾، وهذا ما ينعكس بالإيجاب على مردودية البنوك حيث تزيد مكاسبها وأرباحها المحققة في عصر أصبح فيه التميز في أداء الخدمات وتقديمها بأقل تكلفة وبأفضل جودة وبسعر تنافسي وفي أسرع وقت ممكن مفتاح الدخول إلى السوق المصرفية العالمية والمنافسة فيها. كما يمتلك القطاع الخاص القدرة على توليد بيئة محفزة للمنافسة تسمح بالارتقاء بالأداء المصرفي من خلال رفع كفاءة السوق وترشيد التكاليف وتحسين جودة الخدمات المقدمة إلى العملاء⁽²⁾.

2- تنشيط سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة الملكية: حيث تعتبر الغاية الرئيسية للخصوصية هي تنمية وتوسيع أسواق المال في هذا الوجه وتلعب الخصوصية دورا ميكانيكيا في الأسواق المالية، فهي تسمح بتطوير السوق المالية بطريقتين حيث في المرحلة الأولى تتيح الخصوصية زيادة الرسملة البورصية وعدد الأوراق المالية المتداولة في بورصة السوق، فهي تساعد على تنويعها بالتساوي. أما في المرحلة الثانية تشكل الخصوصية عاملا رئيسيا في تقوية وتحديث آليات السوق المالي لتحقيق الانفتاح والتنمية الدولية⁽³⁾. كما أن طرح أسهم البنوك العامة للاكتتاب وتوسيع قاعدة الملكية للجمهور يشجعه على زيادة مدخراته من أجل شراء تلك الأسهم ويجعل تحويل الملكية العامة للبنوك بشكل جزئي إلى ملكية خاصة أكثر سهولة⁽⁴⁾.

3- تحديث الإدارة: تؤدي الخصوصية إلى تحسين نوعية القرار الإداري من خلال تخفيض درجة التدخل السياسي في عمليات البنوك، بالإضافة إلى نقل الإدارة من موضوع المسؤولية أمام البيروقراطية إلى موضع المسؤولية أمام حملة الأسهم، كما تتيح خصوصية البنوك حرية الإدارة في اتخاذ القرارات سواء تعلق الأمر بمجال الاستثمار وأداء الخدمات المصرفية أو المساهمة في دعم أسواق المال والنقد، لأن البنوك تخضع لعوامل المنافسة والتطوير المستمر في تكنولوجيا العمل المصرفي، ويحتاج ذلك إلى تحرير الإدارة وزيادة درجة استقلاليتها بعيدا عن التدخل الحكومي⁽⁵⁾.

(1) طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، مرجع سابق، ص: 225.

(2) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 222.

(3) Ahmed Ghazal , le programme de privatisation bancaire en Egypte, Revue des science Humaines Université de Biskra; n11 ;Algérie p :15

(4) طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، مرجع سابق، ص 226

(5) نفس المرجع السابق، ص: 226

4- ترشيد الإنفاق العام وإدارة أفضل للسياسة النقدية: يتوقع أن يؤدي خفض سيطرة الحكومة على البنوك العامة إلى ترشيد الإنفاق العام وإتاحة إدارة أفضل للسياسة النقدية باستخدام الطرق غير المباشرة كعمليات السوق المفتوحة، ويدعم هذا الاتجاه وجود سوق أوراق مالية متطورة⁽¹⁾.

5- زوال دوافع الملكية العامة للبنوك: حيث أن التدخل الكبير للدولة في النشاط الاقتصادي أدى إلى كبح النشاط المالي بصفة عامة والجهاز المصرفي بصفة خاصة، مما يندرج عنه آثار سلبية ناجمة عن قصور أداء البنوك لأدوارها والتداخل بين الأهداف المالية والاقتصادية التي تسعى البنوك العامة باعتبارها مشروعات رأسمالية لتحقيقها مع الأهداف السياسية والاجتماعية التي أوكلت إليها.

6- مواجهة التحديات والتغيرات التي تواجه العمل المصرفي في ظل العولمة: مثل:

- § ظهور البنوك الشاملة وما تحمله من فلسفة جديدة فيما يتعلق بالقيام بالأنشطة المستحدثة.
- § تعاضم الضغوط التنافسية نتيجة دخول أطراف جدد إلى ساحة المنافسة.
- § التوجه المتزايد للأفراد نحو مدخراتهم في البنوك إلى أدوات استثمار في أسواق المال، أو من خلال صناديق الإستثمار سواء التابعة للبنوك أو الشركات.
- § التوسع في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في العمل المصرفي.
- § تزايد وتيرة التكتل والاندماج لتكوين الكيانات العصرية العملاقة.

الفرع الثالث: الأهداف المتوقعة من خصوصية البنوك

تحمل عملية خصوصية البنوك في مضمونها جملة من الأهداف التي تتيح مواكبة مستجدات وتطورات البيئة المصرفية والمالية العالمية، كما تعطي دفعة جديدة لتلك الكيانات المصرفية التي تعاني الجمود في أنشطتها نتيجة عوائق ناجمة عن قيود الملكية العامة، لتتحول إلى داعم قوي لمسيرة النمو الاقتصادي. وتتجسد أهم هذه الأهداف فيما يلي:

- يمثل التكيف مع ما جاءت به اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية في إطار منظمة التجارة العالمية أحد الدوافع الرئيسية التي ساهمت في تزايد الاتجاه نحو خصوصية البنوك العامة.
- تحقيق عدد من النواحي الايجابية، مثل الوصول إلى تطبيق البنوك الشاملة، وتطوير الإدارة، وتحسين الخدمات المقدمة وتحديثها بصفة مستمرة، بالإضافة إلى فرص أفضل للاستثمار وتقليل معدلات المخاطرة وتنمية أسواق المال.
- تعتبر الخصوصية أحد المداخل الرئيسية الضرورية للبدء في تطوير الأجهزة والنظم المصرفية وزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية.

الفرع الرابع: شروط وضوابط نجاح خصوصية البنوك: إن الأهداف السالفة الذكر ترمي في محصلتها إلى تحقيق التنمية الاقتصادية ودعم إستمراريتها ولكي تصبح هذه الأهداف حقيقة مدركة لابد من توافر شروط وضوابط لعملية خصوصية البنوك من أهمها: ⁽²⁾

(1) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 223

(2) نفس المرجع السابق، ص 223 - 224

- § القيام بإعادة هيكلة شاملة للبنوك محل الخصوصية وهذا للتعرف على المشاكل المالية الإدارية والتي تواجهها والعمل على تهيئتها للخصوصية.
- § اختيار الأسلوب الأمثل للخصوصية البنوك وهذا بالنظر إلى مسائل الملكية و جنسية الملاك.
- § تأكيد استقلالية البنك المركزي وفاعلية دوره بما لا يخل بضروريات الرقابة على المؤسسات المصرفية والمالية، كما يتعين احتفاظ البنك المركزي باحتياطات مرتفعة من النقد الأجنبي، تسمح له بتلبية احتياجات البنوك منها ومواجهة أي صدمات أو أزمات في سعر الصرف.
- § دعم عملية الخصوصية بالقوانين اللازمة خصوصا ما يتعلق بدعم المنافسة ومنع الاحتكار.
- § تفعيل نظام التأمين على الودائع مما يزيد من قدرة البنوك على المنافسة وتحقيق الأرباح ومواجهة المخاطر، وكذا زيادة ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل.
- § تطوير الجهاز المصرفي وجعله أكثر تكيفا مع متطلبات العولمة، وهذا بإدخال الطرق الحديثة في أداء الأعمال ودعم أنشطته بإحداث التقنيات التكنولوجية، وبالتالي لابد أن يسير برنامج خصوصية البنوك مع إعداد رؤية موحدة للجهاز المصرفي للتطور التكنولوجي مع التأكيد دائما على الدور الهام للبنك المركزي في وضع هذه الرؤية محل التنفيذ.

خلاصة الفصل: حيث من خلال ما تقدم في هذا الفصل نستخلص ما يلي:

1. يتكون الجهاز المصرفي المعاصر من البنك المركزي الذي يتولى بصفة أساسية الإشراف والرقابة على باقي البنوك الأخرى، والمتمثلة في البنوك التجارية، البنوك المتخصصة والبنوك الإسلامية حيث يتسم كل شكل من هذه البنوك بمجموعة من الخصائص التي ينفرد بها، كما يزاول وظائف مختلفة والتي تصب في اتجاه واحد هو خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
2. قد شهدت البيئة المصرفية العالمية المعاصرة جملة من المستجدات والتطورات، والتي تجسدت في العولمة المصرفية، ومعايير كفاية رأس المال المصرفي حسب لجنة بازل، التحرر من القيود واتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، تطور تكنولوجيا العمل المصرفي والأدوات المالية الحديثة، والتي فرضت ضغوطا متزايدة على مختلف الدول، ووضعتها أمام تحديات تستدعي التعامل معها بجدية لاستيعاب آثارها السلبية وتعظيم آثارها الإيجابية.
3. تواجه البنوك جملة من القضايا الإستراتيجية والمتمثلة في النزعة نحو التدويل، الشمولية، التسنيدي، العولمة، التجمع والاندماجية، والتركز، والتي شكلت ملامح جديدة للبيئة المصرفية تميزت بتزايد المنافسة والابتكار المتجدد، مما أجبرها على تنويع خدماتها المقدمة للعملاء لتشمل العديد من الخدمات المستحدثة، وهو الأمر الذي من شأنه أن يعود على هذه البنوك بمزايا عديدة سواء من ناحية الدعاية والإعلان أو من ناحية التوظيف والعائد. كما قامت البنوك بتبني خيار الاندماج المصرفي بهدف زيادة قدراتها التنافسية، وهو الأمر الذي ينجم عن مزايا اقتصاديات الحجم الكبير، بالإضافة إلى مزايا أخرى عديدة شريطة توافر جملة من المتطلبات لضمان عدم حدوث آثار سلبية من أهمها الاحتكار. علاوة على ذلك، اتجهت كثير من الدول إلى خصوصية بنوكها سواء بشكل كلي أو جزئي، وذلك بغرض رفع كفاءة تلك البنوك لمواجهة تحديات المنافسة المفروضة عليها، وزيادة مقدرتها التمويلية فيما يتعلق بتمويل الاقتصاد الوطني، وكل هذا بهدف تحقيق هدف جوهرى يتجسد أساسا في تحويل إفرزات العولمة المصرفية إلى فرض نمو.

الفصل الثاني:

الإطار النظري للصيرفة الشاملة وأهم التجارب العالمية

تمهيد

المبحث الأول: البنوك الشاملة (النشأة- التعريف والخصائص- عوامل القيام- فلسفة التنوع)

المبحث الثاني: وظائف البنوك الشاملة

المبحث الثالث: الأساليب الإدارية والرقابية في البنوك الشاملة

المبحث الرابع: مزايا البنوك الشاملة وأهم الانتقادات الموجهة إليها

المبحث الخامس: النماذج المطبقة للبنوك الشاملة وبعض التجارب العالمية

خلاصة الفصل

تمهيد:

إن ما شهدته البيئة المصرفية المعاصرة من مستجدات وتطورات - المشار إليها آنفاً - أدى إلى نشوء عوامل عديدة ساهمت في انتشار ما يعرف بالبنوك الشاملة، التي أصبحت السمة المميزة للصناعة المصرفية الحديثة، وفي نفس الوقت النظام القادر على استيعاب انعكاسات تلك المستجدات والتطورات ومواكبة التحديات التي تفرضها.

وقد أصبحت البنوك الشاملة حجر الزاوية في موضوع الإصلاح المصرفي في العديد من الدول منها الدول الأوروبية أين تزايد الاتجاه نحو عدم الفصل بين الأنشطة المتعلقة بالأوراق المالية وتلك المتعلقة بالأنشطة المصرفية. وهكذا تخطت البنوك حدود التخصص المصرفي باتجاه ممارسة أنشطة غير مصرفية بغرض تعميق مفهوم التنوع الذي يعتبر أساس فكرة البنوك الشاملة، وصارت تقوم بوظائف عديدة يغلب عليها طابع الشمولية والتنوع حرصاً منها على جمع المتناقضين زيادة العائد وتخفيض المخاطر.

وهكذا أصبح من الأهمية بمكان توضيح كل ما يتعلق بفكرة البنوك الشاملة، والتي تعاضمت في الآونة الأخيرة الدعوات من قبل رجال المصارف والاقتصاد لتبني فلسفتها في العمل، لاعتقاد هؤلاء أن نموذج "الصيرفة الشاملة" يمثل الحل الناجع الذي يكفل تطوير السوق المالية، ومن ثم تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة. هذا وقد تسابقت العديد من الدول إلى تبني الصيرفة الشاملة سعياً منها إلى إضفاء سمة التطور على أجهزتها المصرفية.

ولتوضيح ذلك في هذا الفصل تم تقسيمه إلى:

المبحث الأول: البنوك الشاملة (النشأة- التعريف والخصائص- عوامل القيام- فلسفة التنوع)

المبحث الثاني: وظائف البنوك الشاملة

المبحث الثالث: الأساليب الإدارية والرقابية في البنوك الشاملة

المبحث الرابع: مزايا البنوك الشاملة وأهم الانتقادات الموجهة إليها

المبحث الخامس: النماذج المطبقة للبنوك الشاملة وبعض التجارب التجارية العالمية

المبحث الأول: البنوك الشاملة (النشأة- التعريف والخصائص- عوامل القيام- فلسفة التنويع)

تمثل ممارسة الأعمال المصرفية الشاملة طفرة في أعمال البنوك، وهذا في ظل تراجع عوائد الأعمال المصرفية التقليدية، حيث أصبحت البنوك تمارس أنشطة أكثر اتساعاً وتنوعاً في إطار سعيها لجمع المتناقضين تعظيم العائد وخفض المخاطر. وهو ما أسس لنشأة البنوك الشاملة ذات الخصائص المتميزة، والتي زاد انتشارها على نطاق العالم بأسره بفضل عوامل عديدة لتصبح سمة مميزة للصناعة المصرفية الحديثة. ومن خلال هذا المبحث سنتناول نشأة البنوك الشاملة، تعريفها وخصائصها بالإضافة إلى أهم عوامل قيامها وفلسفة التنويع التي تعتمدها.

المطلب الأول: نشأة البنوك الشاملة

يرى الكثير من الاقتصاديين أن البنوك الشاملة هي أساساً فكرة ألمانية رغم أن البنوك في ألمانيا بدأت متأخرة تاريخياً عن إنجلترا وإيطاليا، ولقد كان دورها محدوداً في هذه الفترة، وكان أول هذه البنوك بنك بروسيا (بوندرز بنك حالياً) والذي أسسه فريديريك الأكبر، وقد اتسع نشاطه بمعناه الشامل من خلال تنويع المساهمات في تمويل ملكية المشروعات على نطاق واسع. ومن ثم تأسس بنك دوتش بنك، ثم كومرز بنك في عام 1870، وتم جمع موارد قليلة لاستثمارها في رأس مال البنك، والجزء الآخر لمجرد الإيداع، وكانت البنوك في البداية مملوكة ملكية خاصة، ولذلك كان أصحاب البنوك في هذه الفترة ومجالس إدارتها من كبار التجار وخاصة في هامبورغ حيث تركزت التجارة في ذلك الوقت. ثم نشأت بنوك تقدم خدمات متنوعة لعملائها منذ البداية، والتي تعد نواة للبنوك الشاملة فيما بعد، حيث تختلف عن غيرها في أوروبا. وتعزى نشأة البنوك الشاملة في ألمانيا إلى أسباب تاريخية، حيث لم يكن التداول والاتجار في الأوراق المالية قد استقر في ألمانيا بعد بسبب عدم وجود سوق رأس مال متطور بالقدر الكافي، وهو الأمر الذي دفع البنوك إلى التوسع في تمويل الشركات والتوسع في إقراض قطاع الصناعة بصفة خاصة، ولذلك تزامن تطور البنوك والصناعة في ألمانيا سوياً.⁽¹⁾

ومن ثم فقد تم توفير النشاط المصرفي في ألمانيا وفقاً لاحتياجات التطور الصناعي السريع، وقد استمر هذا الوضع قائماً في ألمانيا حتى الوقت الحاضر باعتباره من سمات العمل المصرفي الألماني، وأصبح من الأشكال المتعارف عليها في أداء الوظائف والمهام المصرفية عالمياً. ويقوم هذا المدخل على أن البنوك في حقيقتها مؤسسات تنموية، وأن دورها هو دور استثماري تنموي وخليط من الصيرفة التجارية وأعمال بنوك الاستثمار وتمويل المساهمة في رؤوس أموال المشروعات مع الحصول على حق التصويت المباشر في الإدارة، والقيام بأعمال السمسرة والتعهد بتغطية إصدارات الأوراق المالية وغيرها. واتسعت مهام البنوك الألمانية من كونها مجرد مؤسسات تمنح ائتمانا قصير الأجل إلى منح ائتمان متوسط وطويل الأجل بما يتناسب مع المشروعات كثيفة رأس المال. وقد ساهم هذا النشاط بفعالية في إعادة بناء الصناعة الضخمة بعد أن دمرتها الحرب العالمية الثانية، وتعد البنوك الألمانية بفضل هذه الأنشطة من أقدم البنوك الشاملة نشأة.

(1) رشدي صالحا عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص ص 76-77

المطلب الثاني: تعريف وخصائص البنوك الشاملة

من خلال هذا المطلب سنقوم بحصر أهم التعريفات الموضوعية حول البنوك الشاملة، وكذلك إبراز أهم خصائصها، وذلك من خلال العنصرين التاليين:

الفرع الأول: تعريف البنوك الشاملة

تتعدد التعاريف الموضوعية حولها كما يلي:

يعرف البنك الشامل على أنه " ذلك البنك الذي يحصل على موارده المالية من كافة القطاعات والفروع الاقتصادية في داخل البلاد وخارجها، ويقدم الائتمان لكافة القطاعات أيضاً، ناهيك عن تقديمه لتوليفة واسعة من الخدمات المصرفية وتلك الخدمات التي لا تعتمد على وجود رصيد⁽¹⁾".

كما يعرف على أنه " النموذج الذي يجمع في آن واحد بين بنك الأفراد (الخواص) وبنك الجملة وبنك الاستثمار في جميع الأسواق، ولا يمكن تصور البنوك الشاملة إلا بالنسبة لبعض كبريات المؤسسات التي تكون هي نفسها مهيكلية بطريقة متفرعة مما يمكنها من تقديم عروض شاملة وتكون تابعة لنفس الكيان⁽²⁾".

كما تعرف البنوك الشاملة بأنها " بأنها تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائماً وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال⁽³⁾".

ومن التعاريف السابقة نستنتج أن البنوك الشاملة هي الكيانات التي تخطت التخصص المصرفي لتمارس وظائف كل من البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، ولتقدم توليفة واسعة من الخدمات المصرفية والمالية المستحدثة في جميع الأنحاء بالداخل والخارج والموجهة إلى قاعدة واسعة من العملاء من أفراد ومشروعات، حيث تلبي احتياجاتها التمويلية اللازمة لذلك من مصادر متعددة، وهذا بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الثاني: خصائص البنوك الشاملة

ومن أهمها نذكر ما يلي⁽⁴⁾:

- 1- أداء مجموعة متكاملة من الخدمات: حيث تقوم البنوك الشاملة بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية والمستحدثة التي يطلبها العميل بما يشبع رغباته في كل الأوقات، وفي مختلف الأماكن.
- 2- التنويع في مصادر التمويل والاستثمار: حيث تلجأ البنوك الشاملة إلى التنويع في مصادر تمويلها عن طريق اللجوء إلى مصادر غير تقليدية بالإضافة إلى تنويع الأنشطة التي تتعامل فيها وتنويع المخاطر التي

(1) محمد كمال خليل الحمزاوي، إقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1997، ص: 43.

(2) Philippe Garsuault – Stéphane Priami, La banque fonctionnement et Stratégies, Economica, paris, France, 2^{ème} édition, 2000, P : 220.

(3) عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص: 19.

(4) صلاح الدين حسن السبسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني - القطاع المصرفي وغسيل الأموال، عالم الكتب، مصر، 2003، ص: 75- 77.

- تتعرض إليها، حيث تدير تلك المخاطر بشكل محسوب وتنتهز الفرص الاستثمارية لتأكيد قدرتها وفعاليتها وربحياتها، وتعزيز مجالات تفوقها وامتيازها.
- 3- إن البنوك الشاملة بنوك تتعامل في كافة الأدوات المالية ومشتقاتها، وتستتبط الجديد منها الأكثر مناسبة وتوافقاً مع احتياجات العملاء.
- 4- الخروج من نطاق الوساطة التجارية التقليدية إلى آفاق الوساطة المالية الشاملة بشقيها التجاري والاستثماري التي تتطور لتتوافق مع المتغيرات والمستجدات التي تطرأ على المعاملات كماً ونوعاً.
- 5- تحقيق عوائد متنامية من العمولات والأتعاب والرسوم التي تعتمد عليها بشكل أساسي بجانب هوامش أسعار الفائدة التي يقل الاعتماد عليها كمصدر رئيسي في الربحية، وبالتالي توسع مجالات الربحية وفرص رسمة الأرباح وتدعيم المركز المالي لها بما يحقق النمو المستمر المرتكز على أداء متميز فعال قائم على الجودة الشاملة.
- 6- إدارة ذكية للموارد تتفوق على الإدارة التقليدية للسيولة، لتشمل تخطيط وتنظيم وتوجيه وتحفيز ومتابعة للتدفقات النقدية بأشكالها وأنواعها وتوقيتاتها ومصادرها المتعددة، مع تفعيل استثماري ماهر لإدارة الموجودات والهوامش والفوارق.
- وبهذه الخصائص أصبحت البنوك الشاملة عبارة عن كيانات مصرفية ديناميكية تسعى إلى تنويع استخداماتها بما يحقق رضا عملائها، بالإضافة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة باتخاذ جملة من الإستراتيجيات الهادفة إلى تعظيم العائد وخفض المخاطر من خلال تقليل هدر الموارد المالية المتاحة وتحقيق أفضل الاستخدامات لها.

المطلب الثالث: عوامل قيام البنوك الشاملة

- شهدت الصناعة المصرفية العالمية تحولات جذرية مست أعمال وأنشطة البنوك، حيث توسعت وظائف تلك البنوك لتشمل وظائف مستحدثة اتسمت بطابع الشمولية، وهذا ما وضع الأساس لقيام البنوك الشاملة، والذي كان وليد عوامل عديدة أهمها: (1)
- 1- دوافع ذاتية: فالبنوك يتوافر لديها دافع ذاتي مستمر لتطوير أدائها، خاصة إذا توافرت لديها الإدارة الذكية الفاعلة القادرة على قراءة ورصد وتحليل ما يدور حولها من تطورات وتحولات واتخاذ القرارات والسياسيات اللازمة لتتواءم معها. ومن ثم فالبنك غير القادر على هذا التفاعل يزول لأنه لن يستطيع إقامة علاقات وروابط مع القطاع العائلي أو قطاع الأعمال. كما أن الأفراد والجهاز الإداري العامل لدى البنك لديه الدافع لإحداث هذا التطور مدفوعين بالرغبة في الاستمرار في الوظائف والترقية والحصول على دخول مرتفعة وهكذا، ومن أبرز مظاهر التطور ابتكار وسائل ومنتجات مصرفية جديدة عديدة.
- 2- التطور والتحولات في الاقتصاديات المحلية وإنشاءها لمجالات يجب أن تتدخل البنوك وتلعب دوراً

(1) أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة، ص ص 4-8 بحث منشور على الموقع الإلكتروني :

محوريا فيها مثل التخصيصية. إذ أقبلت معظم دول العالم على تبني برامج الخوصصة وإفساح المجال لقوى السوق. وهو ما يتطلب أن تساعد البنوك في تنفيذ مثل هذه البرامج. كما أن إفساح المجال لقوى السوق قد يدفع لإنشاء شركات خاصة وهذه بدورها تحتاج إلى التمويل والنصيحة ودراسة الجدوى، والاشتراك في الإدارة والرقابة والتسويق وهكذا، والبنوك بما لديها من كفاءات تستطيع أن تسهم بفعالية في هذا المجال. ويساير هذا التطور ظهور ما يعرف بالأسواق المالية الناشئة في الكثير من الدول النامية والبنوك عليها مسؤولية كبيرة في تنشيط وتفعيل هذه السوق من خلال التعامل في أدواتها، ابتكار منتجات جديدة للتعامل فيها، تشجيع عملائها وترغيبهم وتيسير تعاملهم وتقديم المشورة والخبرة لكي يستطيعوا التعامل فيها وهكذا.

3- الوعي لدى جمهور المتعاملين وازدياد توقعاتهم وطلباتهم من البنوك، وتفضيلهم الحصول على سلسلة من الخدمات المتكاملة من جهة واحدة أو بنك واحد.

4- تشكل المنافسة دافعا مستمرا لتطوير البنوك والتحول نحو البنوك الشاملة، فتوجد المنافسة بين البنوك ذاتها في داخل الاقتصاد الواحد أو بين الاقتصاديات المختلفة. ومن هنا ظهرت مقولة **إن لم نفعلها نحن فسيفعلها غيرنا**. ولقد أثر هذا الدافع على تزايد حجم الإقراض وتويع النشاط وكذلك سلوك المصارف ذاتها وأصبحت هي التي تذهب إلى العميل وليس العكس. بل أن هذه المنافسة دفعت بعض البنوك إلى التخلص عن قواعد الحرص والحيلة التي يملها العمل المصرفي السليم في الإقراض الداخلي والإقراض الدولي كذلك. كما توجد المنافسة من المؤسسات المالية غير المصرفية والمؤسسات غير المالية صناعية كانت أو تجارية، إذ تشهد السوق المالية الآن دخول العديد من الشركات الصناعية والتجارية وشركات التأمين والسمسرة مجال تقديم التمويل والخدمات التي اعتادت المصارف تقديمها مما أدى إلى تآكل أرباح هذه الأخيرة، ومن ثم كان عليها أن تبحث عن إستراتيجية أخرى تستطيع من خلالها التعويض.

5- التطور العلمي والتكنولوجي في وسائل الاتصالات والمعلومات وهو ما أسفر عما يعرف بتكنولوجيا المعلومات. وأدى هذا التطور إلى سرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء وبين البنوك والسوق وبين البنوك وقطاعات الإنتاج والخدمات، ومن ثم قللت كثيرا فجوة المعلومات التي كانت تحجب البنوك عن الدخول في الكثير من المشروعات، كما أن هذا التطور أدى إلى سهولة تحريك رؤوس الأموال بكميات كبيرة.

6- تزايد صيحات دعاة إصلاح النظام المصرفي إلى التخفيف من حدة القيود التشريعية التي تنقل البنوك بالقيود على أن تحل محلها قيود اقتصادية مصرفية فنية غير تحكومية تتعلق أساسا بالكفاءات والفاعلية في الأداء مثل: توزيع نسب السيولة والائتمان بين مختلف القطاعات حسب درجة المخاطرة، وكذلك مدى كفاية رأس المال، ولعل هذا ما اتجه إليه المشرعون في الكثير من الدول وكذلك لجنة "بازل" بسويسرا حيث رفعت نسبة رأس المال / الأصول إلى 8% بعد أن شهدت تدهورا كبيرا في الثمانينات وبداية التسعينات مما أدى إلى تزايد معدل انكشاف هذه البنوك.

7- تزايد حركة الاندماج بين البنوك بمعدلات كبيرة في السنوات الأخيرة تحت تأثير العولمة. ويؤدي إلى تكوين كيانات مالية ضخمة تستطيع أن تنتشر فروعها في كل مكان وأن تحصل على الأجهزة العلمية

والإلكترونية المتطورة والموارد المالية الوفيرة وكذلك قاعدة عريضة من العملاء وإطارات إدارية وبشرية ماهرة تستطيع أن تحسن توظيفها جميعها في تنوع أنشطتها ومصادر تمويلها وتمتد أذرعها الطويلة القوية إلى مجالات لم تكن قد اعتادت ولوجها في الزراعة، الصناعة والخدمات.

8- التحرير الاقتصادي العالمي وتحرير الخدمات المالية: يؤدي التحرير الاقتصادي في إطار اتفاقات أوروغواي إلى خلق العديد من العوامل الضاغطة لكي تنوع البنوك أنشطتها، إذ من أهم هذه العوامل: توسيع السوق الإنتاجية والتجارية والخدمية، تنوع الأنشطة وظهور أنشطة جديدة، تعزيز وتقوية الكيانات الاقتصادية القائمة وخلق كيانات لم تكن موجودة، تخفف القيود وتقوية المنافسة، خلق وإتاحة فرص للاستثمار الأجنبي... الخ، كل هذا وغيره يؤدي إلى خلق الدافع للبنوك أن تنوع أنشطتها وأن تمدّها خارج الأطر الضيقة التي ظلت حبيستها لفترة زمنية ليست قصيرة. كما أن التحرير امتد ليطلق كذلك تحرير الخدمات ومنها قطاع الخدمات المالية بما فيها المصارف. ويمثل هذا الوضع تحدياً للبنوك الوطنية في الكثير من الدول. إذ عليها أن تمد نشاطها إلى المجالات الإنتاجية والخدمية خشية أن تستحوذ عليها البنوك والمؤسسات الأجنبية وتحصل منها على معدلات ربح مرتفعة تدعم مركزها. وهكذا يزداد أحكام قبضتها عليها وتحرم منها البنوك الوطنية، والتحرير يعني زيادة حدة المنافسة من البنوك الأجنبية ومن ثم يجب دعم قدرات البنوك الوطنية من حيث التكلفة، الكفاءة والفاعلية والقدرة المالية والإدارية... الخ، والترابط مع مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

المطلب الرابع: فلسفة التنوع في البنوك الشاملة


من الأهمية بمكان أن نركز على فكرة أساسية، وهي اعتماد البنوك الشاملة في أعمالها على فلسفة التنوع (Diversification) التي نادى بها وقدمها ماركويتز (Markowitz) ووجدت سوقاً رائجة خلال السبعينات من القرن العشرين كما أضاف لها شارب (Sharpe)، وقد حصل بفضلها الاثنان على جائزة نوبل في أوائل التسعينات.

وكما تقدم فالبنك الشامل هو ذلك البنك الذي يسعى إلى تنمية موارده المالية من كافة القطاعات كما يقدم الائتمان إلى كافة القطاعات. ففي ظل التنوع الذي يحققه البنك الشامل، فإنه يتوقع أن يتحقق الاستقرار في حركة الودائع، كما يتوقع أن تتخفف مخاطر الاستثمار، والدورات التجارية لا تصيب كافة القطاعات خلال نفس الفترة، وبالتالي فإن نقص الودائع التي يقدمها قطاع معين، قد يعوضه زيادة في ودائع قطاع آخر. كذلك فإن انخفاض الطلب على الائتمان المصرفي لقطاع ما، قد يعادله ارتفاع الطلب على الائتمان من قطاع آخر. فلو أصاب قطاع معين من القطاعات المتعاملة مع البنك موجة كساد ترتب عليها إفلاس بعض منشآته، فإن مخاطر ذلك سوف تكون أقل عما لو كان البنك يقتصر تعاملاته مع هذا القطاع دون غيره. ويراعي البنك معامل الارتباط بين القطاعات التي يتعامل معها، حيث كلما كان هذا المعامل صغيراً زادت مزايا التنوع، وانخفضت مخاطر السيولة وتحقق قدر أكبر من الأمان للمودعين دون أن يترتب على ذلك أثر سلبي على العائد. فعلى سبيل المثال لا يركز البنك الشامل تعامله مع قطاعين أحدهما ينشط في مجال تصنيع الحديد المسلح والآخر ينشط في مجال البناء والمقاولات، لأنه إذا أصاب القطاع الأول ندرة في مادة الحديد التي

يصنعها، انعكس ذلك على القطاع الثاني سلبيًا وتوقف نشاطه، وهذا بسبب كون معامل الارتباط بين هذين القطاعين كبيرًا نسبيًا. (1)

ويزداد مفهوم التنويع عمقًا، وتزداد إيجابياته إذا دخل البنك الشامل مجالات خدمية متنوعة وممارس أنشطة غير مصرفية تخدم قطاعات اقتصادية مختلفة. لأن ذلك من شأنه أن يقلل المخاطر التي قد يتعرض إليها البنك إلى الحد الأدنى وبالأخص مخاطر السيولة. ويوضح الشكل الموالي أهم المجالات الخدمية للمصرف المعاصر.

الشكل (02): المجالات الخدمية للمصرف المعاصر



المصدر: رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، (دار التواصل العربي، سوريا - دار الوراق، الأردن)، 2007، ص: 82.

(1) منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية (مدخل لاتخاذ القرارات)، المكتب العربي الحديث، مصر، 2000، ط3، ص: 61-62.

المبحث الثاني: وظائف البنوك الشاملة

تعزى أهمية البنوك الشاملة إلى الوظائف المتنوعة التي تقوم بها، حيث تشمل هذه الوظائف وظائف البنوك التجارية، البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، كما تدخل داعما ومشاركا في مختلف المشاريع الاقتصادية سواء كانت صناعية أو زراعية أو تجارية أو خدمية. وتنقسم هذه الوظائف إلى وظائف تقوم بها البنوك الشاملة بنفسها، ووظائف أخرى تقوم بها من خلال إعادة تنظيم نفسها على شكل شركة قابضة مصرفية. وهذا كله يصب في اتجاه واحد وهو خدمة التنمية الاقتصادية. وسنقوم بحصر أهم وظائف البنوك الشاملة وإظهار مدى مساهمتها في التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول : الوظائف التي تقوم بها البنوك الشاملة بنفسها

فضلا عن الوظائف التقليدية لمختلف أشكال البنوك، تقوم البنوك الشاملة بمجموعة من الوظائف غير التقليدية والمستحدثة ذات الطابع الشمولي، والتي تعتبر أساس وجود هذا النمط من البنوك ومصدر أهميتها. وهذا ما سنحرص على توضيحه في الجوانب التالية:

الفرع الأول: التوسع في أنشطة الصيرفة الاستثمارية

تقوم البنوك الشاملة بمجموعة من الوظائف وتقدم مجموعة من الخدمات المتكاملة للمستثمرين سواء كانوا أفرادا أو شركات، والتي تتجسد فيما يلي:

أولا - دعم المشروعات الاستثمارية: حيث يشمل هذا الدعم الجوانب التالية: (1)

- الترويج للمشروعات الجديدة من خلال إعداد دراسة الجدوى بواسطة خبراء البنك أو التعاقد مع المؤسسات والمكاتب المتخصصة للقيام بها أو جزء منها، كما يقدم البنك الشامل الاستشارة والنصح حول هذه المشروعات، نظرا لامتلاكه المعلومات المعاصرة عن التطورات الاقتصادية الكلية والقطاعية، وظروف أسواق السلع والخدمات والسوق المالية.
- الاضطلاع بالقيام بثلاثة وظائف أساسية تتعلق بمحفظة الأوراق المالية للمشروعات الاستثمارية، وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي:
- الإسناد: حيث يتحمل البنك الشامل مخاطرة شراء الأوراق المالية (الأسهم) المصدرة حديثا من طرف الشركة المصدرة لها بدلا عن هذه الشركة.
- التنويع: حيث يقوم البنك الشامل بتسويق الأوراق المالية وبيعها لصالح الشركة المصدرة لها دون تحمل مخاطر مسكها، وهذا لقاء عمولة توزيع تدفع من قبل هذه الشركة.
- تقديم الاستشارة المالية حول الإصدارات الجديدة: والتي تتعلق بتشكيلة وأنواع الأوراق المالية المرغوب فيها في ضوء أوضاع الشركة المصدرة لها.


(1) صلاح الدين السبيسي، مرجع سابق، ص ص: 79 - 81

ثانياً: القيام بنشاط أمناء الاستثمار (وحدات الثقة): حيث قامت البنوك الشاملة تحت شعار الخدمة المصرفية الشاملة بإنشاء أقسام وإدارات متخصصة في إدارة عمليات الاستثمار في إطار ما يعرف بأمانة الاستثمار الناشئة بين البنك وعملائه. وهذا رغبة في زيادة إشباع رغبات العميل وتوطيد علاقته بالبنك، وهذا ما يتيح الحفاظ على الحصة السوقية للبنك واكتساب قاعدة واسعة من العملاء. وسيتم توضيح أهم جوانب هذا النشاط فيما يلي:

أ- تعريف أمانة الاستثمار: حيث تعرف على أنها "مسؤولية تعطي لشخص وتنشأ عن الثقة الممنوحة لإدارة الأملك بحرص مراعيًا في ذلك شروط الاتفاق، كما تعرف أمانة الاستثمار على أنها علاقة تنشأ نتيجة نقل الملكية* لشخص يعد مسؤولاً عن الممتلكات ويقوم بالاحتفاظ بها وإدارتها لصالح مالكيها أو من يحددهم من الآخرين" (1).

ب- الهيكل التنظيمي لقسم أمانة الاستثمار (وحدات الثقة) ضمن نشاط البنك الشامل: حيث يوضح المخطط الموالي طبيعة هذا الهيكل داخل البنك.

الشكل (03): مخطط الهيكل التنظيمي لوحدات أقسام الثقة



المصدر: صادق راشد الشمري، خدمات وحدات الثقة (Trust units) وإمكانية إدخالها في المصارف العراقية، مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، العدد: 290، جانفي 2005، ص: 74.

إن آلية عمل قسم أمانة الاستثمار (وحدات الثقة) تفرض عدم تداخل أنشطتها مع باقي أنشطة البنك، كما توجب التركيز على إستراتيجية اختيار الأوراق المالية التي يمكن إضافتها إلى محفظة استثمارات قسم الأمانة

* حيث يعتبر نقل الملكية شرطاً أساسياً لنشأة أمانة الاستثمار، بينما تعتبر الثقة بشخص لإدارة الاستثمار دون نقل الملكية إليه وكالة استثمار.

(1) عبد المطالب عبد الحميد، البنوك الشاملة وعملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص: 79.

وكذلك تحديد أهدافها الأساسية والمتنوعة العديدة، ويمكن الاعتماد على نظرية المحفظة الحديثة التي يلزم تطبيقها استخدام نماذج حاسوب متطورة أو موضوعة من قبل البنك للتعرف على كيفية تحليل الأدوات الاستثمارية في المحفظة لصيانة استمرار أداء دور عمل المحفظة وكذلك كيفية استخدام البنك ببرامج تقييم الأوراق المالية على الحاسوب، نماذج المحافظ ونظم تقييم الأداء⁽¹⁾.

ج- خدمات البنوك الشاملة في مجال أمانة الاستثمار: حيث من أهم هذه الخدمات ما يلي: (2)

• خدمات الأفراد وتشمل قبول تنفيذ الوصايا وتنفيذ تفويضات العملاء وإدارة أموالهم وتقديم الاستشارات الشخصية.

• خدمات المشروعات والشركات وتشمل تقييم الأصول، وإعداد نظم خاصة بالمعاشات للعاملين والقيام بعمليات الأوراق المالية وتقديم الاستشارات المهنية وإعداد المرتبات والأجور.

• خدمات المعلومات والخدمات الخاصة التي تشمل إنشاء مراكز خاصة لمساعدة العملاء في بناء نظم المعلومات الخاصة بهم وإعداد تقارير اقتصادية عن الأنشطة والمناطق الجغرافية المحلية، والخارجية الخاصة بالعملاء، ومساعدة العملاء في الأمور الخاصة بالرقابة على النقد وإصدار تقارير منتظمة عن حالة الشركات في الداخل والخارج، وإصدار نشرة أسبوعية وشهرية عن التغيرات في قوانين النقد وغيرها من التشريعات النقدية والمصرفية.

• خدمات متابعة المبيعات التي تناسب الشركات التي تقوم بتوزيع منتجاتها في الداخل والخارج.

• خدمات التسجيل والإصدار الخاصة بالأسهم والسندات.

د- مزايا نشاط أمانة الاستثمار: من أهم تلك المزايا ما يلي: (3)

• **بالنسبة للاقتصاد الوطني**: حيث يكمن دورها في تجميع مدخرات الجمهور التي كانت عاطلة وتوظيفها في مجالات استثمارية وبالأخص في الشركات المساهمة التي تعمل على تحقيق التراكم الرأسمالي في الاقتصاد الوطني ودفع عملية التنمية الاقتصادية.

• **بالنسبة للجمهور**: حيث يوفر هذا النشاط لصغار الأفراد أو المؤسسات إمكانية الدخول إلى سوق الأوراق المالية والاستثمار في أدواته بشكل غير مباشر، ويتحقق لهم الآتي:

§ تخفيض درجة المخاطرة لاستثماراته.

§ الاستفادة من خبرات ومهارات الإدارات المتخصصة.

§ المساهمة برأسمال صغير في مشاريع ضخمة ومربحة.

• **بالنسبة للجهاز المصرفي**: حيث سيعزز هذا النشاط دور البنوك في الاقتصاد الوطني، ويزيد من مصادر أموال هذه الأجهزة ومن الإيرادات التي تحققها من هذه الخدمات فضلا عن جلب عملاء جدد.

(1) صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص: 74.

(2) عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص: 46 - 47.

(3) صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص: 73.

ثالثاً- قيام البنوك الشاملة بعمليات التوريق (التسديد): وهي أحد القضايا الإستراتيجية التي تواجه العمل المصرفي - التي أشرنا لها سابقاً - ويقصد بها "تحويل أصول مالية غير سائلة مثل القروض والأصول أخرى غير السائلة إلى أوراق مالية (أسهم وسندات) قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وهي أوراق تستند إلى ضمانات عينية أو مالية ذات تدفقات نقدية متوقعة، ولا تستند إلى مجرد القدرة المتوقعة للمدين على السداد من خلال التزامه العام بالوفاء بالدين".⁽¹⁾

وتجدر الإشارة إلى أن عملية التوريق تتم بوحدة من ثلاثة طرق، وهي:⁽²⁾

1) **استبدال الدين:** حيث يتم استبدال الحقوق والالتزامات الأصلية بأخرى جديدة، وهو ما يمثل السبيل الوحيد الذي يتم بموجبه التحويل الحقيقي لكل من الحقوق والالتزامات، كما أنها الآلية ذاتها التي تستعمل في بيع الذمم المدينة الناتجة عن البطاقات الائتمانية المخصصة لمخازن التجزئة.

2) **التنازل:** حيث يتم توريق الذمم المدينة الناشئة عن بيع السيارات وما شابهها، ويتم بموجبها التنازل عن الموجودات للدائنين، حيث يواصل المؤجر في إطار عقد الإيجار والشراء في دفع الأقساط إلى الممول الأصلي الذي يقوم بدوره إما بتحويلها إلى مشتري الذمم المدينة أو تسديدها ضمن سلسلة من الحوالات المتفق عليها عند التعاقد على التوريق، ومقابل ذلك يقوم باسترداد المبالغ من المؤجرين، ولكن التنازل على نوعين: ضمن إشعار يوجه إلى المدين (المقترض) أو ضمن عملية التنازل عن المديونية إلى الغير.

3) **المشاركة الجزئية:** حيث يتم بيع الذمم المدينة من قبل الدائن الأصلي إلى البنك، أو إلى بنك قائد متخصص في شراء الذمم المدينة وتميلها، وهنا لا يحتل بائع الدين مسؤولية فيما لو عجز المدين عن التسديد، ويتم إشعار المقترض (المدين) بأن حسابه قم تم بيعه إلى البنك وعليه التسديد له مباشرة، ونظراً لانعدام حق الرجوع فإن على مشتري الدين التأكد من الجدارة الائتمانية للمدين، وغالباً ما يعطي هذا الحق قبل إتمام عملية (البيع على الحساب) ذاتها، ويلزم تخصيص مخصص لمواجهة حالات عدم الدفع . وأخيراً فإن عمليات التوريق تحمل في طياتها مزايا ومساوئ موضحة فيما يلي:⁽³⁾

أ- **بالنسبة لمزايا التوريق:** فهي تتمثل في ربط المقترضين بأسواق رأس المال مباشرة متجاوزاً بذلك ما يسمى بالوساطة المالية التي كانت تمثل تكلفة زائدة على مصروفات القرض، ومتلافياً بذلك عجز البنوك التجارية عن تدبير الأموال اللازمة للإقراض في أوقات الأزمات النقدية، كما يأتي كحل أمثل للدائن عندما يتقاعس المدين عن الوفاء ويصبح الدين مشكوكاً في تحصيله، فيقوم الدائن بتوريق هذا الدين أو بيعه طالباً للسيولة، ويتفادى بذلك تكوين مخصصات له في الميزانية.

ب- **بالنسبة لمساوئ التوريق:** فتتجلى خاصة على المستوى الدولي، إذ قد يشترط الطرف المدين للموافقة على توريق الدين من طرف الدائن أن يتم السداد بالعملة المحلية، واستثمار كامل قيمة الدين في مشروعات داخل حدود الدولة، وهذه العملية تبدو مغرية للدول المدينة، إلا أنها لها أثر بالغ على السياسة النقدية والمالية للدولة

(1) مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001، ص: 237.

(2) عادل محمد رزق، الاستثمار في البنوك والمؤسسات المالية (من منظور محاسبي)، دار طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2004، ص: 127-128.

(3) سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص: 56 - 57.

إذا كانت قيمة الدين كبيرة، فقد يترتب على إنفاقها حدوث تضخم، بكل ما يحمله التضخم من مساوئ. وهكذا تستطيع البنوك الشاملة أن تلعب دورا إضافيا في تنشيط أسواق الأوراق المالية بفضل إتاحتها لعدد أكبر من الأوراق المالية داخل هذه الأسواق والتي تجذب أكبر قدر من المستثمرين، والصادرة أساسا من عمليات التوريق، والتي تعتبر بمثابة دمج بين أسواق الائتمان وأسواق رأس المال نظرا لإزاحتها للحدود الفاصلة بين القروض المصرفية والأوراق المالية.

رابعاً- خدمات البنوك الشاملة في مجال الأوراق المالية: حيث تقوم البنوك الشاملة بدور فاعل في تنشيط سوق الأوراق المالية عن طريق تسويق وترويج أدوات مالية متنوعة. وذلك من خلال ما يلي: (1)

ن التنوع في محفظة الأوراق المالية إلى الدرجة التي يتم عندها تدنية المخاطر إلى الحد الأدنى وتعظيم الربحية، والتنوع يكون في تواريخ الاستحقاق للأوراق المالية وتعددتها، وطبيعة الشركات المساهم في إنشائها وتباعدها الجغرافي.

ن تسويق الأوراق المالية مقابل عمولة، وذلك بالاستناد إلى نصائح وإرشادات الوسطاء الماليين واستخدام الإمكانات الخاصة المتمثلة في الخبرات والوحدات المتخصصة.

ن تقديم النصائح والتوجيهات للشركة المصدرة حول نوعية وتشكيلة الأوراق المالية الواجب إصدارها.

ن إصدار الأوراق المالية لمنشآت الأعمال، وبذلك امتد نشاط البنك الشامل إلى سوق الإصدار، ليحقق عائدا إضافيا، دون أن ينطوي ذلك على مخاطر تهدد مستقبل البنك، ودون استخدام لموارده المالية.

ن القيام بتوريق (تسديد) الديون.

والجدير بالذكر أن هذه الخدمات التي تقدمها البنوك الشاملة في مجال الأوراق المالية تسهم في دعم برامج الخصخصة خاصة في تلك الدول التي تبنت برامج الإصلاح الاقتصادي استعدادا للانتقال إلى مرحلة اقتصاد السوق. وهو الأمر الذي أوضح في المحورين التاليين: (2)

Ø شراء الأسهم في الشركات قيد الخصخصة وإعداد الدراسات وتقديم الاستشارات اللازمة للخصخصة والتقييم، حيث يعد البنك الشامل دراسات الجدوى حول شركات القطاع العام وتقييم أصولها وموجوداتها بحيث يمكن تحديد عدد وقيمة الأسهم التي تصدرها في إطار عملية الخصخصة.

Ø شراء سندات الشركات المساهمة وذلك في حالة الخصخصة فإن قانون الشركات عادة يسمح للشركات المساهمة بإصدار السندات إذ أن هيكل رأسمال الشركات وتوزيعه إلى أجزاء من حقوق الملكية والمديونية يعتمد على عوامل عديدة. ويحقق البنك الشامل من خلال مسكه للسندات التي تصدرها الشركات التنوع في محفظته الاستثمارية، والاستقرار لنسبة العائد من الاستثمار، وبالابتعاد عن مشكلات إدارة الشركة المساهمة من خلال الاكتفاء باستلام الفوائد الدورية، فضلا عن شراء البنك لهذه السندات فإنه يقدم استشاراته عند إصدارها من قبل الشركة، وقد يتولى أيضا عملية إسناد عملية

(1) أحمد مداني، دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي - دراسة حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم

الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة الشلف، الجزائر، 2005 / 2006، ص ص: 51 - 52.

(2) صلاح الدين حسن السبسي، مرجع سابق، ص ص: 82 - 83.

الإصدار، أو بالقيام بتوزيعها للمستثمرين.

ومن خلال ما سلف ذكره، تستطيع البنوك الشاملة تنشيط سوق الأوراق المالية بفضل إدارتها المحترفة لمحفظة أوراقها المالية وإحاطتها بكافة ظروف السوق المالية بفضل شبكة معلوماتها واتصالاتها الواسعة. ناهيك عن الفائدة الأخرى وهي إعادة تأهيل شركات القطاع العام وتسريع عملية خصوصتها ورفع كفاءتها، وهو الأمر الذي ينعكس على مردودية هذه الشركات بالإيجاب مما يكسبها مكانة في مسيرة دعم التنمية الاقتصادية.

خامسا- قيام البنوك الشاملة بدور المتعاملين الرئيسيين: حيث يعتمد هذا النظام على قيام البنوك الشاملة بشراء الأوراق المالية في السوق الأولية وتلتزم بضمان تغطية الإصدارات الحكومية. كما تقوم بدور صانع السوق في السوق الثانوية لنفس الأوراق المالية من خلال الشراء أو البيع واتفاقيات إعادة الشراء للأوراق المالية الحكومية. ولإنجاح هذا النظام تم وضع عدة معايير في البنوك التي سيتم تسجيلها للعمل في هذا النظام منها الملاءة المالية التي تمكن من حسن تشغيل النظام، هذا بالإضافة إلى كفاءة أداء البنك الذي يرغب في مزاوله نشاط المتعامل الرئيسي ونشاطه وحجم أعماله. وهناك عدة مزايا تحققها البنوك من خلال قيامها بهذا الدور، من بينها توجيه فائض السيولة لديها في مجال استثمار آمن، وتشجيع صناديق الاستثمار على زيادة حجم استثماراتها في السندات بدلا من الاحتفاظ بنسبة كبيرة من أموالها على هيئة ودائع بما يحسن من مراكز الصناديق التابعة للبنوك.⁽¹⁾

الفرع الثاني: تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة

تقوم البنوك الشاملة بتقديم مجموعة من الأنشطة الحديثة، والتي تركز على الابتكار فيما يتعلق بجديد الخدمات المصرفية، وذلك بغرض زيادة السوق المصرفية، ومن أهم تلك الأنشطة ما يلي:

أولا- قيام البنوك الشاملة بأنشطة صيرفة التجزئة (Retail Banking): حيث تقدم البنوك الشاملة جملة من الخدمات التي ترغب من خلالها في زيادة إشباع رغبات العملاء بهدف زيادة ولائهم للبنك، وغالبا ما يحبذ البنك الشامل إنشاء فروع متخصصة في هذا النوع من الخدمات، ومن بين تلك الفروع نذكر ما يلي:⁽²⁾

1. **فرع التمويل العقاري:** حيث يقوم هذا الفرع بالتركيز على عمليات الشراء برهن. ويقدم خدمات كثيرة لكل من بائع ومشتري العقارات مثل القروض الشخصية لغرض شراء المنازل وصيانتها.

2. **فرع خدمات الشركات:** أين تقدم الخدمات المصرفية لمؤسسات الأعمال وخاصة المؤسسات متوسطة وصغيرة الحجم والتي تكون موجودة في منطقة جغرافية ويتمثل أهم تلك الخدمات في تبديل العملات الأجنبية، الاعتمادات المستندية، خطابات الضمان، وإدارة نقدية الشركات.

3. **الفروع المحمولة (الناقلة):** حيث تعمل على توصيل الخدمات المصرفية إلى المناطق النائية التي لا

جدوى من إنشاء الفروع المصرفية فيها، ويتم ذلك عن طريق إعداد السيارات مجهزة بمستلزمات العمل للذهاب لتلك المناطق وتقديم الخدمات لها في أيام معينة أو طيلة أيام الأسبوع.

(1) أحمد مداني، مرجع سابق، ص: 52.

(2) ناجي معلا، **الأصول العلمية للتسويق المصرفي**، (بدون دار نشر)، الأردن، 2007، ط3، ص ص: 180 - 183.

4. إنشاء الفروع كاملة الآلية أو شبه الآلية: التي تسعى لتحديد مزيج الخدمات التي يحتاج العملاء لتحويلها من العمليات التقليدية إلى العمليات الآلية بالكامل أو شبه الآلية بالكامل، ومن أمثلتها:

Ø فرع الخدمات الآلية الشاملة الذي ظهر نتيجة رغبة إدارة البنك في تحسين مستوى الإنتاجية في العمليات المصرفية وتخفيض تكلفه أداؤها، وتنتشر هذه الفروع في المساحات المخصصة لها لتمكن العملاء من القيام بعمليات الإيداع والسحب والاستفسار عن حساباتهم وغير ذلك من العمليات.


Ø وحدات الصرف الآلي (ATM) * التي تمثل نظاما هاما لتوزيع الخدمات المصرفية وخاصة عمليات الإيداع والسحب ومعرفة الرصيد.

ويؤدي إدخال التكنولوجيا إلى فروع البنوك بالضرورة إلى إعادة اختيار العاملين المناسبين في الألفية الثالثة بحيث يتم المزج بين الخبرات التسويقية والخبرات التكنولوجية.

ثانيا- قيام البنوك الشاملة بنشاط التأجير التمويلي (Leasing): حيث يعرف هذا النشاط على أنه قيام المنشأة المؤجر بشراء الأصل الرأسمالي من مورد معين وتأجيره إلى المشروع الذي يحتاج إليه المستأجر لمدة محددة من الزمن (متوسطة أو طويلة الأجل) في مقابل سداد قيمة إيجارية محددة يتفق عليها فيما بينهما، وتسدد شهريا في أغلب الأحوال، وتزيد في مجموعها عن ثمن الأصول المؤجرة بحيث يتحقق للمؤجر عائد معدله قريب من معدل الفائدة على قرض بضمان⁽¹⁾.

ويوضح الشكل التالي دور البنك في عملية التأجير التمويلي:

الشكل (04): دور البنك في عملية التأجير التمويلي



المصدر: محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص: 425.

* ATM: Automated Teller Machine.

(1) مدحت صادق، مرجع سابق، ص: 56.

أما بالنسبة لمزايا هذا النشاط سيتم تناولها على النحو التالي:

1. بالنسبة للبنك (المؤجر)، فيحقق له المزايا التالية: (1)

– وفرة الأرباح نظرا لاعتبار التمويل التأجيري بمثابة قرض طويل الأجل ذي ربحية عالية يسد على أقساط، ويتوقف ذلك على حصول العائد المستخدم من طرف البنك، وكذا معدل التدفق النقدي والضرائب المفروضة على الاستثمار وتأثيرها على حجم الإيراد الكلي، هذا فضلا عن قيمة المعدات نهاية فترة الإيجار.

Ø استكمال وظيفة الإقراض حيث يعتبر التأجير التمويلي بمثابة قرض يعمل تحت إشراف البنك لتمويل شراء المعدات.

Ø جذب عملاء جدد من خلال عمل البنك كقايضة تضمن الحصول على حسابات الودائع والمعاملات المالية الأخرى الخاصة بالشركات التي تطلب خدمات التأجير التمويلي.

Ø إمداد المستأجر بكمية كبيرة من الأموال في شكل نقدي وعيني مع توفير آجال استحقاق.

2. بالنسبة للمستأجر، فيحقق له المزايا التالية: (2)

Ø إعطاء صورة أفضل لميزانية المنشأة، وذلك نتيجة لعدم ظهور قيمة الأصول المستأجرة ضمن عناصر الأصول في ميزانية المنشأة رغم جودها في التشغيل، وإنما تظهر خارج الميزانية وبالتالي لن تظهر إهلاكاتها في جانب الخصم، في حين يتم تسجيل قيمة المدفوعات الإيجارية لهذه الأصول في حساب الأرباح والخسائر، ومن ثم تبدو ميزانية المنشأة بشكل أفضل مما لو حصلت على هذه الأصول عن طريق الشراء بأموال مقترضة أي بتمويل مصرفي.

Ø استخدام الموارد الذاتية للمنشأة لتمويل أوجه اتفاق أخرى، وذلك نتيجة لجوء المنشأة إلى استئجار الأصول الرأسمالية بدل شرائها، حيث ينجم عن الشراء تجميد جانب كبير من أصولها.

Ø الحد من تكلفة الضمانات، وذلك نتيجة إعفاء المستأجر من تقديم ضمانات مصرفية مكلفة ناجمة عن الاقتراض، إذ يكفي بملكية الأصول للمؤجر كضمان يمكنه من استعادتها إذا ما أخل المستأجر بشروط العقد.

Ø تحقيق المرونة في استخدام الأصول المالية وذلك نتيجة قيام المنشأة بعملية الإحلال والتجديد لأصولها بواسطة استخدام عملية التأجير التمويلي دون أن تتحمل ميزانيتها عبء شراء هذه الأصول والاكتفاء بدفع أقساط الإيجار الدورية طوال فترة الاستئجار. ناهيك عن تجنب المنشأة تحمل تكلفة في الأوقات التي لا تحتاج إليه فيها. فعقد استئجار الأصل الإنتاجي قد يكون قصير الأجل بحيث يغطي فترة الإنتاج الفعلي إليه بحيث يظل هذا الأصل عاطلا عند عدم الحاجة إليه.

Ø تحقيق مزايا ضريبية للمستأجر، حيث يمكن أن تحقق المنشأة وفرا ضريبيا إذا ما استأجرت الأصل الرأسمالي بدل تملكه وكانت فترة الإيجار تقل عن العمر الإقتراضي الذي يتم حساب قيمة قسط الإهلاك على أساسه لغرض الضريبة. ففي حالة التأجير يتم خصم أقساط الإيجار بالكامل من

(1) محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص ص: 456 - 457.

(2) مدحت صادق، مرجع سابق، ص: 62-63.

حساب الضرائب، أما في حالة تملك الأصل وكانت مدة استهلاكه تزيد عن مدة الإيجار فإن المنشأة سوف تدفع الضريبة على قيمة الاستهلاك طوال عمره الإقتراضي.

3. بالنسبة للاقتصاد الوطني: حيث تفيد هذه الطريقة وفي توفير الاستثمارات الرأسمالية والتي تمثل إنتاجيتها قيمة مضافة للنتاج الوطني مما يساهم في تنفيذ خطط ومشاريع التنمية وتقليل العجز التجاري والنقدي، كما يؤدي إلى سرعة تنفيذ المشروعات فتتوفر فرص عمل جديدة واستثمار أموال متاحة مما يؤدي إلى تحسين مستوى معيشة المواطن، ناهيك عن تشجيع إقامة صناعات جديدة ومتقدمة تكنولوجيا مما يساهم في رفع جودة الإنتاج وفتح أسواق جديدة⁽¹⁾.

وهكذا فإن نشاط التأجير التمويلي يزود المشاريع الاقتصادية بمختلف الأصول اللازمة لقيامها، مما يشكل داعماً مهماً للتنمية الاقتصادية. وفي هذا الصدد، تؤدي البنوك الشاملة دوراً مهماً في تمويل شراء الأصول، بالإضافة إلى إعداد دراسات الجدوى الخاصة بعمليات التأجير التمويلي والترويج لصفقاته، ناهيك عن تقديم الاستشارة المالية والاقتصادية لأطراف عقد التأجير التمويلي.

ثالثاً- تقديم القروض المشتركة (المجمعة): حيث يعتبر أسلوب التجمع في القروض من الطرق الحديثة للترؤيد بالأموال بفعالية وكفاية عالية، والقرض المشترك (المجمع) عبارة عن قرض كبير نسبياً* يتم تأمينه بالنيابة عن المقترض عن طريق مجموعة من البنوك المقرضة، ولما كان المبلغ المراد اقتراضه كبيراً يكون من الصعب على بنك واحد أن يتحمل عبئ كامل العملية من ميزانيته الخاصة فيقوم هذا البنك ببيع المشاركات إلى مقرضين آخرين لتوزيع المخاطرة في المشاكل المحتملة، وغالباً ما يعين المقترض بنكاً واحداً أو أكثر وحسب حجم القرض لإدارة العملية بحيث يكون من مسؤولية هذا الأخير تجميع القرض وتوزيعه بين البنوك الأخرى.⁽²⁾

والجدير بالذكر أن تقديم هذا النوع من القروض يعود بجملة من المزايا على كل من البنوك المقرضة والمقرضين، والتي نتناولها كالتالي:

1. مزايا القروض المشتركة بالنسبة للبنوك المقرضة: حيث يتمثل أهمها فيما يلي:⁽³⁾

- تعذر تحمل بنك واحد مسؤولية القرض بالكامل.
- توزيع مخاطر التسليف على عدد أكبر من البنوك المقرضة.
- تجنب المشاكل المتعلقة بالقيود التسليفية.
- إتاحة الفرصة أمام البنوك ذات القدرة التسويقية المحدودة للمشاركة في مثل هذا النوع من القروض.
- الحصول على دخل أفضل من العمليات الإضافية التي تستوفي على مثل هذه القروض ولا توجد مثلها في القروض العادية.

* حيث يبلغ متوسط هذه القروض في السوق الأوروبي 100 مليون دولار أمريكي.

⁽¹⁾السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال (التحديات الراهنة)، دار المريخ، السعودية، 2000، ص: 454-455.

⁽²⁾ماهر كنج شكري - مروان عوض، المالية الدولية - العملات الأجنبية والمشتقات المالية بين (النظرية والتطبيق) -، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص: 122.

⁽³⁾خالد أمين عبد الله - إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، الأردن، 2006، ص: 353.

2. مزايا القروض المشتركة بالنسبة للمقترضين: حيث يتمثل أهمها فيما يلي: (1)

- إعطاء المقترض البديل للمدير المالي الذي يريد أن يوازن مصادر الأموال المختلفة مع الحاجات المالية للمشروع، فهذا النوع من القروض يمنح مصادر متنوعة وإضافية للاقتراض بالإضافة إلى أنه يتيح مزيداً من العلاقات البنكية بين المشروع والبنوك التي يتعامل معها.
 - توفير وسيلة ممتازة للدعاية والترويج في الأسواق المالية، حيث يمكن لكثير من الشركات أن تعرف في السوق وبالتالي تعطى دعاية قوية عن طريق هذه القروض.
 - تحقيق السرعة في الحصول على كمية كبيرة من الأموال اللازمة، وهذا بفضل توفر وسائل الاتصال الممتازة والموظفين الذين لديهم خبرة.
 - إن تكلفة القروض المجمعّة تقاس عادة بسعر الفائدة الأساسي المعوم والهامش الذي يعطى فوق هذا السعر، ولتقدير التكلفة التي يجب على المقترض أن يتحملها على القرض يجب عليه مقارنة كل من السعر الأساسي والهامش مع تكلفة مصادر التمويل الأخرى المتاحة له. حيث أن سعر إقراض البنوك الأمريكية لأفضل عملائها لا يعتبر سعراً سوقياً مثل سعر الإقراض بين بنوك لندن (LIBOR) ذلك لأن حركة هذا الأخير لا تخضع لأية مراقبة أو قيود خلال دورة أسعار الفائدة كما هي الحال في حركة الأول كما وأن السعر الأمريكي الأساسي يزيد كثيراً عن سعر اللابوير. أما الهامش فإنه يعتمد على مركز المقترض المالي وسمعته وسقف الإقتراض الممنوح له، ويشكل السعر الأساسي والهامش مضافاً إليهما المصاريف الأخرى الكلفة الكاملة بالنسبة للمقترض والميزة هنا هي اعتماد القروض المشتركة (المجمعة) على سعر اللابوير يحقق لها وفراً جيداً في التكلفة قياساً بالسعر الأساسي.
 - تتيح القروض المشتركة تدبير مبالغ كبيرة بسرعة وبكفاية عالية من مقرضين متعددين ومن خلال قرض مشترك واحد لا يستطيع بنك واحد بمفرده تدبيره.
- وقد شهدت السنوات الأخيرة إقبالا كبيرا على هذا النوع من القروض من قبل الحكومات والمؤسسات الحكومية والمشاريع الخاصة التي تتطلب احتياجات تمويلية كبيرة الحجم لتمويل عمليات إعادة الإعمار كإنجاز مشاريع البنى التحتية وغيرها.
- رابعا- قيام البنوك الشاملة بعملية شراء مستندات التصدير (الصفقات الجزافية) وشراء وخصم الديون الشاملة: وهي الوظيفة الموضحة فيما يلي:

1. شراء مستندات التصدير (الصفقات الجزافية) (forfeiting): حيث تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية وتتضمن بيع سندات إئذنية أو كمبيالات ذات استحقاقات آجلة إلى أحد البنوك أو البيوت المالية أو مؤسسات التمويل المتخصصة من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري. وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع رأسمالية إلى مستورد آخر وتكون مقبولة من هذا الأخير. ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل فوري مقابل سندات الدين التي في حوزته فإنه يقوم

(1) ماهر كنج شكري - مروان عوض، مرجع سابق، ص ص: 124 - 125

بيعيها إلى أحد البنوك أو المؤسسات التمويلية المتخصصة دون حق الجوع على البائع ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد إلى خمس سنوات من تاريخ الصفقة إلى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فوراً مخصوماً منها نسبة مئوية مقدماً عن المدة بأكملها على أن يتحمل مشتري الدين مخاطر الصفقة ومسؤولية التحصيل، وعادة ما يطلب مشتري الدين - كشرط لشراء هذه الأوراق التجارية - خطاب ضمان مصرفي غير مشروط وغير قابل للإلغاء من أحد البنوك المؤهلة للتعامل دولياً في بلد المستورد، وغالباً ما يكون هو نفس بنك المستورد⁽¹⁾.

2. شراء أو خصم الديون بالجملة (Factoring): حيث تعتبر أداة من أدوات تمويل التجارة في السلع الاستهلاكية محلياً ودولياً من خلال قيام إحدى المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط أو أحد البنوك التجارية الذي تتوفر لديه هذه الخدمة المصرفية بشراء حسابات القبض أو الذمم المدينة (كمبيالات- سندات إذنية - فواتير... الخ) الموجود تحت يد المؤسسات الصناعية أو التجارية والتي تتراوح مدتها بين 30 يوماً و120 يوماً، والتي تتوقع هذه المؤسسات تحصيلها من مدينيها خلال السنة المالية، وذلك من أجل توفير سيولة نقدية مستمرة لهذه لتحصيل قيمتها⁽²⁾.

وتتزايد أهمية توسع البنوك في تقديم هذه الأنشطة في ظل تزايد اهتمام الدولة بدفع حركة الصادرات عن طريق توفير الائتمان قصير ومتوسط الأجل المرتبط بالنشاط التصديري فضلاً عما تحققه هذه الخدمات في تحسين مراكز سيولة المصدرين وتخفيض مخاطر أسعار الفائدة والصراف بالإضافة إلى تجنب مشاكل إدارة التأمين والتحصيل والتكاليف المتعلقة بها، كما تحقق تلك الخدمات للبنك المقدم لها دخلاً إضافياً من خلال العمولات والفوائد التي يتقاضاها من عملائه.

خامساً- قيام البنوك الشاملة بالاتجار بالعملة (السمسرة): حيث يعد هذا النشاط من بين الأنشطة التي تركز عليها البنوك الكبيرة، من خلال الاتجار بالعملة التي في حوزتها في الأسواق الحاضرة بغرض إتمام الصفقات التجارية الدولية لصالح بعض المؤسسات لتحقيق عوائد معينة مقابل العمولات التي تحصل عليها البنوك في هذه الحالة دون أن تتعرض لمخاطر على الإطلاق. وتتضمن إمكانية استفاضة البنك من الاستخدامات المطلوبة لبعض الوقت قبل حلول موعد إتمام التحويل، وهنا سيكون التعامل في الأسواق الحاضرة أفضل من التعامل في الأسواق المستقبلية وأسواق الخيارات⁽³⁾.

سادساً- تعامل البنوك بالمشتقات المالية: والتي تعتبر من أبرز الأدوات المالية الحديثة - وقد تعرضنا إليها سابقاً في الفصل الأول- وفي هذا الصدد تحاول البنوك الشاملة استثمار ما تتوفر عليه من خبرات تكنولوجية وفنية في سبيل الاستفادة من العوائد التي يمكن أن تجنيها من خلال تعاملاتها في هذا النوع من الأدوات المالية الحديثة، والتي تعتبر أيضاً من أبرز الأدوات المستخدمة في التحوط من المخاطر.

(1) مدحت صادق، مرجع سابق، ص: 35-36.

(2) نفس المرجع السابق، ص: 43.

(3) عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص: 26.

المطلب الثاني: الوظائف التي تقوم بها البنوك الشاملة من خلال الشركة القابضة المصرفية

تمارس البنوك الشاملة بعض الوظائف ذات الشخصية المعنوية المستقلة عنها من خلال إعادة تنظيم نفسها على شكل شركة قابضة مصرفية تضم بنوك وشركات تمارس أنشطة غير مصرفية. مما يمنح البنوك الشاملة القدرة على ممارسة أنشطة لم تكن تستطيع ممارستها نظرا لوجود قيود قانونية تحضر ذلك. كما يوجد دافع آخر وهو رغبة البنوك في الحد من المخاطر التي تتعرض لها، بالإضافة إلى محاولة الاستفادة من الخبرات المتخصصة للشركات الشقيقة. و يتمثل أهم تلك الأنشطة فيما يلي:

الفرع الأول: إنشاء البنوك الشاملة لشركات الاستثمار

تمثل هذه الشركات " مؤسسات مالية تحصل على الأموال من عدد كبير من المستثمرين عن طريق بيع حصص من الأسهم لهم حيث يتم تجميع الأموال واستثمارها من قبل إدارة محترفة وحيث يمكن لكبار المستثمرين وصغارهم المشاركة في صناديق شركات الاستثمار"⁽¹⁾. ويترتب على هذا أن شركات الاستثمار تستهدف فئتين من المستثمرين، الأولى هي كبار المستثمرين وهم من تتوافر لديهم الأموال الكثيرة غير أنهم لا تتوافر لديهم الخبرة الكافية لاستثمارها في محافظ الأوراق المالية، ومن ثم فهم يتوجهون لشراء صكوك استثمار بأحد صناديق شركات الاستثمار، والثانية هم صغار المستثمرين الذين لا يتوافر لديهم القدر الكافي من الأموال لتكوين محفظة استثمارات متنوعة لضمان تقليل المخاطر، ومن ثم يتوجهون إلى صناديق شركات الاستثمار. وتعتبر هذه الأخيرة الأداة الرئيسية لشركات الاستثمار، ولذلك سنتناول بعض الجوانب المتعلقة بهذه الأداة على النحو التالي:

أولاً- تعريف صناديق الاستثمار وخصائصها: حيث تعتبر صناديق الاستثمار بمثابة "وعاء مالي لتجميع مدخرات الأفراد، واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة ذات خبرة في إدارة محافظ الأوراق المالية"⁽²⁾. وتتسم هذه الصناديق بمجموعة من الخصائص التي تميزها عما عداها من أساليب الاستثمار الأخرى، والتي تتمثل فيما يلي:⁽³⁾

ن السيوولة: فإنه مع بعض الاستثناءات، يمكن استرداد قيمة وثيقة الاستثمار بسهولة بالغة، وذلك بقيمتها السوقية وقت الاسترداد، وفي حالة وجود أي قيود على عمليات الاسترداد فإنه عادة ما يتم الإفصاح عنها ضمن نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق.

ن المرونة: إذ أنه في معظم الأحيان يكون صندوق الاستثمار مجرد جزء من عائلة تضم مجموعة من الصناديق مختلفة الأغراض، والتي تدار بمعرفة إدارة واحدة، ومن ثم يمكن للمستثمر أن ينتقل بأمواله من صندوق لآخر داخل مجموعة العائلة الواحدة بتكلفة قليلة أو بدون تكلفة على الإطلاق.

ن سهولة الاستثمار: إذ تضع معظم الصناديق حدودا دنيا للاستثمار فيها لا تتجاوز مبالغ بسيطة تكون في متناول المستثمر ذي الإمكانيات المحدودة.

(1) عبد الغفار حنفي - رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص: 389.

(2) أحمد صلاح عطية، مشاكل المحاسبة والإفصاح في صناديق الاستثمار، الدار الجامعية، مصر، 2002 / 2003، ص ص: 8 - 9.

(3) نفس المرجع السابق، ص ص 7 - 8.

ن التنوع: حيث تقوم استراتيجيات الاستثمار داخل الصناديق الاستثمارية عموماً على مبدأ تنويع الاستثمار بالأسهم، والسندات (محلية أو أجنبية)، وودائع البنوك، وأذون الخزانة وغيرها، وهو ما يتيح الفرصة لصغار المستثمرين لتنويع استثماراتهم من خلال الصندوق.

ن الإدارة المتخصصة: إذ يدير الصندوق عادة إدارة استثمار متخصصة تتخذ قراراتها بناء على دراسات واقعية وتحليلات مستحدثة للمعلومات المالية المتاحة عن السوق والنشاط الاقتصادي معاً.

ن التنظيم والإفصاح: حيث تتولى جهات حكومية أو شبه حكومية - كالبورصة على سبيل المثال - مهام الإشراف والرقابة على صناديق الاستثمار، والتأكد من وفائها بمسؤولياتها تجاه الإفصاح الكافي لكافة الأطراف ذات الصلة.

ثانياً أنواع صناديق الاستثمار: حيث توجد العديد من صناديق الاستثمار التي تهدف أساساً إلى زيادة القيمة الرأسمالية للصندوق، ومن أهم هذه الأنواع نجد: ⁽¹⁾

1. صناديق الأسهم العادية: وتشتمل على:

- § الصناديق التي تركز على الأسهم العادية للشركات الرائدة في مجال معين
- § صناديق الاستثمار التي تركز على أسهم الشركات التي تتمتع بدرجة عالية من النمو.
- § صناديق الاستثمار التي تركز على أسهم في منطقة جغرافية محددة.
- § صناديق الاستثمار التي تركز على أسهم الشركات التي لها تواريخ وسياسة واضحة فيما يتعلق بالتوزيعات.
- § صناديق النمو التي تركز على أسهم الشركات التي تعطي نسبة منخفضة من التوزيعات وتعيد استثمار الجزء الأكبر من دخلها.

2. الصناديق المتوازنة: والتي تضم الأسهم العادية وأدوات مالية أخرى ذات دخل ثابت مثل السندات، حيث تهدف هذه الصناديق إلى تحقيق كل من الزيادة الرأسمالية في قيمة الصندوق، وكذلك ضمان تحقيق دخل محدد، وتختلف نسبة الأسهم العادية في الصندوق باختلاف أهدافه. فإذا استهدف الصندوق تحقيق نسبة مرتفعة من الدخل مع تحمل نسبة مخاطر مقبولة فإنه من المتوقع أن ترتفع نسبة الأسهم العادية مقابل النسب الخاصة بالأوراق المالية الأخرى التي يتضمنها الصندوق. بينما إذا استهدف الصندوق تدنية المخاطر، فسوف تزيد نسبة الأوراق المالية ذات الدخل الثابت مثل السندات.

3. الصناديق المتخصصة: والتي من أهمها صندوق السندات، والذي يركز الاهتمام على توليد دخل من خلال الاستثمار في الأوراق المالية ذات الدخل الثابت إضافة إلى زيادة القيمة الرأسمالية للصندوق من خلال إدارة محترفة لمحفظة الصندوق. وتوجد صناديق ذات نهاية مفتوحة تسعى للاستفادة من ميزة الإدارة الفعالة لمحفظة الأوراق المالية للصندوق، وصناديق سندات أخرى ذات نهاية مغلقة عادة ما يكون لديها محفظة ثابتة تتضمن سندات محلية وأسهم بعض الشركات في أغلب الأحيان.

⁽¹⁾ عبد الغفار حنفي - رسمية قرياقص، مرجع سابق، ص ص: 394-397.

4. **الصناديق ذات الأغراض المزدوجة:** والتي تتمتع باستثمارات موزعة بين أسهم الدخل وأسهم النمو، وينتمي هذا النوع من الصناديق إلى الصناديق ذات النهاية المغلقة التي لها تاريخ انقضاء يتم بعده تصفية استثمارات الصندوق وتوزيع حصيلته على المساهمين.

ثالثاً- **وظائف صناديق الاستثمار ومزاياها:** حيث تنحصر وظيفة صناديق الاستثمار في: (1)

Ø تجميع المدخرات من صغار وكبار المدخرين، بما يعني اعتبار هذه الصناديق أوعية ادخار، التي تختلف في طبيعتها عن أوعية الادخار الأخرى من حيث أن الصندوق يصدر في مقابلها أوراق مالية يطلق عليها (وثائق الاستثمار) يشارك حاملوها في نتائج استثمارات الصندوق.

Ø توجيه ما تجمع لدى الصندوق من مدخرات نحو الاستثمار في محافظ الأوراق المالية بما يحقق عوائد مناسبة لحملة الوثائق وفي نفس الوقت الإسهام في تنشيط سوق رأس المال وتحفيز الاستثمار فيه لخدمة الأغراض الوطنية.

ويترتب على هذه الوظائف التي تقوم بها صناديق الاستثمار ناهيك عما تنتم به هذه الصناديق من خصائص والمشار إليها أنفا جملة من المزايا خاصة بالبنوك، بالمستثمرين وبالاقتصاد الوطني حيث: (2)

1. **بالنسبة للبنوك:** حيث يمكن استخدام صناديق الاستثمار كأوعية استثمارية، يمكن للبنوك من خلالها أن فائض السيولة المتاحة لديها، وبهذا فهي تتيح توجيه الموارد النقدية للاستثمار المباشر في المشروعات الإنتاجية، مع تحقيق أقصى عائد ممكن بأقل درجة من درجات المخاطرة. كما أنها تعتبر بالنسبة للبنوك موارد مالية خارج الميزانية.

2. **بالنسبة للمستثمرين:** حيث تساهم صناديق الاستثمار في ترشيد عمليات توظيف الأموال للمواطنين في الداخل والخارج، وفي دعم الثقة في سوق رأس المال. ويتجه الاهتمام بشكل خاص في الصناديق الاستثمارية إلى المستثمر الفرد صاحب المدخرات الصغيرة والخبرة المحدودة فيما يتعلق بالاستثمار في الأوراق المالية، فيقوم الصندوق بتوفير عنصر الأمان للمستثمر وذلك عن طريق ما يقدمه من معلومات وما يقدمه من تحليلات ودراسات لأوضاع الشركات بالسوق.

3. **بالنسبة للاقتصاد الوطني:** حيث تلعب صناديق الاستثمار دوراً هاماً في تعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو تمويل المشروعات الاقتصادية، وكذلك تدعيم برنامج الخصخصة وتوسيع قاعدة الملكية في قطاع الأعمال العامة، وذلك من خلال توفير الترويج لأسهم الشركات المطروحة للبيع وتوفير التمويل اللازم للشراء عن طريق تجميع فائض المدخرات. بالإضافة إلى دور هذه الصناديق في تدعيم التقييم السليم للأوراق المالية وتحسين شروط البيع لصالح الاقتصاد الوطني.

كما تساهم صناديق الاستثمار في تنشيط حركة سوق الأوراق المالية من خلال ما تقدمه من أدوات استثمارية تتناسب وظروف المستثمرين المحتملين. كما يمكن أن تقوم هذه الصناديق بشراء تشكيلة من

(1) أحمد صلاح عطية، **مشاكل المحاسبة والإفصاح في صناديق الاستثمار**، مرجع سابق، ص ص: 9 - 10.

(2) محمد خالد المهاني، **أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي**، المؤتمر المصرفي العربي حول دور المصارف في تمويل المشروعات الاستثمارية العربية، مصر، 6-7 أبريل 2008، ص ص: 14-15.

الأوراق المالية المتداولة في السوق مما يسهم في تنشيط حركة تلك الأسواق. كما يمكن أن يتم عرض أسهم تلك الصناديق للتداول العام مما يعني إضافة المزيد من الأوراق المالية المتداولة في السوق، وكما سبق وأن ذكرنا توفر مثل هذه الصناديق الخبرة اللازمة للمستثمرين الذين يرغبون في استثمار أموالهم ولكن لا تتوفر لديهم الخبرة الكافية.

الفرع الثاني : قيام البنوك الشاملة بأنشطة التأمين

تعتبر هذه الأنشطة من الأنشطة المستحدثة للبنوك في ظل ما يعرف بصيرفة التأمين، والتي يقصد بها " توفر منتجات التأمين والمصارف عبر قناة توزيع مشتركة تجمع بين قاعدة العملاء لدى كل من المصارف وشركات التأمين " (1). وسنحاول الإحاطة بأهم جوانب هذه الصناعة فيما يلي:

أولاً- التجارب الدولية في صناعة صيرفة التأمين: حيث مثلت هذه الصناعة أحد جوانب الجدل بشأن البنوك الشاملة في الدرجة التي يسمح فيها للبنوك باختراق صناعة التأمين على الحياة (ودخول شركات التأمين في مجال الخدمات المصرفية) وعلى سبيل المثال تشكل هذه القضية محور الجدل الدائر بشأن تحرير النظام المالي الأمريكي. فبعد أن منع القانون الأمريكي Glass steagall الصادر سنة 1933 البنوك وشركات التأمين من ممارسة صيرفة التأمين (Bancassurance)، جاء قانون تحرير الخدمات المالية، وبعد إصدار قانون (Gramme – Leach Bileley) عام 1999 تم إزالة قيود أكثر. كما أن دول الهند وشرق آسيا بما فيها اليابان، تايلاند وكوريا الجنوبية تسير ببطء وحذر نحو السماح بالاندماج والمساهمات المتبادلة بين البنوك وشركات التأمين (2). فقد شهدت هذه الدول درجات متفاوتة للصلات بين البنوك وشركات التأمين، فعلى المستوى الأدنى يمكن للبنك ببساطة أن يبيع منتجات التأمين نيابة عن شركات تأمين فرعية كوكيل وفي هذه الحالة تكون المخاطرة محدودة جداً، أو يمكن أن يمتلك البنك شركة تأمين (أو حصة في شركة تأمين دون ممارسة رقابة أو سيطرة). أما على المستوى الثاني الأعلى فإنه يمكن الدمج بشكل أكثر وثاقاً بين أنشطة التأمين البنكية فتقوم البنوك بإصدار بوالص التأمين وتحظى بحصة في عمليات شركة التأمين بشكل مباشر (3). هذا وقد حققت صناعة صيرفة التأمين رواجاً كبيراً في أوروبا أين تتراوح حصة بنوكها بين 50% و90% من المبيعات الإجمالية للتأمين (4).

ثانياً- الانتقادات الموجهة لقيام البنوك الشاملة بأنشطة التأمين: حيث واجه نشاط التأمين الذي يقوم به البنك انتقادات شديدة، والتي تستند إلى كون البنك الذي يقدم القرض للعميل يكون لديه ميزة تنافسية لا تتاح لشركات التأمين المستقلة كما أن العميل يشعر بالإحراج إذا ما أبدى رغبته في البحث عن شركة تأمين تقدم الخدمة بتكلفة أقل، ونتيجة لذلك وضع المشرع الأمريكي بعض القيود على اضطلاع البنوك بتقديم الخدمات التأمينية، إلا أن البنوك استمرت في الضغط على المشرع لتخفيف تلك القيود، وذلك طالما سمح لشركات

(1) هشام البساط، صيرفة التأمين، الحديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، ج: 2 الحديد في التمويل المصرفي، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2002، ص: 4.

(2) مجلة اتحاد المصارف العربية، صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط، بيروت، لبنان، العدد 299، أكتوبر 2005، ص: 29 - 30.

(3) طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص: 207 - 208.

(4) مجلة اتحاد المصارف العربية، صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص: 30.

تجارية مثل SEARS أن تبيع السلع كما تبيع خدمة التأمين على السلع المعمرة التي تبيعها⁽¹⁾ وهذا ما تحقق للبنوك في نهاية المطاف من خلال إصدار قانون 1999 المشار إليه آنفاً.

ثالثاً- المفاضلة بين بوالص التأمين وإصدار القروض داخل البنك: تنشأ هذه المفاضلة حينما يكون للبنوك حصة مباشرة في شركات التأمين وأنشطتها حيث يتطلب الأمر البحث عن ما إذا كان لدى البنك الفهم والإمكانية لإدارة هذه المخاطر على النحو المناسب. وعلى وجه التحديد: ما مدى التشابه بين إصدار بوليصة تأمين وإصدار قرض للعميل، وكلما تزايدت درجة التماثل والتشابه بين خصائص المنتجات والمخاطر المرتبطة بها كلما ازداد شعور الجهة المنظمة بارتياح أكبر إزاء السماح للبنوك بالانخراط مباشرة في أنشطة التأمين على الحياة. وفي التأمين على الحياة تعتمد ربحية البوليصة التي تصدرها الشركة على حجم أقساط التأمين المحصلة بالنسبة لمعدلات خسارة البوليصة زائد المصاريف، أما في المجال المصرفي فإن العائد على القرض يعتمد على سعر فائدة العرض بالنسبة لمعدل الخسارة المتوقع زائد المصاريف التشغيلية ويمكن تناول أوجه التماثل بين إصدار بوالص التأمين على الحياة وإصدار القروض بدرجة أوسع يبحث أوجه الشبه بين المخاطر التي تؤثر على العائد الصافي للبوليصة والعائد الصافي للقروض وعلى وجه التحديد فإن: (2)

- بوالص التأمين تخضع لمخاطرة الوفاة التي تشبه مخاطرة الائتمان.
- عوائد استثمار التأمين على الحياة تتوقف على التغيرات في سعر الفائدة ونوعية الائتمان على نحو يماثل عوائد القروض البنكية.
- انطواء التأمين على الحياة والقروض على مصاريف تشغيلية، على الرغم من إفراد التأمين على الحياة بتكاليف التوزيع عن طريق وكلاء.
- أن كل من التأمين على الحياة والتسليف يواجهان مخاطر اختيار سلبية.
- أن مخاطر التأمين على الحياة يمكن التقليل منها عن طريق إعادة التأمين عليها لدى طرف ثالث على حين أن المخاطرة المتصلة بالقروض يمكن تقليلها بواسطة بيعها لطرف ثالث.
- أن كل من التأمين على الحياة والتسليف يتعرضان لمخاطر السيولة ويقصد بذلك أن البنوك تواجه مخاطر التدافع لسحب الودائع، على حين شركات التأمين على الحياة تواجه مخاطرة عدم تسديد البوالص وحدث انخفاض أقساط التأمين.
- وفي الواقع فإن أوجه التماثل بين اتخاذ قرار متصل بالتأمين على الحياة واتخاذ قرار متصل بالتسليف أكبر من تلك الموجودة بين قرار ضمان الأوراق المالية للشركات وإصدار القروض ومن هنا يوجد مبرر قوي للسماح للبنوك بالعمل في مجال أنشطة التأمين على الحياة، ومع ذلك يجب ملاحظة أن تحليلاً مختلفاً سوف يكون مطلوباً في حالة التأمين على الممتلكات و/أو الحوادث حيث أن هذه المخاطرة أقل قابلية للتكهن بها وأكثر خطورة وشدة من تلك التي يتكدها في حالة التأمين على الحياة، علاوة على أن عقود التأمين على

(1) منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص ص: 73 - 74.

(2) طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص ص: 208 - 209.

الممتلكات وضد الحوادث تكون عادة أقصر من عقود التأمين على الحياة.

رابعاً- مكاسب البنوك الشاملة من قيامها بأنشطة التأمين: والتي يتمثل أهمها فيما يلي: (1)

- الحاجة إلى التوسيع في ظل تدني عوائد العمل المصرفي الأساسي وتقلص هوامش الفوائد.
- استخدام أفضل وأكثر فاعلية لشبكة الفروع (وللموظفين في بعض الحالات)، وزيادة الإنتاجية، حيث يقوم البنك بتقديم خدمات جديدة للعميل دون زيادة كبيرة في المصاريف الثابتة، فيتم بالتالي توزيع التكلفة الثابتة على عدد أكبر من المنتجات بكلفة هامشية محدودة.
- زيادة الحصة السوقية للبنك من جراء استقطاب العملاء والحفاظ عليهم من خلال عرض منتجات أكثر تنوعاً، وبالتالي زيادة العملاء للبنك من خلال زيادة عدد المنتجات التي يستخدمها العميل.
- زيادة الربحية نتيجة لإيرادات العمولات وتحسين الإنتاجية وتعزيز ولاء العملاء.
- تحسين القدرات التنافسية في سوق الخدمات المالية واكتساب مهارات جديدة.
- عرض منتجات متنوعة وحلولا أكثر تكاملاً على العميل بالنسبة لاستثماراته متوسطة وطويلة الأجل، حيث يتجه العملاء إلى الابتعاد عن الودائع لصالح منتجات التأمين وصناديق الاستثمار ذات المردود الأعلى مما يؤدي للحفاظ على هذه الشريحة من العملاء وعلى حصة من سوق المدخرات طويلة الأجل.

الفرع الثالث: قيام البنوك الشاملة بنشاط التأجير التمويلي

تقوم البنوك الشاملة بتأسيس شركات التأجير التمويلي مختصة في هذا النشاط، والتي تقوم بتأجير الأصول الرأسمالية إلى الشركات، ويستفيد البنك من خبرات هذه الشركات، ناهيك عن عوائد عملية التأجير التمويلي والمتمثلة في مدفوعات الإيجار الدورية.

الفرع الرابع: إنشاء البنوك الشاملة لشركات رأس المال المخاطر

تتخصص هذه الشركات في تمويل الأنشطة الاستثمارية الواعدة الخطرة، أي التي تتميز بارتفاع عنصر المخاطرة، ولكن آفاق نموها المحتملة كبيرة، بحيث يتوقع أن يحقق الاستثمار فيها فائض قيمة (ناتج عن إعادة بيع الحصص) محل الاعتبار. وتهتم شركات رأس المال المخاطر بنوعين من المشروعات هما (2):

أ المشروعات الجديدة ذات المخاطر المرتفعة.

ب المشروعات القائمة المتعثرة التي لا تحقق العائد المطلوب منها، إما لنقص التمويل أو لقصور في الإدارة أو في الأساليب الفنية الإنتاجية أو غيرها.

ويتجسد العون الذي تقدمه شركات رأس المال المخاطر لهذه المشروعات المذكورة في تقديم المساندة المالية و/أو الفنية لتحسين فعاليتها، حتى إذا أصبحت تلك المشروعات تحقق عوائد عالية تقوم بإعادة بيع أنصبتها في هذه المشروعات محققة فائض قيمة مرتفع يتناسب مع درجة المخاطر المبدئية التي تعرضت لها.

(1) هشام البساط، مرجع سابق، ص: 457.

(2) عبد الباسط وفاق، مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص ص: 60.

وفي هذا الصدد، تتمثل أنشطة شركات رأس المال المخاطر فيما يلي: ⁽¹⁾

Ø تمويل نشاط الشركات والمشروعات أو المشاركة في رأس مالها أو دعمها فنياً أو إدارياً، أو المشاركة في تتميتها بقصد تحويلها إلى شركات مساهمة أو توصية بالأسهم، إذا ما كانت هذه الشركات أو المشروعات عالية المخاطر أو تعاني قصوراً في التمويل، وما يتبعه من طول دورة الاستثمار.

Ø تدبير التمويل اللازم للفرص الاستثمارية الجديدة، ويطلق على هذا النوع من التمويل " تمويل بذرة رأس المال ".

Ø تدبير التمويل اللازم للمشروعات القائمة المتعثرة وكذا العون الفني لتصويب مسارها وزيادة قيمتها.

ومن هنا أصبحت عملية إنشاء شركات رأس مال المخاطر تمتلك أهمية قصوى خاصة في السنوات الأخيرة، نظراً للدعم الذي تقدمه هذه الشركات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي زاد انتشارها في مختلف دول العالم. ويبقى هذا النوع من المؤسسات بحاجة للدعم والمساندة خاصة في البدايات الأولى لنشاطها، وهذا ما توفره شركات رأس مال المخاطر بفضل طاقاتها التمويلية وخبراتها الفنية.

ومما سبق ذكره، فإن البنوك الشاملة تقدم تشكيلة متكاملة من الخدمات المصرفية من خلال أداء تلك الخدمات بنفسها أو من خلال الشركة القابضة المصرفية والموضحة في الجدول الموالي:

⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص: 61..

جدول (02): الخدمات المقدمة من قبل البنوك الشاملة

| | | |
|--|---|--|
| <p>9- حركة الأموال: - التمويل المحلي. - التمويل الدولي. 10- خدمات الضمان: - خطابات الضمان. - الإعتمادات المستندية. - التحصيلات المستندية. - خدمات القبول. - ترويج المشروعات الجديدة.</p> | <p>6- الاكتتاب في الأوراق المالية: - أدوات الخزينة. - سندات الدولة. - سندات الشركات. 7- خدمات الاستشارة: - استشارة إدارة السيولة. - استشارة الإدارة المالية. - التخطيط المالي. - استشارة الاستثمار العقاري. - استشارة التجارة الخارجية.</p> | <p>1- الودائع: - ودائع جارية. - ودائع لأجل. - ودائع لإخطار. - ودائع توفير. 2- التداول: - السوق المالية. - النقد الأجنبي. - المشتقات المالية. 3- بيع الأوراق البنكية: - شهادات الإيداع. - الأسهم و السندات.</p> |
| <p>11- خدمات التأمين: - تأمين الصادرات. - تأمين المخاطر. - تأمين الأفراد والممتلكات.</p> | <p>8- خدمات المستهلك: - بطاقات الائتمان. - الشيكات السياحية. - إدارة أصول الأفراد. - الخزائن و الأمان. - صناديق الاستثمار. - نظم المعاشات.</p> | <p>4- الائتمان: - الائتمان الاستهلاكي. - ائتمان للمؤسسات. - ائتمان للبنوك المحلية وبالخارج. 5- السمسرة: - السمسرة في سوق المال. - السمسرة في العملات. - السمسرة في الأراضي والعقارات. - السمسرة في الذهب.</p> |
| <p>12- التمويل المتخصص: - تمويل شراء الأصول. - التأجير التمويلي. - تمويل المشروعات. - المشاركة. - التمويل العقاري. - تمويل الدفع المالي.</p> | | |

Source Royc Smith & Ingo Walter, Global Banking, New York oxford university press, 1997, pp 406 404

نقلا عن: أحمد مداني، مرجع سابق، ص: 70.

المبحث الثالث: الأساليب الإدارية والرقابية في البنوك الشاملة

إن كبر حجم البنوك الشاملة وتنوع وظائفها يفرض تغيير أساليب الإدارة فيها خاصة فيما يتعلق بإدارة الأصول والخصوم، وكذلك اعتماد أساليب رقابية حديثة لتفادي أي أزمة قد تحدث نتيجة امتداد نشاطها إلى مجالات عديدة مما يزيد من نسبة المخاطر المصرفية التي قد تتعرض إليها. وسنتعرض من خلال هذا المبحث إلى أهم أساليب إدارة الأصول والخصوم في هذه البنوك وكذلك الأساليب الرقابية فيها.

المطلب الأول: أساليب إدارة الأصول والخصوم في البنوك الشاملة

أدت منافسة المؤسسات المالية غير المصرفية للبنوك إلى أن تتوسع هذه الأخيرة في الأنشطة خارج الميزانية وتنوع العمليات المصرفية والتوسع في الاستثمار في الأوراق المالية وخدمات أمناء الاستثمار وأنشطة التأجير التمويلي وغيرها. وهذا في ضوء تبني إستراتيجيات تضمن قيام البنوك الشاملة بوظائفها على أكمل وجه مما يعزز من قدراتها التنافسية. ويدعم ذلك إتباع أساليب حديثة تتعلق بإدارة البنوك الشاملة، ومن أهم تلك الأساليب ما يلي:

الفرع الأول: أسلوب إدارة الخصوم في البنوك الشاملة

تمثل مفردات الخصوم مصادر الأموال التي يستخدمها البنك في تمويل استثماراته ويتوقف نجاح البنك على قدرة إدارته على التعامل مع المصادر العديدة للأموال واختيار أنسبها. وتهدف إدارة الخصوم إلى تحقيق زيادة في موارد البنك المالية تمكنه من مقابلة احتياجاته التمويلية والحصول على ما قد يحتاجه منها بأفضل الشروط.⁽¹⁾ وفي هذا المجال تعتمد البنوك الشاملة على إستراتيجيات عديدة تكفل لها الموارد الضرورية للقيام بوظائفها المتنوعة، ومن بين أهم هذه الإستراتيجيات ما يلي:

أولاً- إستراتيجية تنويع مصادر التمويل: حيث تحصل على التمويل من مصادر متعددة من أهمها:⁽²⁾

1- إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول: وهي عبارة عن شهادات لحاملها يمكن شراؤها وبيعها في أسواق النقد في أي وقت دون الرجوع للبنك الذي أصدرها، وهذه الشهادات تعتبر بمثابة ودائع آجلة تسمح بتوفير الأموال طويلة الأجل يمكن استخدامها في زيادة الطاقة الاستثمارية للبنك.

2- الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي: حيث لجأت البنوك الشاملة إلى هذا الأسلوب بغرض تدعيم الطاقة المالية وتقوية المركز المالي. وتتم عمليات الاقتراض الخارجي من خلال إصدار سندات تطرح في أسواق المال أو بالاقتراض من شركات التأمين وغيرها من المؤسسات المالية. ويحمل هذا الأسلوب في طياته ميزتين، فهو من جهة يزيد القدرة على الإقراض وزيادة عمليات التوظيف وزيادة الأرباح وتباين السيولة، ومن جهة أخرى وكنتيجة للميزة الأولى يعطي المزيد من الأمان للمودعين.

3- اتخاذ البنوك الشاملة لشكل الشركة القابضة المصرفية: حيث تلجأ البنوك الشاملة للاقتراض من الشركات الشقيقة خاصة في الأوقات التي تتدنى فيها الودائع.

(1) رشدي صالح، عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص: 110.

(2) عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص ص: 21-29.

فضلا عن هذه المصادر يوجد مصدر آخر لا يقل أهمية، وهو اللجوء إلى التمويل خارج الميزانية التي تشكل الالتزامات المحتملة أو العقود، وهذه الأدوات تولد دخلا للبنك، لكنها لا تظهر كأصول أو خصوم في ميزانيته، وتشمل خطابات الائتمان تحت الطلب والمشتقات المالية مثل المقايضة أو المبادلة. وتمارس البنوك هذا النوع من الأعمال لتعزيز ربحيتها. إذ أن أدوات التمويل خارج الميزانية تولد دخلا ماليا جيدا لذلك تحسن إدارة الخطر المصرفي كونها تعزز الربحية والقيمة المضافة للمساهمين، ويمكن أن تساعد المشتقات المالية في التقاء المعايير الرأسمالية، وفي تجنب الضرائب القانونية التي تنجم من متطلبات الاحتياطي القانوني ورسوم التأمين على الودائع.⁽¹⁾

ثانيا- إستراتيجية تنمية الودائع: حيث يركز دور البنوك في تنمية ودائعها على خدماتها المقدمة للعملاء بحيث تصبح هذه الخدمات في متناولهم بسهولة ويسر وأن تفي باحتياجاتهم، وذلك عن طريق فتح الفروع المصرفية في القرى والأرياف ومركز المدينة على حد سواء، لأن ذلك يساعد على زيادة نشر الوعي المصرفي، وهو ما يتطلب تقديم خدمات مميزة مرتكزة على تجهيزات مادية ضخمة ومعدات تكنولوجية متطورة وإطارات بشرية مؤهلة. وحرصا من جانب البنوك الشاملة على تنمية ودائعها فإنها قامت بتبني الاستراتيجيات التالية:⁽²⁾

1- إستراتيجية جذب فئات جديدة من العملاء، والتي تستهدف:

§ الصبي المميز في سن 7 سنوات من خلال نظام توفير خاص به.

§ حساب الأولاد الذي يتراوح سنهم بين 11 - 18 سنة.

§ حساب الشباب بين 18 - 20 سنة.

2- إستراتيجية تثبيت الموارد واستقرارها، وهذا من خلال استحداث أوعية ادخارية من أهمها:

§ وعاء الإيداع الثابت بالتقسيط.

§ وعاء الإيداع بالتقسيط لأغراض دفع الضرائب.

§ وعاء الإيداع الثابت مع الخدمات التأمينية.

وكذلك من خلال سياسات وأدوات لجذب المدخرات من أهمها:

§ شهادات الاستثمار (الشهادات الادخارية).

§ وحدات الاستثمار.

§ شهادات الإيداع الاسمية القابلة للتداول.

§ إنشاء صناديق الاستثمار.

3- إستراتيجية الحفاظ على سيولة البنك، وهذا بغرض التقليل من مخاطر التعرض لأزمات النقص في

السيولة من خلال الحرص على ضمان الخدمة التي تمكن العملاء من الاعتماد على البنك كلية في الوفاء باحتياجاته المالية حتى لا يحتفظ لديه بأية نقود وذلك من خلال تبني كل ما هو جديد ومتطور من

⁽¹⁾رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص: 94.

⁽²⁾عبد المطب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص ص: 33 - 39.

تكنولوجيا العمل المصرفي (وحدات الصراف الآلي، الخدمة الليلية المتكاملة، نقاط البيع، والانترنت).
4- إستراتيجية الحفاظ على راحة العملاء، وذلك عن طريق تقديم خدمات لهم بصفته مودعين، حيث يمكن للعميل الحصول على العديد من الخدمات المصرفية المجانية أو بسعر منخفض (قبول الأمانات وتأجير الخزائن لأصحاب الحسابات الجارية فقط، خدمات تحويل النقود بالبنوك... الخ).

5- إستراتيجية دعم النشاط المالي للعملاء، وذلك من خلال تقديم الاستثمارات المالية والأعمال التي من شأنها تسهيل نشاطات العملاء الخاصة باستثمار أموالهم في السوق أو الحفاظ على موازناتهم المالية، ومن أهم الخدمات المقدمة من جانب البنوك نجد:
N عمليات الأوراق المالية نيابة عن العملاء.

N حساب ميزانية الأسرة، والتي تخدم الأسر في إعداد حساب خاص بإنفاق الأسرة، ويضع فيه العميل مبلغا شهريا منتظما لينفق في عام لاحق مقابل عمولة بسيطة يتحصل عليها البنك تفرص على الأرصدة المدينة.

ومن خلال هذه الاستراتيجيات الداعمة للمركز المالي للبنوك الشاملة، حيث توفر لها قدرًا أكبر من الودائع التي تعتبر المصدر الأساسي لعمليات التوظيف بشقيها الاستثماري والإقراضي يتسنى لهذه البنوك القيام بوظائفها على أكمل وجه.

الفرع الثاني: أسلوب إدارة الأصول في البنوك الشاملة

كما تعتبر الودائع من أهم مصادر الموارد المالية التي يعتمد عليها البنك التجاري في تمويل استثماراته أي في تمويل الأصول، تعتبر كذلك القروض من أهم مجالات الاستثمار في البنوك التجارية، والأوراق المالية في بنوك الاستثمار، والقروض طويلة الأجل في البنوك المتخصصة. ويعد تنوع مصادر الاستثمار من أهم سمات البنوك الشاملة. ومن أهم قواعد إدارة الأصول في البنوك بصفة عامة حرص البنوك على تحقيق عائد مرتفع ناتج عن الإقراض والاستثمار مع السعي إلى تقليل المخاطر إلى أدنى درجة ممكنة⁽¹⁾.

ومن بين أهم بنود إدارة الأصول في البنوك الشاملة ما يلي: ⁽²⁾

أولاً- إدارة وظيفة الاستثمار: حيث تحقق الإدارة الكفاءة لوظيفة الاستثمار في البنوك الشاملة من خلال التكوين الكفء للمحفظة الاستثمارية حيث تتعدد الأصول المكونة لتلك المحفظة وتختلف آجالها ويقوم تكوينها على أسس ثلاثة يتمثل أولها حسابات السيولة وثانيها حسابات الدخل وثالثها حسابات تجمع بين السيولة والدخل. ويتطلب المزيج المتكامل بين هذه الحسابات فهما كاملا لطبيعة الاقتصاد الوطني ودور البنك في سد الفجوة الاستثمارية في المجتمع في ضوء إمكانياته وموارده وسياسته المصرفية، وعادة تتضمن محفظة الاستثمارات في البنوك الشاملة الاستثمارات المباشرة من خلال تأسيس المشاريع، والاستثمار غير المباشر في الأسهم والسندات، والسندات الحكومية، وأذون الخزانة، والمشتقات المالية وغيرها. وترتكز إدارة المحفظة الاستثمارية على عدة خطوات وهي:

⁽¹⁾ رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص: 113.

⁽²⁾ عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص: 40 - 44.

U تكوين فلسفة وأهداف الاستثمار من خلال وضع واختبار سياسات واستراتيجيات الاستثمار التي يتم وضعها بهدف تحقيق عدة أهداف كالحصول على أرصدة سائلة عند الحاجة، والحصول على عائد مناسب ومواجهة المخاطر.

U التنبؤ بظروف البيئة الخارجية ودراستها بالأخذ في عين الاعتبار حالة سوق الأوراق المالية وخصائص الاستثمارات المتاحة وسياسات الاستثمار في الدولة وغيرها من العوامل.

U دراسة العلاقة بين موارد البنك وسوق الاستثمار عن طريق حصر البدائل الاستثمارية المتاحة لتكوين المحفظة الاستثمارية وتقييم نوعية الموارد المتاحة وهيكل الودائع وإجمالي الموارد وحقوق الملكية بالبنك ونسب السيولة والاحتياطي وهكذا.

U اختيار مكون السياسة والإستراتيجية اللازمة لإدارة المحفظة الاستثمارية وبالتالي تحديد أدوات الاستثمار التي تحقق الأهداف المطلوبة، والاستقرار على الإستراتيجية الأكثر ملائمة للاستثمار. ولا بد أن يستقر البنك بعد ذلك على آليات توفير أموال الاستثمار وتحديد حجم المحفظة الاستثمارية جودة الأوراق المكونة لها وتنويع تلك الأوراق ومجالات الاستثمار.

U الرقابة على الخطة الاستثمارية وتقييم المحفظة الاستثمارية للبنك وهو أمر ضروري لضمان نجاح إدارة محفظة الاستثمارات بالبنوك الشاملة.

ثانيا- إدارة وظيفة الإقراض: والتي تتعلق بالسياسة الإقراضية للبنك والمكونة من عدة مكونات وهي: المنطقة التي يخدمها البنك في مجال الإقراض، نوع القرض والضمان المقبول لمنحه وأجال استحقاقه، السقف الائتمانية، تكلفة القروض على العميل، السلطات التقديرية لمنح القروض، مستندات الإقراض، بالإضافة إلى أسس الإقراض المتضمنة عدة عناصر الأمان، السيولة، الربحية والانتشار والضمان والارتباط بالمصلحة الاقتصادية النوعية، وأخيرا متابعة الائتمان وخطواتها.

ثالثا- إدارة السيولة والمركز النقدي: لا يستطيع البنك الاحتفاظ بكل أمواله سائلة وأيضا لا يستطيع توظيف كل ما يملكه من موارد في الاستثمار أو الإقراض إذ تفرض عليه الظروف وأوضاع التوازن وكذا القوانين الاحتفاظ بجزء سائل من النقدية والأصول شبه النقدية لمواجهة احتياجات عملائه. حيث من الأمور الهامة في إدارة السيولة إدارة ما يسمى بالمركز النقدي الذي يعتبر العبء الأساسي في تخطيط احتياجات السيولة ويعني ذلك إبقاء البنك حاجاته من الاحتياطات القانونية والاحتفاظ بقدر كاف من العملات والنقدية لمواجهة طلبات العملاء. ويعبر المركز النقدي للبنك عن مقدار الأرصدة والعملات المساعدة والعملات الأجنبية، والتي يتحتم الاحتفاظ بها طبقا لمتطلبات الاحتياطي القانوني. ونظرا لأن هذه النقود لا تدر أي دخل بالنسبة للبنك فإن الإدارة الجيدة تحاول أن تتجنب الاحتفاظ بأي قدر يزيد عن حاجتها منها.

رابعا- إدارة الخدمات المصرفية الإضافية والخاصة بالبنوك الشاملة: تنطوي العديد من الخدمات التي تسعى البنوك الشاملة إلى أدائها بكفاءة وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة.

وهكذا فإن عملية إدارة الأصول في البنوك الشاملة تخضع لأسلوب ممنهج يضع في اعتباره جميع متغيرات البيئة المصرفية والاقتصادية التي تنشط داخلها هذه البنوك، وذلك بغرض ضمان تحقيق الأهداف المنشودة بأقصى كفاءة ممكنة.

المطلب الثاني: أساليب الرقابة المطبقة في البنوك الشاملة

تشهد الساحة المصرفية العالمية اتساعاً في أنشطة البنوك وتدويلاً للأعمال المصرفية في ضوء زيادة مخاطر العمل المصرفي. وهو الأمر الذي يستوجب الرقابة على أعمال البنوك بهدف ضمان سلامة الجهاز المصرفي وتعظيم قدرته على الإسهام في التنمية الاقتصادية. وبما أن البنوك الشاملة من خلال وظائفها المتنوعة تعتبر أحد ركائز دعم هذه التنمية فهذا يفرض خضوعها لأعمالها للرقابة. وسنتناول من خلال المطلب مفهوم الرقابة المصرفية، بالإضافة إلى عرض بعض أشكال الرقابة على البنوك الشاملة عالمياً.

الفرع الأول: مفهوم وأنواع الرقابة المصرفية

وهما العنصرين اللذين سنتناوله فيما يلي:

أولاً- مفهوم الرقابة المصرفية: حيث نعني بالرقابة المصرفية " مجموعة القواعد والإجراءات والأساليب التي تسيّر عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والمصارف بهدف الحفاظ على المراكز المالية للمصارف توصلاً إلى تكوين جهاز مصرفي سليم وقادر على أن يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها " (1).

ثانياً- أنواع الرقابة المصرفية: في حقيقة الأمر فإن الرقابة المصرفية تنقسم إلى رقابة داخلية أو ذاتية، وأخرى خارجية، وفيما يلي تفصيل هذين النوعين: (2)

1- الرقابة الداخلية أو الذاتية: تعد الرقابة الداخلية وظيفة تقييمية مستقلة بطبيعتها تؤسس داخل المصرف لفحص وتقييم أنشطته كخدمة للمصرف ذاته وترتكز على ثلاثة أعمدة وهي:

أ- الرقابة المحاسبية: والتي تسعى للتأكد من تنفيذ التعليمات المحاسبية طبقاً لتفويض السلطات المرخص بها وتسجل العمليات المحاسبية بشكل يسمح باستخراج القوائم المالية واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة ما ينتج من فروق بعد المطابقة بين الأرصدة.

ب- الرقابة الإدارية: وهي تعمل على رفع الكفاءة الوظيفية وتطبيق السياسات الإدارية وتدريب العاملين.

ج- الرقابة على عملية الضبط الداخلي: حيث تتمثل في مجموع الإجراءات التي يقوم بها البنك من يوم لآخر بصفة تلقائية ومستمرة لمنع أو كشف الغش والأخطاء وتصحيحها في الوقت المناسب.

(1) أنطوان الناشف- خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، ج1: النظام القانوني للنظام المصرفي في لبنان مع ملحق شامل بالقوانين

والاجتهادات، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 1998، ص: 121.

(2) مليكة كركار، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير لجنة بازل، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة البليدة، الجزائر، 2004/ 2005، ص: 52 - 53.

وتتولى الرقابة الداخلية أو الذاتية أجهزة فنية للإدارة العليا بالبنك، أما نتيجة أعمال هذه الأجهزة فيتم رفعها في تقارير مكتوبة إلى رئيس مجلس الإدارة أو المدير العام وفق الترتيب المعمول به في البنك المعني، ومن ثم متابعة هذه التقارير حيث تدعو الحاجة إلى ذلك.

2- الرقابة الخارجية: والتي تمارس من طرف جهات رقابية من خارج البنك وهي إما رقابة متمثلة في جهاز الرقابة على البنوك التابع للبنك المركزي أو السلطة النقدية للبلاد المخول لها هذا الحق الرقابي، أو الرقابة بحكم القانون المتمثلة في رقابة محافظي حسابات قانونيين خارجيين غير مرتبطين بالإدارة العليا للبنك حيث يتم تعيينهم بقرار من الهيئة العامة للمساهمين، ومن أهم مسؤوليات هؤلاء ما يلي:

§ الاعتماد في عملهم على الأحكام والشروط التي تنظم أعمال المراجعة والتدقيق، وأن يتقيدوا في عملهم بمعايير وأدلة المراجعة الدولية.

§ التقيد بالسرية التامة وأن لا يفشوا المعلومات التي تحصلوا عليها بحكم عملهم حتى ولو بعد انتهاء مهمتهم في البنك المعني.

§ تقديم تقرير للجمعية العمومية للمصرف يبين فيه أن مراجعة أعمال البنك وحساباته تمت وفقا لمعايير وأدلة المراجعة الدولية أو المعمول بها، وعن مدى تعبير البيانات المالية في رأيه بصورة عادلة وسليمة عن مركزه المالي بتاريخ الميزانية العمومية وفي نتائج أعماله وتدقيقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لمعايير المحاسبة الدولية أو المعمول بها.

§ أن يبينوا في تقريرهم الخاص أي مخالفات لأحكام التشريعات المعنية واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذا لها، وكذلك التعليمات الصادرة من السلطة النقدية.

§ أن يقوموا بتزويد مجلس إدارة البنك بتقرير مفصل بشأن أي مواطن ضعف في أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية وأي أمور أخرى تشد انتباههم خلال عملية التدقيق.

§ أن يتحققوا من صحة وسلامة البيانات التي أعطيت لهم خلال عملية التدقيق.

الفرع الثاني: بعض أشكال الرقابة المطبقة في البنوك الشاملة عالميا

يستوجب تعدد أنشطة البنوك كما في حالة البنوك الشاملة فرض مزيد من الضوابط والقواعد التي تحدد نطاق عملها وكيفية الرقابة عليها كما هو عليه الحال في بعض الدول أين تنتشر البنوك الشاملة والمبين على النحو التالي⁽¹⁾:

أولا- ألمانيا: حيث تخضع البنوك في النظام المصرفي الألماني لرقابة البنك المركزي الألماني، مكتب البنك الفيدرالي للرقابة، بالإضافة إلى غيرها من جهات الرقابة، وتتميز الرقابة في ألمانيا بما يلي:

• بالرغم أن البنوك الشاملة لها الحق في ممارسة كل الأنشطة إلا أنه توجد قيود بالنسبة للأنشطة المتعلقة بصناديق مدخرات العاملين. حيث يقوم العاملون أنفسهم بتقديم إجمالي رؤوس الأموال، ولذلك تحدد ضوابط لاستخدام أموال تلك الصناديق.

• يعتبر إصدار سندات القروض العقارية، والسندات الخاصة بالبلديات من اختصاص البنوك العمومية.

⁽¹⁾ رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص ص: 120-121.

- أنشطة الشركات الاستثمارية والإقراض العقاري والتأمين ومؤسسات الإقراض والإسكان لها مكاتب رقابية متخصصة بالإضافة إلى خضوع بنوك الادخار للقانون المحلي، التمويل التآجيري، عمليات بيع الديون خارج نطاق المكتب الفيدرالي.
 - الائتمان المقدم لعميل واحد لا يتجاوز 15% من رأس مال البنك مع ضرورة موافقة البنك المركزي وأيضا في حالة القروض التي تتجاوز مليون مارك ألماني.
 - القروض والمساهمات لا تتجاوز عشرين ضعف رأس المال والاحتياطات والأرباح المحتجزة.
 - الاندماجات بين البنوك لا تتم إلا بموافقات خاصة من البنك الفيدرالي والبنك المركزي.
 - عمليات الصرف الأجنبي لا تزيد عن 30% من رأس مال البنك في نهاية إقفال اليوم.
 - لا تزيد الحصص العينية مثل الأراضي، المباني، المعدات، إجمالي الأسهم في البنوك الأخرى والمشروعات غير البنكية عن 10% من إجمالي الأسهم القائمة.
 - وجود ضوابط وقواعد الرقابة على أعمال البنوك لضمان منع الإفلاس وإمكانية تدخل الجهات الرقابية مباشرة مع وجود تأمين على الودائع.
 - اتحادات التأمين والائتمان لها فروع مستقلة تمارس أنشطتها عن طريقها.
- ثانيا- الولايات المتحدة الأمريكية:** حيث يوجد بها نظام للشركات القابضة التي يمثل بها البنك جزءاً منها بالإضافة إلى العديد من الشركات الأخرى المرتبطة وغير المرتبطة بالأنشطة المصرفية. وتعد الفواصل العازلة بين الأنشطة من النقاط الجوهرية الواجب توفرها، وخاصة الفصل بين الأنشطة المصرفية التقليدية وأنشطة الأوراق المالية طبقاً لقانون Glass Steagall عام 1933.
- ثالثا- المملكة المتحدة:** حيث استمر فيها الفصل التقليدي بين أنشطة البنوك التجارية وأنشطة الاستثمار ولذلك طالبت البنوك التجارية بضرورة توسيع نطاق الخدمات والأنشطة التي يسمح لها بتقديمها لتدخل في مجال البنوك الشاملة. وبالفعل تدخل المشرع الانجليزي ووضع الضوابط التي تحقق الفصل الإداري بين الأنشطة التجارية والاستثمارية في داخل البنك الواحد وصولاً إلى قمة الهرم الإداري مع ضرورة أن يعلم العميل كتابة بالمخاطر والخسائر المحتملة التي يمكن أن يتعرض لها في أنشطة الأوراق المالية، حتى لا يؤثر ذلك على استقرار البنوك في السوق المصرفي ومدى ثقة العملاء بهم.
- رابعا- سويسرا:** حيث تخضع البنوك فيها لقواعد الرقابة الفيدرالية وتتم أنشطة التأمين من خلال شركات منفصلة.
- وتؤكد التشريعات الأوروبية على ضرورة توافر الخبرة والجدارة والاستقامة والسمعة الحسنة لدى إدارة البنوك كإدارة محترفة وخاصة في ظل قيام الأنشطة المصرفية الجديدة والمتنوعة وفي ظل التوسع في الخدمات الاستثمارية وأنشطة البنوك الشاملة مع الفصل بين اختصاصات أعضاء مجالس الإدارة وبين الإدارة التنفيذية التي يتم اختيارها لإدارة الشركات القابضة والتابعة. ولذلك يتم تخصيص إدارة مراجعة داخلية لمراجعة أعمال الصيرفة الاستثمارية في حالة قيام البنك نفسه بممارسة أعمال الصيرفة الشاملة.

المبحث الرابع : مزايا البنوك الشاملة وأهم الانتقادات الموجهة إليها

تسهم البنوك الشاملة من خلال وظائفها المتنوعة والمتعددة في دعم عملية التنمية الاقتصادية، ويتوقف مدى هذا الإسهام على ما يتولد من مزايا لهذه البنوك. غير أنه توجد بعض الانتقادات الموجهة إلى هذا النوع من البنوك، والتي أثارت الجدل حول التوسع في نظام البنوك الشاملة أو تقييده. وسنقوم من خلال هذا المبحث بحصر أهم مزايا البنوك الشاملة، بالإضافة إلى عرض أهم الانتقادات الموجهة إليها.

المطلب الأول : مزايا البنوك الشاملة

إن الاتجاه إلى العمل المصرفي الشامل يترتب عليه جملة من المزايا التي تنعكس آثارها على مسار التنمية، ومن بين أهم تلك المزايا نذكر ما يلي:

1- العمل على أساس الحجم الكبير وبالتالي تحقيق الوفورات في التكاليف، وبوجه عام الاستفادة من الأقسام الإدارية العامة لخدمة الإدارة المصرفية الأساسية.⁽¹⁾

2- تحقيق التوظيف الكامل والأمثل للموارد والقدرة على القيام بالمشروعات العملاقة والدخول فيها سواء في الداخل أو الخارج بمفردها أو مع الآخرين. والنهوض بالشركات القائمة من خلال تحديث الإنتاج والمعدات، والمساعدة في عمليات الدمج و التوسع بين المشروعات القائمة. ويستند البنك الشامل في ذلك على التنويع القطاعي لمحفظته القروض والاستثمارات وبالتالي يتسنى له تقليل المخاطر الائتمانية ككل، ويتفاعل مع ذلك التنويع الجغرافي لمكونات هذه المحفظة.⁽²⁾

3- تؤدي البنوك الشاملة إلى توفير عناصر ومقومات ضرورية لعملية التنمية بدءاً من دراسة الجدوى، التأسيس، التمويل، الإدارة، والتسويق... الخ. كما تسهم على صعيد آخر في تعظيم استغلال ما يتوافر لدى الدولة من موارد تقوم بتعبئتها وتخصيصها للأغراض التنموية على نحو يتسم بالكفاءة والرشادة أي تعمل على تعبئة الفائض الاقتصادي وتحسن استغلاله.⁽³⁾

4- توفير الجسور المالية التي تربط بين البنك وجميع مراكز المال التقليدية والناشئة وزيادة التعامل معها والتكيف مع مستجداتها.⁽⁴⁾

5- صناعة الأسواق المتكاملة: كنتيجة لعظم إمكانيتها في اكتشاف وتحليل وتقييم الاستثمارات والترويج والاشتراك في التمويل وإدارة المشروعات وخلق الفرص الاستثمارية أمام المستثمرين والعملاء، وكذا

(1) صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص: 87.

(2) نفس المرجع السابق، ص: 87.

(3) السعيد فرحات جمعة، مرجع سابق، ص: 495.

(4) أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص: 11.

امتلاكها أسرار صناعة المزايا والقدرات التنافسية للاحتفاظ بالتفوق والصدارة بما يحقق للبنك مكانة مرموقة تمكنه من المشاركة في قيادة السوق المصرفية. (1)

6- تسهم البنوك الشاملة على مستوى البنوك- في تحقيق التوازن بين توظيف أصول البنوك وموارده ومن ثم تجنبه التعرض للانكشاف بتركيز أنشطته في مجال واحد كالائتمان فتوزيع الموارد لها مردود اقتصادي يدفع نحو النمو والازدهار من ناحية ثالثة، تستطيع أن تقلل معدل المخاطرة وتزيد معدلات الربحية من مصادر حقيقية تعكس الأداء الاقتصادي. وفي هذا الصدد فهي تقوم بتوفير مجالات توظيف للبنوك الصغيرة من خلال إتاحة الفرص الاستثمارية لها عن طريق دخولها في المشروعات المشتركة كبيرة الحجم (كونسرتيوم) مع البنوك الأخرى، ومدتها بالمساعدات والخبرات اللازمة لتوسيع أعمالها. (2)

7- تعظيم القدرة على تطوير الوظائف التقليدية للبنوك بما يسمح بتقديم خدمات جديدة ومتطورة مثل خدمات مروجي الأسهم الجديدة القابلة للتداول، خدمات التوريق وإصدار السندات خدمات التغطية والتأمين ضد المخاطر، التوسع في خدمات الائتمان والعقود الآجلة. وهكذا ساعدت البنوك الشاملة على أن تتوسع البنوك في وظائفها وأعمالها بعدما انخفض العائد التقليدي بدرجة ملحوظة، وبعد اتساع المنافسة من غير البنوك. (3)

8- تسهم البنوك الشاملة في إحداث التطورات المطلوبة في العمل المصرفي لكي يستطيع أن يجابه الدخول في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والتي تتطلب تحديث المؤسسات المالية واستحداث مؤسسات متخصصة تتفق ومتطلبات العصر، ابتكار منتجات جديدة، توريق الديون، إنجاح برامج الإصلاح الاقتصادي والخصوصية... الخ. أي أن البنوك الشاملة تحقق التوافق السريع والمرن مع مستجدات وتطورات البيئة الاقتصادية المعاصرة. (4)

9- إمكانية الدخول إلى الأسواق المالية لشراء الأسهم وبيعها في إطار السياسة الاستثمارية للبنك، إلى جانب شراء السندات، سواء التي تصدرها الدولة أو الشركات المساهمة وهكذا يتسنى للبنوك الشاملة تنشيط بورصة الأوراق المالية التي تعتبر مصدرا هاما لتوفير التمويل الحقيقي للمشروعات الاقتصادية وتعبئة الموارد المحلية اللازمة لذلك، وتوسيع قاعدة الملكية وتعميق ما يعرف بالأمان الاقتصادي بالإضافة إلى الأمان السياسي والاجتماعي. (5)

(1) السعيد فرحات جمعة، مرجع سابق، ص: 496.

(2) أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص: 11.

(3) نفس المرجع السابق، ص: 11.

(4) نفس المرجع السابق، ص: 12.

(5) نفس المرجع السابق، ص: 12.

10- تسمح البنوك الشاملة بإنشاء ما يعرف بالسوبر ماركت المالي أين يتوافر مجموعة متكاملة من الخدمات المالية، وهو الأمر الذي يفضله كثير من العملاء الراغبين في الحصول على ما يطلبونه من مكان واحد⁽¹⁾.

المطلب الثاني : الانتقادات الموجهة إلى البنوك الشاملة

رغم ما تكتسبه البنوك الشاملة من المزايا- التي أشرنا إليها سابقا- هناك العديد من الانتقادات التي وجهت إليها، وأثارت جدلا حول التوسع في نظام هذه البنوك أو تقييده، ومن أهمها هذه الانتقادات نذكر ما يلي:⁽²⁾

1. تركيز السلطة الاقتصادية: حيث بسبب اعتبار البنوك الشاملة بنوكا كبيرة الحجم بطبيعتها، ومن خلال ملكيتها لأنصبة كبيرة من أسهم الشركات الصناعية والتجارية وغيرها قد تكون لها القدرة على التأثير على هيكل الاقتصاد الوطني على نحو يخالف المصلحة الوطنية، وأحيانا تكون لها رؤى مختلفة عما تقتضيه المصلحة العامة، ولذلك قد ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصلحة الاقتصاد ككل.

2. تركيز القوى السياسية: الذي يوجد دائما في ظل وجود الكيانات القوية والضخمة متسعة النشاط. وباعتبار البنوك الشاملة عينة من هذه الكيانات واتساع علاقاتها مع عملائها قد تتدخل في الحياة السياسية للتأثير في درجة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها أو إدارتها لصالحها، وذلك في حالات مثل التشريعات الضريبية، مجالات النشاط، الحصول على مزايا معينة أو السيطرة على مشروعات معينة.

3. تعارض المصالح: حيث قد ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصالح عملائه وخاصة في بعض الأنشطة مثل أنشطة الأوراق المالية، فيحاول البنك أن يشجع عملاءه على امتلاك أسهم وسندات معينة، أو يعيق ظهور شركات أخرى أوراق مالية لشركات منافسة للمشروعات التي له ارتباط بها. وهو الأمر الذي دعا بعض الدول مثل إنجلترا إلى فصل إدارة الاستثمار في البنوك عن الأنشطة الأخرى وجعلها مستقلة ذاتيا داخل البنك الواحد. وينشأ التعارض أيضا عند محاسبة عملاء معينين في حالة تزايد الأنشطة التمويلية للمشروعات. ولوحظ أيضا التعارض والصراع بين إدارة الائتمان وإدارة الاستثمار حيث الطبيعة المختلفة لأداء كل من الإدارتين. ولكن يمكن التغلب على هذه المشاكل بالتخطيط والتنسيق الجيد، والتعاون بين الإدارات المختلفة في ظل سياسة موحدة للبنك ككل.

4. درجة التعرض للخطر: حيث قد تتعرض البنوك الشاملة لمخاطر أعلى من المخاطر المعتادة التي تتعرض لها البنوك التقليدية عادة، ويعزى ذلك إلى دخولها إلى أنشطة متعددة ذات ربحية أعلى ولكن ذات مخاطر أكبر. ويمكن للبنوك الشاملة التغلب على المخاطر بإتباع إجراءات عديدة منها الدراسة الجيدة للمشاريع والتحوط للمخاطر عن طريق التأمين والأدوات التمويلية المستحدثة (كالمشتقات المالية بصفة خاصة) والمتابعة المستمرة والرقابة والتصحيح وغيرها من الإجراءات التي تحتاج خبرات بشرية مؤهلة.

⁽¹⁾ رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص: 104.

⁽²⁾ رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص ص: 105-108.

5. الوصول إلى حد الأمان: حيث يصعب السماح بانهيار البنوك الكبيرة نتيجة التكاليف الاجتماعية الباهظة التي يمكن أن تنتج عن هذا الانهيار، وعادة ما يقال أنها أكبر من الفشل أو من الإخفاق. وبوصف البنوك الشاملة بنوكا كبيرة تسعى للحيلولة دون فشل مشروعاتها وتمارس كافة الضغوط لتوفير حدود الأمان المطلوبة لها. وهو ما قد ينجر عنه مخاطر اقتصادية، وما قد يؤدي إليه من تكاليف غير محسوبة قد تؤدي في النهاية إلى تهديد حدود الأمان بالنسبة لكل من المشروعات والبنوك، ويؤثر ذلك في النهاية على مدى استقرار وانتظام الأنشطة الاقتصادية وعلى الارتباط بمعدل الأمان المطلوب لها. ويمكن تجنب ذلك بفهم البنك الشامل لطبيعة عمله وتحليل بيئتها وأهم المخاطر التي قد تنشأ ويتعرض لها أو يتعرض لها المتعاملون معه والاستعداد جيدا لمواجهة تلك المخاطر.

6. صعوبة الرقابة والإشراف: حيث يفرض كبر حجم البنوك الشاملة قواعد خاصة ومتطورة للرقابة والإشراف تتناسب وطبيعة وحجم نشاط هذه المؤسسات العملاقة وعادة ما يكون وضع وتطبيق هذه القواعد صعبا في ظل المنشآت الكبيرة الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة الرقابة بدرجة عالية من الإحكام.

7. إخفاء الأداء الضعيف للإدارة: حيث قد تعتمد البنوك الشاملة إلى إخفاء الأداء الضعيف للإدارة أو إلى تغطية خسائر قطاعات معينة من خلال فوائض قطاعات أخرى، وهو الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة تحديد مراكز الربحية والأداء للقطاعات المختلفة خاصة في ظل التعدد والانتشار الكبير للأنشطة. ولقد لجأت بعض الدول مثل المملكة المتحدة إلى فصل الأنشطة التقليدية عن أنشطة الأوراق المالية فصلا إداريا داخل البنك الواحد، ولا تلتقي هذه الإدارات إلا في نطاق الإدارة العليا للبنك، حتى يمكن تحديد الأنشطة ذات الربحية والأنشطة ذات المخاطر المتزايدة، الأمر الذي دعا بعض الدول مثل أمريكا إلى الدعوة إلى أن تكون الأنشطة الاستثمارية على شكل فروع مستقلة أو وحدات منفصلة حتى يمكن تحديد مراكز الربحية بسهولة.

8. الاحتكارات المحلية: حيث عادة ما يؤدي تعاضم حجم البنوك الشاملة إلى محدودية المنافسة أو تآكلها، وفي ظل ضيق الأسواق الإقليمية وصعوبة النفاذ إلى الأسواق العالمية تنتج زيادة درجة الاحتكارات المحلية.


غير أنه في واقع الحال فإن رغم هذه الانتقادات، لا زال نظام البنوك الشاملة يشهد توسعا كبيرا في أغلب أرجاء العالم نظرا لما يتسم به هذا النظام من مزايا، وهذا ما سنقوم بعرضه في المبحث الموالي.

المبحث الخامس: النماذج المطبقة للبنوك الشاملة وبعض التجارب العالمية

اتجهت معظم الدول إلى إنشاء البنوك الشاملة التي تقدم العديد من الخدمات المصرفية والمالية، والتي تشمل الصيرفة التجارية والاستثمارية، والتأمين وغيرها. وقد اختلفت النماذج المطبقة لهذه البنوك وتعددت تجارب الدول معها. ومن خلال هذا المبحث سنحاول تحديد النماذج المطبقة للبنوك الشاملة، وعرض أهم التجارب العالمية في ميدان الصيرفة الشاملة.

المطلب الأول: النماذج المطبقة للبنوك الشاملة ومستوياتها

تتراوح النماذج المطبقة للبنوك الشاملة بين ثلاثة أشكال رئيسية وهي: البنوك الشاملة تماما، بنوك شاملة - شركات تابعة (فرعية)، والشركة قابضة. وهو ما يوضحه الشكل التالي:
الشكل (05): الأشكال المختلفة للبنوك الشاملة



Source: Nicholas Cheang, Practices of universal banks and Macao's banking activities, The full text is available at: http://www.amcm.gov.mo/publication/quarterly/oct2004/universa_en.pdf, consulted the: 10/01 / 2008.

حيث يتبين من الشكل أنه توجد ثلاثة مستويات للبنوك الشاملة وهي: (1)

المستوى الأول: البنوك الشاملة تمامًا ومن الأمثلة عليها الأنظمة السويسرية والألمانية، ويتميز هذا النظام بوجود درجة أكبر من التكامل بين الخدمات المالية في نطاق البنك الشامل، حيث يتولى قسم في البنك أداء أنشطة ضمان الأوراق المالية، كما تمارس رقابة أكبر على المنشآت غير المالية، وتتبع هذه الرقابة من عدد من المصادر منها حصص مديونية بنكية في المنشآت، وحصص ملكية بنكية كبيرة في المنشآت وعضوية البنوك في مجالس إدارة الشركات.

المستوى الثاني: البنوك الشاملة (ذات البنك الرئيسي) ومن أبرز الدول التي تطبق هذه الأنظمة اليابان وكوريا، وعند هذا المستوى تكون هناك صلات ملكية متشابكة بين البنوك ومنشآت القطاع الحقيقي عن طريق هيكل Keiretsu أو Chaebol عادة، وبالإضافة لذلك يسمح للبنوك بالانخراط في أنشطة الخدمات المالية الأخرى مثل ضمان الأوراق المالية (رغم أن هذا النشاط محدود في اليابان).

المستوى الثالث: الشركة القابضة حيث يكون للبنوك حصص محدودة أو معدومة أو صلات بالمنشآت غير المالية وتتخرط البنوك في أنشطة الخدمات المالية الأخرى مثل تغطية اكتتاب الأوراق المالية والتأمين من خلال شركات فرعية مستقلة للبنك نفسه، ويمكن اعتبار الولايات المتحدة الأمريكية واحدة من مجموعة الدول التي تطبق هذا النظام حيث تسمح للبنوك بالدخول في أنشطة القطاع المالي الأخرى من خلال هيكل من الشركات القابضة المصرفية.

المطلب الثاني: بعض التجارب العالمية في الصيرفة الشاملة

قد شهد نظام البنوك الشاملة على اختلاف مستوياتها توسعا واسعا في أغلب أرجاء العالم، وسنقوم بعرض أهم التجارب الرائدة والمفيدة في الصيرفة الشاملة في العديد من الدول على النحو التالي:

الفرع الأول: البنوك الشاملة في ألمانيا

تنقسم البنوك في ألمانيا إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي: (2)

أولا- البنوك التجارية: والتي تترأسها ثلاثة بنوك عالمية وهي *Deutsch Bank, Dresdner Bank* و *Commerz Bank*. والتي تقوم بممارسة أعمال البنوك الشاملة من خلال البنك الأم، وتحت إدارته مجموعة من الشركات المنفرعة والمنفصلة قانونا لممارسة خدمات التأمين، الائتمان العقاري، تجميع المدخرات وصناديق الاستثمار. يضاف إلى البنوك السابقة البنوك الإقليمية المرخص لها بأداء الأنشطة العقارية بالإضافة إلى الأنشطة التقليدية الشاملة، وأيضا فروع البنوك الأجنبية التي تقوم بكافة الأنشطة الشاملة عدا الأنشطة المتعلقة بالأوراق المالية. وأخيرا البنوك الخاصة التي تمارس أنشطة البنوك التجارية إلى جانب دور محدود في أسواق رأس المال وتخصص خدماتها لأفراد وقطاعات معينة.

(1) طارق عبد العال حماد، *التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك*، مرجع سابق، ص: 204.

(2) رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص ص: 84 - 87.

ثانيا- البنوك الادخارية: والتي تضطلع بأنشطة قبول الودائع ومنح الائتمان للأفراد والمشروعات، إصدار أوراق مالية مضمونة بعقارات، بالإضافة إلى كافة أنشطة البنوك الشاملة وتعد سندات الحكومة المحلية.

ثالثا- المصارف التعاونية: حيث يركز هدفها على تقديم الدعم والخدمة لأعضائها قبل تحقيق الربح. وتمارس البنوك الشاملة الألمانية بالإضافة إلى الأعمال المصرفية التقليدية العديد من الأنشطة المالية الحديثة، والتي يتمثل أهمها في:

1- خدمات التأمين: حيث منح المشرع الألماني الحق للبنوك الألمانية في مزاوله كافة أعمال وخدمات التأمين ولكن من خلال شركات تابعة للبنك الأم ولكنها مستقلة ماليا مع خضوعها لأحكام الرقابة الفيدرالية لا سيما من حيث أسس وقواعد العمل مع توافر كفاية رأس المال المطلوب. وتمارس البنوك الشاملة أنشطة التأمين إما من خلال:

§ إنشاء هذه البنوك لشركات تابعة تختص بأعمال التأمين على الحياة مع خضوعها لأحكام الرقابة الفيدرالية في هذا المجال، مثل ما فعل Deutsch Bank سنة 1989.

§ اتفاق هذه البنوك مع إحدى شركات التأمين على أن يقوم كل منهما بتقديم بعض منتجات الآخر، ورغم ذلك فإن هناك بعض الأنشطة التأمينية التي تختص بها شركات التأمين مثل أعمال التأمين على الممتلكات الشخصية، العقارية، السيارات وغيرها، وذلك لتطلبها خبرات متخصصة لا تتوفر إلا عن طريق هذه الشركات.

2- تمويل الصناعة: حيث تساهم البنوك الشاملة الألمانية في مجال القطاع الصناعي إما عن طريق القيام بتبني تمويل مشروع صناعي وتقديم الخدمات المصرفية والمالية له وتنظيم عمليات الاكتتاب في الأوراق المالية الخاصة به وهذا في نطاق ما يعرف بنظام هوسبنك Housebank. أو قيام هذه البنوك بزيادة المساهمة في المشروعات الصناعية وذلك بتملك أسهمها بهدف تشجيع تأسيس مشروعات جديدة، أو بهدف معالجة الاختناقات المالية للمشروعات وبهدف إعادة هيكلة وضعها المالي وتعويمها. أو عن طريق حيازة البنوك للمحافظ الاستثمارية للشركات وفرض نوع من الرقابة عليها وعلى معدلات أدائها في ظل ما يعرف بعمليات أمناء الاستثمار.

وتتكاتف جهود الأساليب الثلاثة لدعم المشروعات الصناعية وتصويب أوضاعها وإعادة هيكلتها، من خلال مساهمة البنوك الشاملة في ألمانيا في رأسمال تلك المشروعات. فمثلا قدرت نسبة هذه المساهمة بـ 54% سنة 1999.

وقد انجر عن مساهمة البنوك الشاملة في أنشطة الشركات الصناعية عدة مزايا أهمها: (1)

ن تقليل مخاطر تعرض الشركات لأزمات مالية من خلال تدخل البنوك في النواحي الإدارية للمشروعات، وإمكانية اتخاذ قرارات طويلة الأجل والمتابعة المستمرة لأدائها، بما يساعد على تصويب الأوضاع وتوفير مستلزمات النمو والتطور للمشروعات الصناعية، وهو ما ينجم عن تعزيز القدرة المالية لتلك المشروعات وتمويل الابتكارات التكنولوجية.

(1) عبد المنعم راضي - فرج عزت، مرجع سابق، ص 208.

U مساهمة البنوك في إدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار مما وفر الاطمئنان للمساهمين في الشركات الصناعية وإمكانية التوسع في أنشطتها مما مكنها من المنافسة في الأسواق العالمية، وهو ما ينعكس أيضا على إتاحة فرص توظيف جديدة.

U دعم الشركات متوسطة وصغيرة الحجم بتوفير التمويل اللازم.

U المساعدة في عمليات التخصيص للمشروعات الحكومية في حالة معاناتها من مشاكل مالية. وبهذا ثبت صحة نظرية جوزيف شومبتير أن البنوك هي أساس قيام التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني: البنوك الشاملة في سويسرا

يتسم الجهاز المصرفي السويسري بالتنوع، وهو ما يستند إلى مفهوم البنوك الشاملة، الذي يلزم جميع البنوك أن تقدم جميع الخدمات المصرفية. ومع ذلك، فقد شوهد نمو مجموعات مختلفة من البنوك التي تخصصت في مجالات معينة. ومن أمثلة الخدمات المصرفية الشاملة التي تقدمها البنوك السويسرية، نجد¹:

§ ائتمان / إقراض الأعمال.

§ إدارة الأصول واستشارات الاستثمار.

§ معاملات الدفع.

§ الودائع التجارية (حسابات ادخار،... الخ).

§ الأوراق التجارية (بورصة المعاملات).

§ أعمال التأمين (إصدار السندات).

§ التحليل المالي.

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من قيام الجهاز المصرفي السويسري على مبدأ البنوك الشاملة هناك

الآن مجموعات مختلفة من البنوك هي متخصصة بصورة كلية أو جزئية. وهي كالتالي:²

أولا- البنوك الكبرى: حيث أكبر بنكين هما UBS AG ومجموعة الائتمان السويسري وهما يحوزان أكثر من 50% من مجموع ميزانية جميع البنوك في سويسرا. ويعتبر UBS AG قائدا عالميا في إدارة الثروة وأيضا من أكبر بنوك الإقراض السويسرية التي تقدم القروض، الخدمات المصرفية الاستثمارية والأوراق التجارية، ومنتجات صيرفة التجزئة على شكل مجموعة حلول شاملة ومنتجات مبتكرة لمجموعة واسعة من الشركات والأفراد في سويسرا.

ثانيا- البنوك الكانتونية: حيث يوجد في سويسرا 24 بنكا كانتونيا، والبنك الكانتوني هو عبارة عن مؤسسة شبه حكومية مضمونة من قبل الدولة. وعلى الرغم من الصلة الوثيقة لهذه الكانتونات بالدولة يجب أن تمتثل إلى المبادئ التجارية في أنشطتها. والهدف منها هو تعزيز اقتصاد الكانتونات وفقا لقانون الكانتونات. وميدان نشاطها يشمل المشاركة في جميع الأعمال المصرفية، مع التركيز على إيداعات وقروض مؤسسات الأعمال.

¹ **Bank groups**, The text is available at : <http://www.swissbanking.org/en/home/fs-allgemein.htm>, consulted the: 02 / 03 / 2008.

² **Bank groups**, op.cit.

ثالثا- البنوك الإقليمية وبنوك الادخار: حيث تعتبر من أصغر البنوك الشاملة التي تركز على قروض / إيداعات الأعمال. وقد حصرت أنشطتها طوعا في مناطق معينة ومن مميزاتهما: القرب من العميل والإلمام بالظروف الإقليمية والمحلية للدورات التجارية.

رابعا - مجموعة Raffaisen: حيث تتكون من فريق من البنوك المستقلة ذات الجذور القوية والتي تنظم على طول الخطوط التعاونية، والتي تتبع الاتحاد السويسري، وهذه المجموعة تمتلك قيادة إستراتيجية مسئولة عن إدارة المخاطر، كما ينسق الاتحاد أنشطة المجموعة في إطار الظروف الملائمة لأنشطة البنوك الفردية المحلية كالبنية التحتية وإعادة التمويل. كما يقدم الاتحاد لهذه البنوك النصائح والدعم في جميع الأمور حتى تتمكن من التركيز على جوهر الأعمال، كنصح العملاء وتقديم الخدمات المصرفية.

خامسا- البنوك الخاصة: حيث تعتبر من ضمن أقدم البنوك في سويسرا. وشكلها القانوني عبارة عن شركات مملوكة للأفراد، وشركات جماعية ومحدودة وتخضع هذه البنوك لمسؤولية فرعية غير محدودة مع حقوقهم الشخصية على الأصول. ومجال أنشطتها: إدارة الأعمال، وعلى رأسها القطاع الخاص للعملاء. وكقاعدة عامة لا تقبل هذه البنوك علنا ودائع الادخار.

سادسا- البنوك الأجنبية: والتي تسيطر على أكثر من نصف الأصوات في الشركات. وجنسياتها في الأغلب أكثر من 50% أوروبية، وأكثر من 20% يابانية. وميادين نشاطها تشمل التجارة الخارجية وإدارة الأصول.

سابعا- بنوك أخرى: حيث تضم المجموعة المصرفية للبنوك التجارية مختلفة الأهداف، مثل: المعاهد المتخصصة في البورصة والأوراق المالية وشركات إدارة الأصول. البنوك التجارية كقاعدة عامة، هي بنوك شاملة تقدم الرهون الاستثمارية، بالإضافة إلى تقديم القروض التجارية للمعاملات والصناعة والتجارة، وتوفر المراكز المتخصصة في منح القروض الشخصية للعملاء والصناعة.

الفرع الثالث : البنوك الشاملة في المملكة المتحدة

تتنوع البنوك الشاملة في المملكة المتحدة إلى نوعين أساسيين هما: (1)

أولا- البنوك التجارية: وأكبرها MiDLands Bank, Barcly's Bank, National Westminster Bank و

Loyd's Bank وهي تقدم خدمات البنوك الشاملة عن طريق شركات متفرعة مملوكة بالكامل لها.

ثانيا- البنوك التاجرة (بنوك الاستثمار والأعمال): حيث تشمل خدماتها مجال تمويل التجارة والأعمال الاستثمارية وأنشطة الأوراق المالية، وتقدم البنوك الإنجليزية خدمات التأمين على نطاق واسع، ويعد السوق الإنجليزي من أهم الأسواق العالمية للأوراق المالية وتتداول فيه الأسهم والسندات على نحو واسع، ويفرض القانون الإنجليزي الفصل الإداري بين الأنشطة التجارية والاستثمارية في البنك الواحد وأن يبين للعميل مخاطر العمل الاستثماري ويوافق عليها كتابة.

وبصفة عامة يمكن إجمال أنشطة البنوك الشاملة في المملكة المتحدة في النقاط التالية: (2)

(1) أرشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص: 91.

(2) عبد المنعم راضي - فرج عزت، مرجع سابق، ص 210.

§ مباشرة الاستثمار من خلال شركات مملوكة لها.

§ تقديم خدمات التأجير التمويلي.

§ القيام بعمليات التوريق للأوراق المالية.

§ تقديم النصح المالي.

§ فتح القروض وتمويل المشروعات والاستثمار في أسواق النقد.

§ القيام بدراسات الجدوى الاقتصادية والترويج لها.

§ إدارة صناديق الاستثمار.

الفرع الرابع: البنوك الشاملة في تركيا

سمح المشرع التركي للبنوك بمزاولة جميع الأعمال المصرفية ما عدا الأعمال التالية:

أ- بيع وشراء العقارات لأغراض تجارية.

ب- القيام بالأنشطة ذات الصلة بالإنشاءات والعقارات أو المساهمة أو المشاركة في هذه الأعمال.

ولقد أجاز القانون للبنوك ممارسة جميع الأعمال المصرفية التقليدية بالإضافة إلى كافة العمليات المتعلقة بسوق المال. كما ازداد نمو النشاط المصرفي في تركيا بعد الحرب العالمية الثانية، وهي من الدول التي لم يكن لديها تراكم رأسمالي مثل غيرها من الدول الأخرى، أو يمكن أن تعتمد على القوى المحلية في ذلك الوقت. ولذلك تكفلت البنوك في ذلك الوقت بأنشطة التنمية بدلا من الاقتصار على الأنشطة التجارية مما أدى إلى أن تأخذ ملامح الشمولية المصرفية مبكرا. إن غالبية البنوك التركية هي بنوك تجارية إلا أن معظمها بنوك شاملة حيث أنها تمارس عمليات متنوعة واستثمارية. وإلى جانب البنوك في تركيا يوجد مؤسسات غير مصرفية ولكنها تقدم خدمات مالية شبيهة بتلك التي تقدمها المؤسسات المصرفية البحثية وتشمل تعاونيات التسليف، وتعاونيات ضمان التسليف. إلا أن بيوت التمويل الخاصة تعتبر أهم هذه المؤسسات نظرا لأنها تدخل ضمنيا في الجهاز المصرفي رغم أن موقعها رسميا خارجه، وتمارس أعمالا شبيهة بأعمال البنوك ولكنها لا تخضع للقيود التي تخضع لها، حيث أنها لا تلتزم باحتياطي قانوني ولا بمعيار كفاية رأس المال وهذا يعطيها مقدره تنافسية أكبر في السوق من حيث الحصول على مصادر التمويل وتقديم التسهيلات الائتمانية والقيام بالاستثمارات المتنوعة في داخل الاقتصاد، بالإضافة إلى قيامها بالأنشطة التجارية المحظورة على البنوك، وهي أيضا غير ملزمة بالحدود القصوى عند منح الائتمان. كذلك فإن مصادر التمويل بالنسبة لها أقل تكلفة. ورغم ذلك فإن أهمية هذه البيوت تتضاءل مقارنة بأهمية البنوك التركية.⁽¹⁾ وبصفة عامة يمكن القول بأن البنوك التركية يغلب عليها طابع الشمولية ولديها الكفاءة الموازية للبنوك الأوروبية.

الفرع الخامس: البنوك الشاملة في الولايات المتحدة الأمريكية

تعطي تجربة البنوك الشاملة في الولايات المتحدة الأمريكية أبرز مثال عن الجهود المضنية التي تكبدها البنوك من أجل استغلال اقتصاديات الحجم عن طريق التوسع في أنشطة مرتبطة قد كانت محدودة أحيانا

⁽¹⁾ رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص: 98.

بالقيود اللائحية. ففي عقد الثمانينات من القرن التاسع عشر اضطلعت البنوك الأمريكية بتمويل السكك الحديدية، وفي عقد التسعينات من نفس القرن ساهمت في تمويل الشركات الصناعية الجديدة، وازدهرت أعمال بنوك عديدة مثل: Morgan, Brown, Brothers and KuhnLoebs وازدادت حاجتها للتمويل القصير الأجل، وأنشأت وحدات تابعة للأوراق المالية، وبحلول عام 1929، كانت البنوك قد اندمجت في أعمال الأوراق المالية. وبعد الانهيار المالي الكبير في عام 1929، والكساد الاقتصادي الذي تبعه، أصدر المشرع الأمريكي قانون Glass Steagall سنة 1933 في محاولة منه للمحافظة على البنوك بعيدا عن الخطر، والذي يطلب من البنوك التجارية أن تقتصر في أنشطتها على التسديدات والوساطة، وأن تقتصر أعمال الأوراق المالية على "بنوك استثمارية متخصصة". وهكذا كان مطلوبا من البنوك التجارية أن تبعد نفسها عن أعمال الأوراق المالية. وأما البنوك الخاصة التي ترغب في الانخراط في أعمال الأوراق المالية (أن تكون بنوكا استثمارية) كان عليها أن تبعد نفسها عن التبعية للبنوك التجارية، على سبيل المثال انقسم Morgan Bank إلى Morgan J.P وهو بنك تجاري، و Morgan Stanley وهو بنك استثماري. هذا التقسيم تم تدعيمه عن طريق التشريعات التي صدرت فيما بعد مثل قانون الشركة القابضة للمصارف سنة 1956، وهو ما يجسد الفصل بين الأعمال المصرفية التجارية والأعمال المصرفية الاستثمارية. غير أن هذا الفصل لم يكن كاملا، حيث منع قانون 1933 البنوك من التعامل في الأوراق المالية للشركات، والأوراق الأخرى ذات التعامل الجماهيري، بينما سمح للبنوك بالتعامل في أوراق الخزانة والالتزام العام بضمان الاكتتاب في السندات البديلة. وإضافة إلى هذا كان القانون 1933 محلي التطبيق، حيث انخرطت البنوك التجارية أيضا في أعمال الأوراق التجارية عبر البحار. (1)

وتزايدت الضغوط من أجل نقض اللوائح التي تضمنها قانون 1933، والتي فرضتها البنوك التجارية التي وجدت نفسها في منافسة قوية من المؤسسات المالية الأخرى التي أصبحت تمارس أعمالا مصرفية ومثال ذلك Trust company وهي شركة مالية تقبل الودائع الوقتية والمؤمنة، وتجري ترتيب القروض التجارية. وهناك مصدر آخر لهذه الضغوط، والذي يتمثل في العولمة التي جعلت البنوك التجارية الأمريكية في منافسة مع البنوك اليابانية والأوروبية داخليا وخارجيا. وتم في نهاية المطاف عام 1999 إلغاء قانون عام 1933، وتمير قانون Gram – Leach Bliley والذي فعل ثلاثة أشياء: (2)

- Ø ألغى الفصل الذي فرضه قانون 1933 بين الأعمال المصرفية التجارية وبين أعمال الأوراق المالية.
- Ø خفف من القيود المفروضة طبقا لـ " قانون الشركة القابضة المصرفية " على تملك الشركات المالية غير البنكية للبنوك.
- Ø سمح للبنوك التابعة بالانخراط في تشكيلة واسعة من الأنشطة المالية التي لا يزال غير مصرح بها للبنوك الأصلية ذاتها.

(1) ماثيبر كوهين، النظم المالية والتمويلية (المبادئ والتطبيقات)، ترجمة: عبد الحكيم الخزامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص ص:

300 – 303.

(2) نفس المرجع السابق، ص: 303-304.

وقد أوجد هذا القانون إطارين جديدين يمكن للبنوك من خلالهما الانخراط في أنواع جديدة من النشاط المالي أو التكامل مع أنواع أخرى من الشركات المالية، وهذين الشكلين هما:

§ شركة قابضة مالية ملتحقة بالبنك، وهذا الأخير الذي يتعين عليه إذا ما أراد الانخراط في أعمال الأوراق المالية أو التأمينات إنشاء شركة أو شراءها حيث تكون شركة أوراق مالية أو شركة تأمين.

§ شركة قابضة مالية يكون البنك فيها مُعاوناً للشركة الجديدة أو المشتراة، أو تكون الشركة معاونة للشركة القابضة المالية نفسها.

وقد تتخرط الشركة القابضة المالية في أي نوع من النشاط المالي وأحيانا في أنشطة غير مالية، ولا يكون على هذه الشركة أن تطلب الإذن لأجل ممارسة أنشطة الأوراق المالية، التأمينات وغيرها.

الفرع السادس: البنوك الشاملة في اليابان

تعد التجربة اليابانية من التجارب المفيدة بالنسبة للبنوك الشاملة ففي فترة ما قبل الحرب العالمية الثانية (1939 – 1945) كانت البنوك اليابانية بنوكاً شاملة حيث كان يسمح لها بالعمل في أنشطة الأوراق المالية وتملك السندات التعاونية، حيث في هذه الفترة، كان الشكل السائد للبنوك يعرف بـ The Orange Bank، والذي أسسه أصحاب الصناعات لإقراض أنفسهم، مما أدى إلى عدم تنوع محفظة الأوراق المالية لهذه البنوك وتعرضها لمخاطر كبيرة، وبالتالي أدت فترة الكساد (1927 – 1930) إلى فشل هذه البنوك، خاصة وأن معظمها كان بنوكاً صغيرة. وفي فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ظهر شكل ثان من البنوك يعرف بـ The Zaibatsu Banks، والذي يضم The Sumi Tomo Bank، The Mitsubishi Bank و The Mitsui Bank، حيث تمتلك هذه البنوك محافظ متنوعة من الأوراق المالية وتقدم قروضا للمشروعات وهي وكيل لشركات Zaibatsu. أما الشكل الثالث يعرف بـ The Horizontal Keiretsu وهي البنوك المرتبطة بالمشروعات، حيث تدخل أحد البنوك في علاقة مغلقة مع أحد المشروعات حيث يُعتبر البنك أكبر مقرض له ومن حملة أسهمه، وأحيانا يعين البنك عاملين عن طريقه في إدارة هذه المشروعات. وبعض المشروعات يمكن أن يكون لها علاقة مع بنك خارج الـ Keiretsu مثل البنك الصناعي الياباني و Ashi Bank. وكل مجموعة من هذه المشروعات لها بنوكها الممثل لها. وهكذا تدخل البنوك في علاقات استثمار مع المشروعات، مما يتيح لها الاستفادة بكثير من المزايا وكذلك تخفيض التكاليف البنكية.⁽¹⁾

وقد أنشأ التنظيم اللائحي بعد الحرب في اليابان نظاما ماليا قائما على النموذج الأمريكي، كما نص على المادة 65 لسنة 1948 والشبيهة تماما بالقانون الأمريكي 1933، والتي تضمنت منع البنوك اليابانية من الاكتتاب في الأوراق المالية. ورغم ذلك حصل تفكيك تدريجي للوائح التنظيم المصرفي الياباني أطلقته الأزمة المالية التي كانت تجري أحداثها منذ عام 1990. أزيلت تدريجيا أسقف أسعار الفائدة على الودائع. وكما في الولايات المتحدة الأمريكية ولد هذا ضغوطا على أرباح البنوك، وأجبرها على البحث عن دخل من خارج أنشطة كشف الميزانية. وفي عام 1993 تم السماح للبنوك وشركات الأوراق المالية تدريجيا بدخول كل منها دائرة عمل الأخرى من خلال الوحدات التابعة. وفي عام 1999 منحت وحدات الأوراق المالية

(1) رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص ص: 92 – 94.

التابعة للبنوك أعطيت كل الصلاحيات المتعلقة بالأوراق المالية، كما لا زالت البنوك اليابانية تخطوا ببطء لدخول أنشطة صيرفة التأمين. ويأتي هذا كله كسعي من البنوك اليابانية لممارسة عمليات البنوك الشاملة والاستفادة من مزاياها بالقدر الذي يخدم مصالح التنمية الاقتصادية في اليابان.⁽¹⁾

خلاصة الفصل: من خلال كل ما تقدم في هذا الفصل نستخلص ما يلي:

- 1- البنوك الشاملة هي تلك الكيانات المصرفية التي تقوم بوظائف البنوك التجارية، البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال. كما تقدم مجموعة واسعة من الخدمات المصرفية، كما تقوم بدور فاعل في تنمية السوق المالية. ومن بين أبرز خصائصها اعتماد الوساطة المالية بشقيها التجاري والاستثماري. وقد ساهمت جملة من العوامل في انتشار هذه الكيانات نذكر منها المنافسة والتحرر من القيود وغيرها. والتي زادت من توسع هذه الكيانات المرتكزة على فلسفة التنوع في جميع أعمالها.
- 2- تنقسم وظائف البنوك الشاملة إلى وظائف تقوم بها بنفسها من خلال التوسع في أنشطة الصيرفة الاستثمارية، والتي تضم دعم المشروعات الجديدة، أنشطة أمناء الاستثمار، خدمات الأوراق المالية وغيرها. بالإضافة إلى القيام بأنشطة تمويلية مبتكرة تضم صيرفة التجزئة، التأجير التمويلي وغيرها. ووظائف أخرى تقوم بها من خلال الشركة القابضة المصرفية، ومن أبرز هذه الوظائف إنشاء شركات الاستثمار وأنشطة صيرفة التأمين. وبذلك تقدم البنوك الشاملة تشكيلة واسعة ومتكاملة من الخدمات التي تخدم أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- 3- تتعدد مزايا البنوك الشاملة حيث من أهمها العمل على أساس قاعدة الحجم الكبير وتحقيق التوظيف الأمثل للموارد. كما بالمقابل توجد عدة انتقادات موجهة لهذه البنوك أبرزها تشكيل الاحتكارات المصرفية.
- 4- تعتمد البنوك الشاملة على جملة من الاستراتيجيات فيما يتعلق بإدارة أصولها وخصومها، وذلك سواء تعلق الأمر بتنويع مصادر جلب الأموال -خاصة الودائع- حيث تسعى هذه البنوك إلى تنمية ودائعها عن طريق إتباع إستراتيجيات مختلفة، وذلك مع الحرص على تعظيم راحة العملاء، أو بتنويع مجالات استخدامات تلك الأموال في المجال الاستثماري والإقراضي. وذلك بالشكل الذي يضمن أداءها لوظائفها على أكمل وجه. ويساند هذا إتباع أساليب رقابية محددة فرضها تنوع تلك الوظائف بقصد سلامة العمل المصرفي.
- 5- توجد ثلاثة مستويات للنماذج المطبقة للبنوك الشاملة، الأول هو البنوك تامة الشمول ويعد النموذج الألماني الأقرب إلى هذا المستوى، بينما الثاني هو نموذج بنوك - شركات تابعة كما هو مطبق مثلا في بريطانيا، والثالث نموذج الشركة القابضة المصرفية والمطبق في الولايات المتحدة الأمريكية، وعموما هناك العديد من التجارب المفيدة في نظام البنوك الشاملة منها التجربة الألمانية، السويسرية، البريطانية، الأمريكية وغيرها. وقد خضعت هذه التجارب لعدة تطورات في مراحلها فرضتها عمليات التحرر من القيود التي فرضت على أنشطة بنوك هذه الدول.

⁽¹⁾ مائير كوهين، مرجع سابق، ص: 308.

الفصل الثالث:

واقع الجهاز المصرفي العربي ومدى انسجامه مع فكرة البنوك الهاملة

تمهيد

المبحث الأول: واقع الجهاز المصرفي العربي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة

المبحث الثاني: التوجهات الحديثة للمصارف العربية نحو الصيرفة الشاملة

المبحث الثالث: متطلبات تحديث الجهاز المصرفي العربي لتحقيق التحول نحو نظام البنوك

الشاملة

خلاصة الفصل

تمهيد:

لقد أصبح موضوع الصيرفة الشاملة واقعا يستحيل التغاضي عنه أو تأجيل تبني فلسفته في العمل خاصة بعد التحديات المتلاحقة التي أحدثتها المستجدات والتطورات العالمية الحاصلة في البيئة المصرفية الحديثة، وهو الأمر الذي أوجب التحول إلى الصيرفة الشاملة.

يعتبر الجهاز المصرفي العربي جزءا لا يتجزأ من الجهاز المصرفي العالمي، وهو مطالب باستيعاب التحديات الجديدة التي فرضتها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية (GATS)، والثورة التكنولوجية المصرفية والمالية المتجددة وما تبعها من أدوات مالية حديثة، وأيضا ما فرضته لجنة بازل المصرفية فيما يتعلق بالمعايير العالمية بشأن الرقابة والملاءة المالية .. وغيرها، وهذا الاستيعاب مضمون من خلال التحول إلى الصيرفة الشاملة أين تتحول البنوك إلى كيانات مصرفية تمتد بأنشطتها إلى كل ما هو جديد في عالم المال والاقتصاد محليا ودوليا، كما تلعب دور المساند والداعم للمشاريع الاقتصادية بالإضافة إلى القيام بدور فاعل في تنشيط السوق المالية، وهو الأمر الذي من شأنه تسريع وتيرة التنمية الاقتصادية في المنطقة العربية.

غير أن هذا الهدف لا يتسنى إلا بتوفير جملة من المتطلبات الضرورية لتحديث الجهاز المصرفي العربي سواء على مستوى السلطات النقدية للدول العربية أو على مستوى إدارة المؤسسات المصرفية العربية بما فيها المؤسسات المصرفية الإسلامية التي أصبحت تحتل مكانة بارزة عربيا ودوليا، وهذا كله بغرض تكيف واقع هذا الجهاز مع فكرة البنوك الشاملة .

ولتوضيح ذلك في هذا الفصل تم تقسيمه إلى:

المبحث الأول: واقع الجهاز المصرفي العربي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة

المبحث الثاني: التوجهات الحديثة للمصارف العربية نحو الصيرفة الشاملة

المبحث الثالث: متطلبات تحديث الجهاز المصرفي العربي لتحقيق التحول نحو نظام البنوك الشاملة

المبحث الأول: واقع الجهاز المصرفي العربي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة

يشهد الجهاز المصرفي العربي تنوعاً كبيراً من حيث عدد مكوناته، والتي تنتوع إلى مصارف تجارية وإسلامية واستثمارية ومتخصصة وطنية، بالإضافة إلى مصارف أخرى أجنبية، هذا وقد أحرزت المصارف التجارية العاملة في المنطقة العربية تطورات إيجابية عكستها أهم مؤشرات الجهاز المصرفي العربي نتيجة التطورات الإيجابية على صعيد الساحة المصرفية، لكن بالرغم من هذا توجد العديد من مكامن الضعف التي تحد من تلك التطورات الإيجابية. وسنستعرض مكونات الجهاز المصرفي العربي وأهم مؤشرات، وأهم التطورات الإيجابية التي تشهدها الساحة المصرفية العربية بالإضافة إلى أهم مكامن الضعف في هذا الجهاز.

المطلب الأول: مكونات الجهاز المصرفي العربي وأهم مؤشرات خلال عامي 2006 و2007:

يتكون الجهاز المصرفي العربي من 470 مؤسسة مصرفية في عام 2007 تنتوع بين 267 مصرفاً تجارياً وطنياً، و45 مصرفاً إسلامياً وطنياً، و52 مصرفاً استثمارياً وطنياً، و49 مصرفاً متخصصاً وطنياً، و57 مصرفاً أجنبياً، بحيث تتركز المصارف في دول مثل لبنان (66 مصرفاً) والإمارات (42 مصرفاً) والبحرين (56 مصرفاً)، ومصر (54 مصرفاً). وبالنسبة إلى مؤشرات الجهاز المصرفي العربي، فقد حقق أهم هذه المؤشرات ارتفاعاً ملحوظاً، وهذا ما سيتم إبرازه على النحو التالي⁽¹⁾:

1- إجمالي الموجودات (الأصول): حيث ارتفع إجمالي الموجودات للميزانيات المجمعة للمصارف العربية من 1262.1 مليار دولار عام 2006 إلى 1641.2 مليار دولار عام 2007. وبمعدل نمو وصل إلى 30 %، مقابل معدل نمو بلغ 20.7 % في عام 2006 حيث جاءت المصارف الإماراتية في المرتبة الأولى على صعيد الموجودات بمبلغ 333 مليار دولار، تليها المصارف السعودية بمبلغ 286.7 مليار دولار، ثم العراق بنحو 219.8 مليار دولار، تليه الكويت بنحو 129.9 مليار دولار ثم مصر بنحو 125.7 مليار دولار.

2- الودائع المصرفية: حيث تشير بيانات الميزانيات المجمعة للمصارف التجارية العربية إلى أن إجمالي الودائع المقومة بالدولار ارتفعت بنسبة 27.4 % لتصل إلى حوالي 922.5 مليار دولار في نهاية عام 2007 بالمقارنة مع نحو 723.9 مليار دولار في نهاية عام 2006. والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول (03): تطور الودائع لدى المصارف التجارية العربية لعامي 2006 و2007 (مليون دولار)

| السنة | الودائع الادخارية والأجلة للقطاع الخاص | الودائع الجارية للقطاع الخاص | الودائع الإجمالية للقطاع الخاص | الودائع الإجمالية | الودائع الإجمالية إلى الناتج المحلي الإجمالي (%) |
|-----------------|--|------------------------------|--------------------------------|-------------------|--|
| 2006 | 455,904.9 | 201,926.0 | 657,830.9 | 723,927.8 | 66.5 |
| 2007 | 553,461.5 | 273,794.2 | 827,255.7 | 922,493.1 | 71.4 |
| نسبة التغير (%) | 21.4 | 35.6 | 25.8 | 27.4 | 7.4 |

المصدر: صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2008، ص: 134.

(1) صندوق النقد العربي: التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2008، ص: 132-135.

كذلك تشير بيانات الميزانيات المجمعة للمصارف التجارية العربية إلى ارتفاع ودائع القطاع الخاص من 657.8 مليار دولار في عام 2006 إلى نحو 827.3 مليار دولار في عام 2007، مسجلة نمو بلغ نسبة 25.8%. وفي ما يتعلق بالودائع الادخارية والأجلة للقطاع الخاص، فقد ارتفعت قيمتها خلال عام 2007 إلى نحو 553.5 مليار دولار، وبمعدل نمو بلغ 21.4%، مقابل 455.9 مليار دولار في العام السابق. وعلى صعيد الودائع الجارية للقطاع الخاص، فقد ارتفعت من 201.9 مليار دولار إلى نحو 273.8 مليار دولار، مسجلة معدل نمو بلغ 35.6%. ومن حيث تطور الودائع المصرفية للقطاع الخاص كنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي، يقدر متوسط الودائع الإجمالية للقطاع الخاص بنحو 71.4% من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية في عام 2007 مقابل 66.5% في عام 2006.

3- النشاط الإقراضى: حيث واصلت المصارف التجارية العربية نشاطها في مجال منح القروض والتسهيلات الائتمانية حيث ارتفعت قيمتها المقومة بالدولار من نحو 677.7 مليار دولار في عام 2006 إلى نحو 851.1 مليار دولار خلال عام 2007، وبمعدل نمو بلغ 25.6%. والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول (04): القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية العربية لعامي 2006 و 2007 (مليون دولار)

| نسبة الائتمان المقدم للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي الإجمالي (%) | نسبة الائتمان المقدم للقطاع الخاص إلى إجمالي الودائع (%) | نسبة الائتمان المقدم للقطاع الخاص إلى إجمالي الائتمان (%) | رصيد إجمالي الائتمان المقدم للقطاع الخاص | رصيد إجمالي الائتمان المقدم للقطاع العام | رصيد إجمالي الائتمان المقدم للاقتصادات العربية | السنة |
|--|--|---|--|--|--|-----------------|
| 38.2 | 68.1 | 72.8 | 493,254.0 | 184,455.2 | 677,709.2 | 2006 |
| 43.3 | 69.1 | 74.9 | 637,885.5 | 213,261.5 | 851,147.0 | 2007 |
| 5.1 | 1.0 | 2.1 | 29.3 | 15.6 | 25.6 | نسبة التغير (%) |

المصدر: نفس المرجع السابق، ص: 135.

فعلى صعيد حصة القطاع الخاص في إجمالي القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية العربية في عام 2007، فقد ارتفعت إلى 74.9% من إجمالي قيمة القروض والتسهيلات الائتمانية، مقابل نسبة 72.8% في عام 2006 كما تشير البيانات إلى ارتفاع قيمة القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة لهذا القطاع من حوالي 493.3 مليار دولار في عام 2006 إلى نحو 637.9 مليار دولار في عام 2007، وبمعدل نمو بلغ نحو 29.3%، وتشير كذلك إلى ارتفاع حجم الائتمان المقدم للقطاع الخاص منسوبا إلى إجمالي الودائع من 68.1% إلى 69.1% خلال نفس الفترة،

4- القاعدة الرأسمالية: حيث تشير بيانات الميزانيات المجمعة للمصارف التجارية العربية إلى ارتفاع القاعدة الرأسمالية لمجموع المصارف التجارية العربية من نحو 114.8 مليار دولار في عام 2006 إلى نحو 147.2 مليار دولار في عام 2007، مسجلة معدل ارتفاع بلغ نحو 28.2%. وبصورة إجمالية يمكن تلخيص المؤشرات السالفة الذكر في الجدول التالي:

الجدول (05): أهم المؤشرات المالية للجهاز المصرفي العربي لعامي 2006 و2007 (مليار دولار)

| المؤشر | عام 2006 | عام 2007 | نسبة التغير (%) |
|---------------------------|----------|----------|-----------------|
| إجمالي الموجودات | 1,262.1 | 1,641.2 | 30 |
| إجمالي الودائع | 723.9 | 922.5 | 27.4 |
| إجمالي القروض والتسليفات | 677.7 | 851.1 | 25.6 |
| إجمالي القواعد الرأسمالية | 114.8 | 147.2 | 28.2 |

المصدر: من إعداد الباحث بناء على بيانات المرجع السابق، ص ص: 133-135.

المطلب الثاني: تطورات الساحة المصرفية العربية

شهدت الساحة المصرفية العربية جملة من التطورات والتحويلات الجذرية خاصة خلال عام 2005 قياساً على السنوات السابقة، وقد تمثل أهم هذه التطورات والتحويلات فيما يلي⁽¹⁾:

1- تسارع عمليات الاندماج والتملك والخصوصية في معظم الدول العربية (وقد تركزت هذه العمليات بصفة أساسية في مصر)، حيث شهدت الساحة المصرفية المحلية تطورات متسارعة باتجاه الاندماجات والتملك وإعادة هيكلة البنوك العامة ماليا وإداريا والخصوصية بهدف رفع كفاءة الجهاز المصرفي المصري، وفي هذا المجال تم إصدار القواعد والإجراءات الخاصة بعمليات الاندماج سواء الطوعي أو الإجباري.

2- تنافس العديد من الدول العربية على إقامة مراكز مالية ومصرفية دولية بهدف استقطاب استثمارات إقليمية ودولية إلى القطاع المالي والمصرفي، وفي هذا المجال تسعى دولة قطر لإقامة مركز مالي دولي على غرار مركز دبي العالمي ومرفأ البحرين المالي الدولي اللذان يستقطبان توظيفات مالية عربية وأجنبية تساهم بدورها في عملية التنمية المصرفية والمالية والاقتصادية في هذه الدول.

3- تنامي حركة الانفتاح والتحرر المصرفي في كافة الدول العربية وذلك من خلال عصرنة الأطر القانونية والتشريعية، والتي من شأنها أن ترسخ التطورات الاقتصادية والالتزام بالمعايير الدولية وإدخال عنصر المنافسة إلى السوق المصرفية المحلية، فعلى سبيل المثال دخلت العديد من المصارف العربية الخاصة إلى السوق المصرفية السورية، كذلك تم تأسيس خمسة مصارف عراقية خاصة، بالإضافة إلى منح البنك المركزي العراقي ثماني رخص مصرفية لمصارف عربية وأجنبية علاوة على مساهمة عدة مصارف خليجية وأجنبية في عدد من المصارف العراقية.

4- تزايد عمليات التوسع المصرفي عبر الحدود الوطنية العربية ومنها على سبيل المثال زيادة التوسع الإقليمي لعدة مصارف لبنانية في إطار سياسة الانفتاح الثابتة التي يشجعها البنك المركزي اللبناني، كذلك توسع مصارف في دول عربية أخرى في عدد من أسواق المنطقة وحدثت أكبر عمليات شراء ومساهمة في عدة أسواق مصرفية عربية قامت به مجموعات مالية إقليمية.

5- اشتداد الطلب الإقليمي والدولي من قبل صناديق الاستثمار على الأوراق المالية في البورصات

(1) البنك الأهلي المصري، القطاع المصرفي العربي وتحديات المرحلة المقبلة، مرجع سابق، ص ص: 61-62.

العربية لاسيما تلك الخاصة بالقطاع المصرفي، وقد سجلت القيمة الإجمالية لرأسمال هذه البورصات زيادة بلغت 115 % حيث ارتفعت في عام 2005 لتبلغ نحو 1338.2 مليار دولار.

6- ازدياد التوجه إلى إنشاء مصارف إسلامية جديدة وتحول مصارف تجارية إلى نشاط المصارف الإسلامية في المنطقة العربية، وهو الاتجاه الموازي للدخول المتزايد لعدد من المصارف الدولية إلى العمل المصرفي الإسلامي في عدة أسواق عربية.

7- لجوء الكثير من المصارف العربية إلى زيادة رأس المال بشقيه الأساسي والمساند، وهذا استعدادا منها لاستكمال جهودها في مجال الالتزام بالمعايير الجديدة للجنة بازل، وما يفرضه ذلك من تطوير سياسات وأنظمة بعينها، ومنها على سبيل المثال إدارة المخاطر المصرفية والمالية، والحوكمة الإدارية والمالية، والالتزام بالقوانين والتشريعات والمعايير المصرفية المحلية والدولية، والإفصاح المالي، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وعند القيام بتحليل كل ما سلف ذكره من هذه التطورات والتحويلات التي شهدتها الساحة المصرفية العربية والتي تعد استجابة واضحة للمستجدات والتطورات المصرفية العالمية- التي قمنا سابقا بالتعرض إليها بشيء من التفصيل في الفصل الأول من هذا البحث- نجدها تطمح إلى تحقيق أمرين بغاية الأهمية، وهما:

- تعزيز القدرات التنافسية للجهاز المصرفي العربي.

- الالتزام بالمعايير الدولية للعمل المصرفي.

أولاً- تعزيز القدرات التنافسية للجهاز المصرفي العربي: حيث أصبح هذا الأمر مطلباً حتمياً في ظل انعكاسات اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية (GATS)، واشتداد المنافسة في السوق المصرفية المحلية والعالمية. وهذا المطمح يركز على عدة ركائز أساسية منها:

- زيادة حجم المؤسسة المصرفية والاستفادة من وفرة الحجم الكبير، وهو ما يبرر عمليات الاندماج المصرفي في المنطقة العربية.

- زيادة كفاءة المؤسسة المصرفية من خلال خوصصتها بشكل جزئي أو كلي، وهذا لفتح المبادرة أمام القطاع الخاص، وهو ما يستدعي إعادة هيكلة البنوك العامة ماليا وإداريا.

- زيادة الوجود المصرفي خارج الحدود الوطنية تحت ما يعرف بظاهرة التدويل التي تركز على تقديم الخدمات المصرفية للأفراد ومؤسسات الدول المضيفة سواء تم ذلك بإنشاء فروع مصرفية للبنوك الأم أو شراء ومساهمات في الأسواق المصرفية لتلك الدول، وهذا يبرر عمليات التوسع المصرفي عبر الحدود الوطنية في المنطقة العربية، والذي يحمل في طياته إيجابيات عديدة منها توسيع قاعدة العملاء من أفراد ومؤسسات وتحقيق أفضل التوظيفات للبنوك الأم.

وهكذا واستنادا إلى ما سبق يتضح مدى اقتناع مسؤولي الأجهزة المصرفية بضرورة تبني خيارات إستراتيجية لاستيعاب إفرات العولمة المصرفية، ويأتي في قائمة تلك الخيارات الاندماج والخصوصية والتدويل، والتي يضاف إليها خيارات أخرى من بينها إقامة مراكز مالية ومصرفية دولية سعياً لترسيخ مفهوم العولمة المصرفية وانتهاز فرص نمو جديدة.

ثانياً - الالتزام بالمعايير الدولية للعمل المصرفي: وهو ما يهدف أساساً إلى زرع الثقة لدى المستثمرين الأجانب، حيث طالما اعتبرت الدول العربية من بين الدول التي تزيد فيها نسبة المخاطر المالية والمصرفية، بالإضافة إلى أن من شأن الالتزام بالمعايير الدولية للعمل المصرفي أن يساهم في تعزيز الأجهزة المصرفية العربية ووقايتها من الأزمات المصرفية التي قد تمتد أثارها إلى القطاع الاقتصادي ككل. وبصفة عامة تعتبر هذه التطورات في الساحة المصرفية العربية عبارة عن تحولات جذرية لتعزيز اندماج الجهاز المصرفي العربي ككل في الجهاز المصرفي العالمي، غير أنه توجد مكان ضعف عديدة تحد من الآثار الإيجابية لهذه التطورات، وهو الأمر الذي يفرض على الجهاز المصرفي العربي التعامل معه بجدية.

المطلب الثالث: مكان الضعف في الجهاز المصرفي العربي

يعاني الجهاز المصرفي العربي من مكان ضعف عديدة، والتي حدثت من قيامه بأداء دوره المنوط به والمتعلق بخدمة التنمية الاقتصادية في المنطقة العربية على أكمل وجه، ويتمثل أهم هذه المكان فيما يلي⁽¹⁾:

1. ضعف استخدام التكنولوجيا حيث يعتبر الاستثمار في التكنولوجيا المصرفية الحديثة أمراً حتمياً لمواكبة التطورات الحديثة في العمل المصرفي، وهذا ما يجعل المصارف العربية مجبرة على رفع استثمارها في هذا المجال، وتتمثل إيجابيات استخدام التكنولوجيا في تسريع التسويات وزيادة الشفافية، إذ يسمح بنشر كافة المعلومات المتوافرة فوراً مما يزيد من ثقة المستثمرين بالمصارف هذا من جهة، ومن جهة أخرى يساعد على التوسع والتنويع في الخدمات التي تقدمها المصارف لعملائها ويساهم بالتالي في رفع كفاءة الوساطة المالية.

2. ضعف الإفصاح والرقابة حيث تتفاوت البيانات المصرفية في شموليتها ودقتها بين مصرف وآخر وتفتقر في عدة دول عربية إلى الحد الأدنى المطلوب بالإفصاح مما يجعل من الصعب إجراء المقارنة بينها وبين المصارف الدولية، ومن المنفق عليه أن المنافسة الدولية تتطلب وجود بيانات قابلة للمقارنة وفق معايير موحدة، وفي أغلب الحالات يشكل هذا الأمر تحدياً كبيراً أمام المصارف في الدول المعنية نظراً للحاجة إلى الكثير من الجهد لتطوير قواعد الشفافية ونشر البيانات والقوائم المصرفية بشكل مناسب لجذب المستثمرين الأجانب.

3. ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات حيث أن نظام المقاصة المعمول به في أغلب الدول العربية هو أساس نظام سجل للمقاصة يستند على النقل الفعلي لأدوات الدين والائتمان وعلى الأسلوب اليدوي في فحص هذه الأدوات والتأكد منها، وبصورة عامة فإن مقاصة الشيكات داخل غرف المقاصة المختلفة وفي مناطق جغرافية متباعدة تعاني من العديد من الصعوبات حيث تبقى الشيكات دون تقاص لفترة قد تتجاوز الشهر الواحد، وبالإضافة إلى مخاطر ضياع الوثائق والأوجه الأخرى لسوء الكفاءة المرتبطة به، حيث يؤدي هذا النظام إلى ارتفاع تكلفة الشيكات المرتفعة والتي تبلغ أكثر من 10% من إجمالي

(1) مجلة اتحاد المصارف العربية، المصارف العربية (استحقاقات التقوية المالية الحديثة تقدم ضمن خارطة الطريق)، العدد: 249، بيروت، لبنان، سبتمبر

الشيكات المصدرة.

4. تجزئة النشاط المصرفي حيث تم في معظم الدول العربية إنشاء مؤسسات ائتمان متخصصة وكذلك بنوك للتنمية لتشجيع أنشطة وقطاعات معينة من خلال إتاحة الائتمان المدعوم، تشمل الزراعة والصناعة والسياحة والجماعات المحلية، وهو الأمر الذي أدى إلى تقليص درجة المنافسة وتقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتتنوع محافظها وتخفيض المخاطر المترتبة عليها.

5. الكثافة المصرفية والتركز المصرفي حيث تتسم عدة أسواق مصرفية عربية بازدياد عدد المصارف بما لا يتناسب مع الطاقات الاقتصادية القائمة في تلك الأسواق مما يضع عدد غير قليل من المصارف الصغيرة في مواجهة صعوبات تسويقية متزايدة.

ويضاف إلى ذلك مكامن ضعف أخرى تتمثل فيما يلي⁽¹⁾:

6. صغر حجم المصارف العربية حيث أن عدد المصارف التي تزيد موجوداتها عن 15 مليار دولار العام 2004 بلغ 15 مصرفاً فقط، وعدد المصارف التي تزيد حقوق مساهمتها عن المليارين دولار بلغ 5 مصارف فقط، وهذا يعني ضعف الإمكانيات التمويلية للعديد من المصارف العربية بالنسبة لتمويل المشاريع الاستثمارية والاقتصادية كبيرة الحجم نسبياً، سواء على مستوى دولها أو على مستوى المنطقة ككل.

7. سيطرة الدولة على ملكية عدد كبير من المصارف الكبيرة في بعض الأسواق العربية، الأمر الذي يضعف من هيكل ملكية تلك المصارف الكبيرة وكفاءة عملها وتسببها في عدة أوقات في زيادة الضغوط المالية على حكومات الدول التي تعمل فيها.

8. كبر حجم القروض المتعثرة أو غير العاملة لدى العديد من المصارف في الدول العربية وهي تزيد عن 30% أو 40% لدى عدد لا بأس به من هذه المصارف، وهذا أمر له مردود سلبي على تطور ونمو هذه المصارف ومعدلات ربحيتها.

9. اشتداد الضغوط على المصارف العربية عموماً من أجل الالتزام بمعايير العمل المصرفي والمالي الدولي، ولاسيما معايير بازل 2 التي تفرض ضغوطاً غير اعتيادية على عدد غير قليل من المصارف في المنطقة العربية من ترسيخ ثقافة الحكم الراشد، وتطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر، وتحسين الشفافية والإفصاح المالي وفق المعايير الدولية وغيرها.

10. خفض درجات التقييم الائتماني من قبل مؤسسات التصنيف العالمية، وإعطاء تصنيفات ائتمانية لعدد من الدول والمصارف العربية دون المستوى الاستثماري المطلوب مما يعد مؤشراً على ارتفاع المخاطر في تلك الدول أو المصارف وهو ما يتطلب توفير متطلبات رأسمالية أكبر لتغطية تلك المخاطر.

11. تزايد الضغوط الدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مما يتطلب توافر الدراية الكاملة والتحوط الكامل بشأن هذه الموضوعات.

(1) البنك الأهلي المصري، القطاع المصرفي العربي وتحديات المرحلة القادمة، النشرة الاقتصادية، المجلد 59، العدد: 4، 2006، ص: 58-60.

12. عدم النضج الكافي لعمليات اندماج الاقتصاد العربي في الاقتصاد العالمي وأسواقه التجارية والمالية، ويعزى ذلك إلى عدم اكتمال برامج الإصلاح الاقتصادي والسياسي إذ أن الدول العربية مجتمعة لا تستقطب سوى نحو 1.9% من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى العالم و5.2% من ذلك الوارد إلى العالم النامي، كما تقتصر حصتها من إجمالي التجارة العالمية على أقل من 3% (لسنة 2005). وهو ما يقلل من استفادة الدول العربية من مزايا العولمة الاقتصادية والمالية والتكنولوجية بل ويعرضها بشكل أكبر للمخاطر التي تفرزها هذه العولمة.

13. استمرار ضعف التعاون الاقتصادي العربي في شتى المجالات التجارية والاستثمارية والمالية حيث لا يتعدى حجم التجارة العربية 10% من إجمالي التجارة الخارجية للعالم العربي، كذلك فإن الاستثمارات العربية البينية التي قد بلغت 38 مليار دولار سنة 2005، وكان نصيب قطاع الخدمات منها نحو 85% والتي تبقى دون مستوى طموحات التعاون العربي، لذا يتعين على الجهاز المصرفي القيام بدور أكبر لتسيير ودفع التبادل الاقتصادي البيني بين الدول العربية وتشجيع تدفق الاستثمار الأجنبي للمنطقة، هذا إلى جانب ضرورة توجيه المصارف العربية جزءا أكبر من نشاطها التمويلي لمشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية لاسيما في ظل ارتفاع معدلات البطالة في الاقتصاديات العربية ككل والتي بلغت أكثر من 15% من إجمالي قوة العمل .

14. انعكاسات الأحداث السياسية غير المستقرة في العديد من الدول العربية مثل فلسطين والعراق يضيف مناخا عاما لا يشجع على التطور والنمو الاقتصادي والمصرفي المطلوبين للحاق بالتطور العالمي في هذا المجال.

المبحث الثاني: التوجهات الحديثة للمصارف العربية نحو الصيرفة الشاملة

شهدت الآونة الأخيرة جهوداً حثيثة من قبل المصارف العربية التقليدية والإسلامية بغرض تبني خيار الصيرفة الشاملة، وذلك عن طريق تطوير صيرفة التجزئة، بالإضافة إلى الصيرفة الاستثمارية بما يتضمنه ذلك من تأسيس للشركات وتسويق لمكونات المحافظ المالية لتلك الشركات، والغاية هي معاشية ومواكبة التطورات الحاصلة في الصناعة المصرفية والمالية العالمية، وقد سعت هذه المصارف باتجاه هيكلة استراتيجياتها وسياساتها التطويرية على كل المحاور من أجل الاستفادة من الفرص التي تتيحها تلك التطورات وإدارة التحديات لزيادة فرص النمو والربحية. وسنعرض إلى أهم تلك الجهود، على أن نتناول جهود المصارف الإسلامية على حدة نظراً لخصوصية العمل المصرفي الإسلامي، كما سيتم تدعيم ذلك من خلال الأمثلة من واقع بعض المصارف العربية الرائدة.

المطلب الأول: المصارف العربية التقليدية والصيرفة الشاملة

اتجهت العديد من المصارف العربية التقليدية نحو تسجيل مراكز عالمية لها عن طريق تطوير وظائفها وإستراتيجيتها بهدف تبني خيار الصيرفة الشاملة، وتظهر ملامح هذا التوجه على النحو التالي:

الفرع الأول: تنويع وعصرنة قاعدة الخدمات والمنتجات المصرفية المقدمة

عملت المصارف العربية التقليدية على تقديم خدمات مبتكرة في إطار صيرفة التجزئة (Retail Banking) مثل بطاقات الائتمان والصرف الآلي. ففي هذا الصدد، نجد بنك الاستثمار العربي الأردني على سبيل المثال قد قام بإصدار بطاقات فيزا بنك الاستثمار المحلية والدولية (الذهبية والفضية)، وكما وفر إمكانية السحب النقدي من خلال أجهزة الصراف الآلي للبنك لدى فروع وأجهزة الصراف الآلي المرتبطة بالشبكة الأردنية JONET وذلك طيلة 24 ساعة، وفي نفس السياق نجد بنك الإسكان للتجارة والتمويل (الأردن) يقدم العديد من الخدمات المصرفية الالكترونية والتي تتمثل في: الانترنت المصرفي، البنك الخليوي، البنك الفوري، أجهزة الصراف الآلي، البنك الناطق، بنك المنزل⁽¹⁾، ناهيك عن عدة مصارف أخرى لجأت إلى ممارسة العمل المصرفي الالكتروني والدخول في عالم الانترنت وتقديم الخدمات المصرفية عبره*، كما اهتم العديد من المصارف العربية بتقديم القروض الاستهلاكية والإسكانية.

الفرع الثاني: دخول ميادين عمل جديدة في مجال الصيرفة الاستثمارية

* من الجدير بالذكر أن نسبة المعاملات المالية الالكترونية قد بلغت 85% من إجمالي معاملات المصارف العربية موزعة على معاملات الانترنت والهاتف المصرفي وأجهزة الصراف الآلي في حين أكد في نفس الوقت السياق السيد"خالد عيد" الرئيس التنفيذي لمؤسسة (Word Development form) أن هذه النسبة ترتفع إلى أكثر من 90% فيما يتعلق بميادين معينة مثل العربية على تكنولوجيا العمل المصرفي في حوالي 1.8 مليار دولار خلال عامي 2008 و2009 بهدف تعزيز القدرات التنافسية للمصارف لمزيد من النقصيل يوصي بالرجوع إلى : دلال أبو غزالة: المصارف العربية تنفق 1.8 مليار دولار على التكنولوجيا المصرفية، مؤتمر قمة التكنولوجيا المصرفية، دبي، الإمارات العربية المتحدة، يوم 2008/04/10 متوفر على الموقع الالكتروني التالي:

<http://www.darlhayt.com/business>, consulte le:21/04/2008

⁽¹⁾ موقع بنك الإسكان للتجارة والتمويل (الأردن) على الانترنت:

www.the-housingbank.com , consulte le:20/08/2008

عد عدد لا بأس به من المصارف العربية إلى تطوير إطارها المؤسسي لتدخل ميادين عمل جديدة كالتأجير التمويلي وصيرفة الأعمال وأنشطة أمناء الاستثمار وأنشطة أسواق رأس المال وغيرها. فعلى سبيل المثال يقوم البنك الوطني (مصر) بتقديم عدة خدمات لعملائه تتعلق بشراء وبيع الأوراق المالية، والاكنتاب لصالحهم في الأوراق المالية المطروحة للاكتتاب العام سواء أسهم أو سندات، والإفادة من أسعار التداول الفورية ببورصة الأوراق المالية وتقديم المشورة المالية... وغيرها، كما قام البنك بإنشاء إدارة أمناء الاستثمار التي تتنوع خدماتها إلى تسويق العقارات والأراضي إضافة إلى تأسيس الشركات وإعداد اللوائح ونظم العمل الخاصة بها، ناهيك عن تقديم البنك الاستشارات الاقتصادية للمشروعات لحل ما يتعرض أصحابها من مشاكل والعمل على إصلاح مسارها الاقتصادي والحيلولة دون تعثرها بالإضافة إلى إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية مع مراعاة كافة المتغيرات المحلية والعالمية المؤثرة على المشروع واقتصادياته⁽¹⁾.

الفرع الثالث: تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة

أصبح ميدان تمويل المشاريع (Project financing) ميدان عمل متزايد الأهمية بالنسبة لمصارف عربية كبرى سواء داخل بعض الاقتصاديات العربية أو على صعيد المنطقة العربية ككل، حيث يلاحظ تصاعد وتيرة القروض المصرفية المشتركة (Syndicated lending) لمشروعات استثمارية وإنمائية وبصيغ تمويلية مبتكرة ومتطورة مثل B.O.T (الدخول في تمويل مشروعات البنية الأساسية). وعلى هذا الصعيد، نسجل ابرز مثالين حيث يتعلق المثال الأول ببنك الإمارات الذي لعب دور المنظم والمفوض الرئيسي والمتعهد بالتغطية ومسك السجلات لقرصين مشتركين خلال عام 2006 لكل من (سما دبي) و(مجموعة الجابر) حيث جمعت إدارة التمويل المركب والقروض المشتركة مبلغ 300 مليون دولار لسما دبي للتمويل الجزئي لمشاركات حقوق المساهمين في خطة الشركة للتوسع الدولي، ومبلغ 400 مليون دولار لمجموعة الجابر والذي سوف يستغل بشكل أساسي في عملية إعادة هيكلة تسهيلات مصرفية قائمة للشركة⁽²⁾. بينما يتعلق المثال الثاني ببنك الخليج الدولي (البحرين) حيث قام هذا الأخير بصفتين صنفتا ضمن المشاريع العشرة الأكبر في العالم، وهذا من خلال النصف الأول من عام 2007، وهما مشروع شركة مرافق الكهرباء والمياه في المملكة العربية السعودية وقيمه 595.3 مليار دولار ومشروع "مسعيد" للكهرباء في قطر وقيمه 397.2 مليار دولار إضافة إلى مشاريع أخرى في كل من سلطنة عمان والكويت⁽³⁾.

الفرع الرابع: تأسيس صناديق الاستثمار

تعتبر هذه الصناديق أحد الأدوات المهمة في تنشيط الأسواق المالية أداة ناجعة لتنمية الوعي الاستثماري، ناهيك عن اعتبارها الأسلوب الأمثل والجديد الذي سيخرج البنوك العربية من إطار العمل المصرفي التقليدي إلى إطار أوسع وأكثر شمولاً يواكب المستجدات والتطورات العالمية في المجال المصرفي. وقد أنشئ أول

(1) مجلة اتحاد المصارف العربية، البنك الوطني (مصر) - ملفات خاصة -، العدد 294، مرجع سابق، ص: 88.

(2) <http://www.emaratesbank.ae/.../eb3011006.Arabic.doc>, consulté le 21/04/2008

(3) <http://www.aaramNews.com/website/16489Newarticle.ohtml>, consulté le 21/04/2008.

صندوق استثماري في المنطقة العربية من طرف البنك الأهلي التجاري (السعودية) سنة 1976، وتعتبر المملكة العربية السعودية مقر الأكبر عدد من الصناديق الاستثمارية في المنطقة⁽¹⁾. ويوضح الجدول التالي بعض الأمثلة عن الصناديق الاستثمارية المؤسسة من قبل البنوك التجارية في بعض الدول العربية:

الجدول رقم (06) : بعض الصناديق الاستثمارية التابعة للبنوك التجارية في الدول العربية

| الدولة | البنك المؤسس | اسم الصندوق |
|--------------------------|-------------------------|----------------------------------|
| السعودية | البنك الأهلي التجاري | صندوق الأهلي للسندات العالمية |
| الإمارات العربية المتحدة | بنك أبو ضبي | صندوق بنك أبو ضبي لتنمية الأموال |
| لبنان | بنك بيروت (U.K) المحدود | صندوق بيروت بالليرة |
| مصر | بنك مصر | صندوق مصر ذو العائد التراكمي |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مواقع البنوك المذكورة على الانترنت.

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد عدد كبير من الصناديق (الاستثمارية المؤسسة من قبل البنوك التجارية العربية). وهذه الصناديق إما يتولى البنك المؤسس إدارتها بنفسه أو يعهد بذلك إلى شركات ذات خبرة متخصصة في هذا المجال.

الفرع الخامس: تأسيس شركات رأسمال المخاطر

قام العديد من البنوك العربية بتأسيس شركات رأسمال المخاطر بغرض تقديم العون المالي للمشاريع المتعثرة وتشجيع قيام مشروعات أخرى بهدف تخفيض البطالة وتحقيق النمو المرتقب للاقتصادات العربية. ومن أمثلة ذلك "شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة"، والتي قام بتأسيسها البنك الأهلي المصري، بنك مصر إيران للتنمية، بنك الاستثمار، شركة الشرق الأوسط للتأمين العربي (مصر)، بنك قناة السويس، بنك الشركة المصرفية العربية الدولية، وبنك كريدي أجريكول أندسوس بتاريخ 1989/12/09 بهدف المساعدة بالنهوض بالاقتصاد المصري وتخفيض البطالة من خلال التطوير والارتقاء بقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة⁽²⁾.

الفرع السادس: صناعة صيرفة التأمين

تعتبر هذه الصناعة حديثة النشأة في المنطقة العربية، فأول المبادرات الجدية في هذا المجال تعود إلى عام 2000 عندما اندمج بنك البحرين والكويت مع شركة التأمين البحرينية الكويتية في البحرين لتوزيع المنتجات التأمينية ذات العلامة التجارية Secura (أساسا المنازل والسيارات) من خلال شبكة بنك البحرين والكويت وتتولى المصارف مركز القيادة في معظم الدول العربية بسبب مميزات الحجم والقاعدة الرأسمالية وشبكة التوزيع لديها في معظم الدول، كثير من المصارف إما تملك شركة تأمين أو لديها أسهم فيها وهذا ما يولد قناة متكاملة لتقديم خدمات التأمين المصرفي في الدول العربية⁽³⁾.

⁽¹⁾ مجدي البخيت، ندوة صناعة الصناديق والأدوات الاستثمارية، مجلة المصرفي، العدد: 31، الخرطوم، السودان، مارس: 2004.

⁽²⁾ <http://www.arabdecision.org/docegypt/cgcar.htm>, consulté le: 21/04/2008

⁽³⁾ مجلة اتحاد المصارف العربية، صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص: 29.

ويدرج الجدول التالي بعض الشراكات بين المصارف التقليدية شركات التأمين في المنطقة العربية:
الجدول (07): تحالفات التأمين المصرفي بين المصارف التقليدية وشركات التأمين في المنطقة العربية

| الدولة | البنك | شركة التأمين |
|--------------------------|-----------------------|----------------------------------|
| الإمارات العربية المتحدة | بنك الإمارات | شركة التأمين الوطنية العامة |
| الإمارات العربية المتحدة | بنك المشرق | شركة التأمين العمانية |
| البحرين | بنك البحرين والكويت | شركة التأمين البحرينية والكويتية |
| سلطنة عمان | بنك ظفار | شركة ظفار للتأمين |
| سلطنة عمان | بنك عمان الدولي | شركة م للتأمين |
| قطر | البنك التجاري | شركة التأمين القطرية |
| قطر | بنك الدوحة | شركة الخليج للتأمين |
| الكويت | بنك الخليج | شركة الخليج للتأمين |
| الكويت | بنك الكويت الوطني | أليكو |
| لبنان | بنك لبنان والمهجر | شركة أروب للتأمين |
| لبنان | بنك بيبيلوس | Assurances Banque populaire |
| مصر | البنك التجاري الدولي | التجاري الدولي للتأمين |
| مصر | بنك مصر | شركة التأمين على الحياة العربية |
| مصر | بنك مصر الدولي | شركة التأمين على الحياة العربية |
| الأردن | البنك العربي | أليا غلوبل أنفستور |
| ليبيا | مصرف التجارة والتنمية | شركة الثقة للتأمين |
| تونس | بنك تونس العربي | المجموعة العربية للتأمين (أريج) |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- مجلة اتحاد المصارف العربية، صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص: 30

- <http://www.arabbank.jor/ar/newstory-84.aspx>, consulté le :25/04/2008
- <http://www.bankofcd.com/ar/default.aspx>, consulté le :25/04/2008
- <http://www.tunisnews.net/4juin02.htm> , consulté le :25/04/2008

والجدير بالذكر أن دورة تطوير إنتاج منتجات التأمين قصيرة جداً، ومن السهل إدخال منتج تأمين أو منتج مصرفي أو منتج مشترك بينها بناء على الحكم الحصري للشركات المعنية، ولا يوجد سلطة تنظيمية حصرية للتأمين في المنطقة العربية إذ أن مسائل التأمين تتولاها وزارة الاقتصاد والتجارة في معظم دول المنطقة أما المصارف فإنها تراقب ويشرف عليها من قبل البنوك المركزية، غير أنها تبقى هادئة بالنسبة للإجراءات والقواعد التي يجب أن تنظم عملية تطوير وتنمية قطاع التأمين المصرفي، بالإضافة إلى ذلك فإن القوانين المحلية في معظم دول المنطقة العربية لا تمنع المصارف من توزيع المنتجات التأمينية للزبائن، رغم هذا لا تزال حصة التأمين المصرفي في الدول العربية متدنية وهذا بالنظر إلى أن المعدل الحالي الذي لا يتجاوز 1% لتغلغل شركات التأمين في بيع برامج التأمين على الحياة في دول الشرق الأوسط. ومن هنا تكمن إمكانات قطاع التأمين المصرفي في رفع إمكانية دخول سوق التأمين ومن ثم رفع نسبة

مساهمة قطاع التأمين العربي في الناتج المحلي الخام، وتفعيل دوره في التنمية الاقتصادية*. (1)

المطلب الثاني: العمل المصرفي الإسلامي في المنطقة العربية والصيرفة الشاملة

تشهد الصناعة المصرفية الإسلامية تطور ملحوظ في المنطقة العربية وقد اتجه العديد من البنوك الإسلامية إلى تبني مبدأ الصيرفة الشاملة، من خلال تنويع خدماتها المصرفية والمالية المقدمة بما يتماشى مع قواعد الشريعة الإسلامية التي تحكم وتنظم العمل المصرفي الإسلامي، وهذا الاتجاه يتضح من خلال ما يلي:

الفرع الأول: صيرفة التجزئة

يقدم العديد من البنوك الإسلامية سلة منوعة من خدمات صيرفة التجزئة مثل البطاقات الائتمانية، التمويلات الشخصية .. وغيرها، ومن بين الأمثلة على ذلك:

***مصرف الراجحي (السعودية):** حيث يقدم هذا البنك العديد من البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية ومن بينها : بطاقة فيزا أنفنت، بطاقة فيزا وماستركارد البلاطينية، بطاقة فيزا وماستركارد الفضية، بطاقة فيزا وماستركارد الذهبية، بطاقة فيزا للأعمال، بطاقة ماستركارد لكرة القدم، وبطاقة فيزا "ك". كما يمتلك هذا البنك العديد من أجهزة الصراف الآلي داخل صالات فروع البنك وكبرى مراكز التسوق والمستشفيات وصالات المطارات الداخلية والدولية، وفي الشوارع الرئيسية لخدمة السيارات بالإضافة إلى الأجهزة المتنقلة لخدمة العملاء الذي يقطنون في المناطق النائية⁽²⁾.

***بنك قطر الإسلامي (قطر):** حيث يقدم هذا البنك العديد من التمويلات الشخصية التالية⁽³⁾:

- تمويل شراء السيارات عبر بيع المساومة أو الإجارة.
- التمويل العقاري عن طريق بيع المنازل بواسطة الإجارة.
- تمويل شراء الأسهم.
- تمويل عمليات الاكتتاب بأسهم الشركات.

الفرع الثاني: أنشطة الصيرفة الاستثمارية في البنوك الإسلامية

باعتبار البنوك الإسلامية من المنظمات المالية والاقتصادية والاستثمارية التي تتميز بالجوانب الإيجابية في معاملاتها فإنها لكي تمارس الأنشطة الاستثمارية على وجه أكمل تقوم ببعض الخدمات الاستثمارية والمالية والإدارية، وتكون هذه الخدمات على أساس (الوكالة بالأجر) وهي جائزة شرعا طالما كانت خالية

* من خلال بيانات إحصائية لعام 2006، نجد أن أقطاب التأمين قاربت 12 مليار دولار في المنطقة العربية، في حين بلغ المتوسط العام لإنفاق الفرد على التأمين في الدول العربية 38 دولار، وهذا جد متدني إذا ما قورن نفس المتوسط في أوروبا والبالغ 919 دولار، كما لا زال المتوسط العام لمساهمة قطاع التأمين العربي في الناتج المحلي الخام منخفضا حيث حقق 1.1% وإن تفاوت هذا المعدل ما بين 1 و 2% ولمزيد من التفصيل يرجى الرجوع إلى الملف الإعلامي المؤتمر العربي التأمين السابع والعشرين (حيف) متوفر على الموقع الإلكتروني : <http://salabd.maktoobblog.com>, consulté le 25/04/2008.

(1) مجلة اتحاد المصارف العربية، صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص:30.

(2) موقع الراجحي على الانترنت:

www.alrajhibank.com.sa, consulté le :17/11/2008

(3) موقع بنك قطر الإسلامي على الانترنت:

<http://www.qnb.com.qa/alislami> consulté le :17/11/2008

من الربا وتعود بالمنافع على كل من البنك والعميل على حد سواء، ويشترط أن يكون الأجر عمولة مقطوعة بالاتفاق بين الطرفين أو شبه محددة من القيمة الإجمالية للمعاملة. ويمكن حصر أهم تلك الأنشطة في الجانبين التاليين:

1- دعم الشركات والمشروعات الاقتصادية: وذلك من خلال تقديم الأنشطة التالية⁽¹⁾

- إعداد دراسات الجدوى للمشروعات الاستثمارية التي يقدمها العملاء أو المساهمة في تقييم المشروعات وإيداء الرأي بصددتها.
- دراسة فرص الاستثمار والتوظيف في البيئة التي يعمل بها البنك الإسلامي وإعداد الخرائط الاستثمارية للمجالات الصناعية والتجارية والزراعية والخدمية.
- الترويج للمشروعات ذات الجدوى الاقتصادية وإمداد المتعاملين بالمعلومات حول أفضل فرص الاستثمار.
- إدارة عمليات الاكتتاب الجماهيري للشركات المساهمة العامة المحدودة بمختلف أبعادها الإجرائية والإعلامية والقانونية، وذلك بموجب شروط الإصدار الخاصة بإصدار أسهم محددة القيمة للاكتتاب العام.

2- خدمات أمانة الاستثمار: وذلك بإتاحة الخدمات التالية:⁽²⁾

- تسديد الالتزامات الدورية وغير الدورية بالنيابة عن العملاء في المواعيد المستحقة مثل فواتير الكهرباء والهاتف، ودفع زكاة المال والصدقات وغيرها.
- إدارة وتسويق العقارات بأسلوب علمي قائم على المفاهيم الإدارية الحديثة، وبحوث التسويق الميدانية الشاملة لسوق العقارات.
- السعي لابتكار الأوعية الادخارية والاستثمارية الجديدة التي تواكب تطلعات العملاء وتشبع حاجاتهم.
- ابتكار صكوك التمويل الإسلامية وصناديق التمويل بالمشاركة التي تلائم احتياجات العملاء بمختلف خصائصهم الديموغرافية وتباين قدراتهم الداخلية.
- تنفيذ أعمال الوصايا و/أو تصفية الشركات الخاصة بالوصية ذاتها أو باعتبارها عملية مستقلة، ويراعى في ذلك شرط عدم تجاوز قيمة العقارات والأموال موضوع الوصية (الثالث) فعلا من إجمالي الشركة.

ونستطيع إضافة نشاط آخر يدخل ضمن قائمة أنشطة أمناء الاستثمار، والذي يتعلق بقيام البنك الإسلامي بإدارة أموال الأوقاف والحرص على صيانتها واستثمارها في نخلف أوجه الاستثمار الشرعية بالكيفية التي تعود بالنفع على المجتمع الإسلامي.

وكمثال أنشطة الصيرفة الاستثمارية في البنوك الإسلامية، نجد البنك الإسلامي الأردني (الأردن)، والذي

(1) عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2004، ص ص: 202-203.

(2) محمد حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2001، ص ص: 209-212.

يستثمر أمواله في قنوات استثمارية متعددة كالمشاركة، بيع المرابحة والاستثمار المباشر، كما يقدم العديد من الخدمات المصرفية الأخرى التي من بينها: (1)

- إدارة الممتلكات القابلة للإدارة.
- المساهمة في رؤوس أموال الشركات.
- إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية اللازمة لحساب المتعاملين مع البنك وغيرهم في مجال الاستثمارات الخاصة وتقييم دراسات الجدوى المعدة من قبل المتعاملين.
- تلقي اكتتاب الشركات في مراحل التأسيس وعند زيادة رأس المال.
- العمل بدور الوكيل في شراء وبيع الأسهم وشهادات الاستثمار وما في حكمها من أوراق مالية صادرة على غير أساس الربا كوسيط في سوق عمان المالي.

الفرع الثالث: التأجير التمويلي (الإجارة) في البنوك الإسلامية

تعرف الإجارة على أنها عقد يتضمن تحديد صفة العين المؤجرة وتمكين المستأجر منها وتعهد مالكيها بصيانتها، ومن هذا النوع من التمويل يمكن للبنوك الإسلامية اقتناء الآلات والمعدات والعقارات ثم تأجيرها للمستثمرين حسب حاجياتهم . وبالتالي تقوم بتمويل جميع الأصول المعمرة للشركات والمؤسسات الإنتاجية كالمباني، الآلات، المعدات ووسائل النقل .. الخ⁽²⁾. وعلى سبيل المثال نذكر: قيام البنك الإسلامي بتأجير السفن والطائرات والسيارات.

الفرع الرابع: تأسيس صناديق الاستثمار الإسلامية

تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية بمثابة وعاء توضع فيه المدخرات البسيطة والأموال المحصلة من عدد من المستثمرين حيث يتولى الصندوق استثمار هذه الأموال من خلال توزيعها على مختلف الأسهم والمحافظ وغيرها من أدوات الاستثمار بحيث يصبح المستثمر مساهما في جميع ما يستثمر فيها، كما يحصل على استثمارات متنوعة ويضمن توزيع المخاطر وتحقيق عوائد مناسبة لها، مع الحرص على الالتزام بضوابط شرعية تتعلق بالأصول والخصوم وخاصة ما يتعلق بتحريم الفائدة المصرفية، هذا وتنقسم أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية إلى ما يلي⁽³⁾:

أولا- صناديق الأسهم الإسلامية: والتي يقوم مديرها بتوجيه الأموال المجمعة من اشتراكات المستثمرين إلى شراء أسهم الشركات.

ثانيا- صناديق السلع: والتي تقوم بشراء السلع بالنقد ثم بيعها بالأجل بحيث تكون المخاطر قليلة، وتباشر البنوك الإسلامية شراء السلع من الأسواق المحلية والدولية باستثناء السلع المحرمة والذهب والفضة ويمكن أن تعمل صناديق السلع بصيغة البيع الآجل أو المرابحة أو السلم.

(1) مجلة اتحاد المصارف العربية، البنك الإسلامي الأردني - مسيرة رائدة بخطى ثابتة -، العدد 249، مرجع سابق، ص: 94-96.

(2) راجح خوني، صيف التمويل بالمشاركة كمكمل وبديل للبنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 14، جوان 2008، جامعة بسكرة، الجزائر،

(3) أحمد بن عبد الرحمن الجبير، صناديق الاستثمار الإسلامية، مقال منشور على الموقع الإلكتروني:

رابعاً- **صناديق المراجعة**: والتي تقوم على أساس التمويل بالأجل بطريق المراجعة، فتقوم الصناديق بشراء كمية من الحديد والقمح وغيرها بالنقد ثم يبيعها لطرف ثالث بالأجل غير الذي باعها عليه في نفس السوق بسعر أعلى وبأقساط ميسرة .

خامساً- **صناديق السلم**: والتي تعامل في السلع الموصوفة في الذمة مع دفع الثمن في مجلس العقد، ويجب تحديد القوت ومكان التسليم، ويمكن تحقيق الأرباح من السلم عن طريق الدخول في عقد سلم ببضاعة موصوفة في الذمة كالقمح والزيوت وغيرها .

سادساً- **صناديق التأجير**: حيث يعتبر عقد الإجارة بمثابة عقد محله منافع أصل قادر على توليد هذه المنافع كالسكنى بالنسبة للمنزل أو النقل بالنسبة للسيارة فهو من هذا الباب يبيع للمنافع، ويقوم هذا الصناديق على عقد الإيجار المعتاد، وهنا يتحمل الصندوق مخاطرة ثمن الأصول عند انتهاء العقود، وربما كان يقوم على صفة الإيجار المنتهي بالتمليك وفي هذه الحالة تغطي الإيرادات قيمة الأصل كاملاً. والجدول التالي يوضح بعض الصناديق الاستثمارية المؤسسة من قبل البنوك الإسلامية في المنطقة العربية:

الجدول رقم (08) : بعض الصناديق الاستثمارية التابعة للبنوك الإسلامية في الدول العربية

| الدولة | البنك المؤسس | اسم الصندوق |
|--------------------------|--------------------------|---------------------------------|
| السعودية | بنك الراجحي | صندوق الراجحي العقاري الأول |
| الإمارات العربية المتحدة | بنك أبو ظبي الإسلامي | صندوق الإجارة الإسلامي |
| مصر | بنك فيصل الإسلامي المصري | صندوق الأمان ذو العائد التراكمي |

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على موقع البنوك المذكورة على الانترنت.

الفرع الخامس: صناعة صيرفة التأمين الإسلامي

قام العديد من البنوك الإسلامية بعقد تحالفات وشراكات مع شركات التأمين التكافلي، والتي ينظر إليها "كمنتج يجمع الأموال، والتي تستخدم للمساعدة بين الأعضاء في مواجهة خسارة محددة، ونظراً لطبيعة ومفهوم التأمين التكافلي وكونه يعتمد على مبدأ مشاركة أصحاب المصالح في التأمين بأنفسهم ولأنفسهم، فهذا النوع من التأمين يحرص على تطبيق الشريعة الإسلامية في تعاملاته واستثماراته وتوزيع أرباحه"⁽¹⁾.

والجدول التالي يوضح بعض تحالفات التأمين المصرفي الإسلامي في المنطقة العربية:

الجدول رقم (09) : تحالفات التأمين المصرفي الإسلامي في المنطقة العربية

| الدولة | البنك | شركة التأمين |
|--------------------------|------------------------|-------------------------------------|
| الإمارات العربية المتحدة | بنك دبي الإسلامي | دبي الإسلامي للتأمين وإعادة التأمين |
| قطر | مصرف قطر الإسلامي | شركة التأمين الإسلامية القطرية |
| الكويت | بنك التمويل الكويتي | شركة التكافل الأولى للتأمين |
| السعودية | بنك الجزيرة | شركة التكافل للتأمين |
| الأردن | البنك الإسلامي الأردني | شركة التأمين الإسلامية |

المصدر: مجلة اتحاد المصارف العربية، **صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط**، مرجع سابق، ص:30.

(1) محمد محمود يوسف، إعادة هيكلة وخصخصة المؤسسات المالية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2007، ص:40.

إن التوجهات السالفة الذكر تعكس مدى الرغبة التي تبديها البنوك العربية فيما يتعلق بتبني فلسفة العمل المصرفي الشامل، وهذه الرغبة فرضتها ضرورة حتمية والتي شكلتها الحجج التالية⁽¹⁾:

1- كون التجربة المصرفية العربية لا يتجزأ من التجربة المصرفية العالمية، ولا بد لها بالتالي أن تواكب تطوراتها، ووجود بنوك شاملة يعتبر أمراً ضرورياً لاسيما في المرحلة الاقتصادية الحالية في الوطن العربي حيث يتم تحويل كثير من الشركات المملوكة حكومياً إلى القطاع الخاص (الخصوصية) وهو الأمر الذي يحتاج إلى خبرة مصرفية استثمارية متخصصة.

2- إن اقتصار البنوك التجارية على ممارسة نشاط استقطاب الودائع وإعادة إقراضها يجعلها قائمة بوظيفة حامل المخاطر فقط، وذلك في غياب الأنشطة المصرفية الاستثمارية المعتمدة على استيفاء الرسوم دون حمل لمخاطر الإقراض، كما أن الجمع بين هامش الفوائد ورسوم الخدمات يجعل البنك في وضع أكثر أماناً بدلاً من اقتصار البنك على تحمل مخاطر الإقراض.

3- إن السماح بالقيام بالنشاطات المصرفية المتعددة سوف يعطي فرصة لنشوء مؤسسات مصرفية عربية كبيرة إضافة إلى للعدد القليل حالياً في الساحة المصرفية العربية ولأن نشوء مؤسسات مصرفية أخرى ذات صفة شاملة سوف يساعد على تعميق أسواق رأس المال العربية.

4- زوال الفواصل بين الأسواق النقدية وأسواق رأس المال، فالبنوك تستقطب الودائع القصيرة الأجل في العادة وتقدم التمويلات طويلة الأجل من خلال مراعاة السيولة لديها والاعتماد على القروض المتناقصة التي تخلق التدفقات المبرمجة والقادرة بالتالي على المحافظة، من خلال إدارة حسيطة لتلك التدفقات ومراعاة متطلبات السيولة النقدية على أموال المودعين، وتستطيع البنوك الشاملة حالياً إصدار أوراق الدين متوسطة وطويلة الأجل بفوائد أكثر إغراء للمودعين من الفوائد على الودائع قصيرة الأجل، وذلك بغرض إيجاد التناظر الزمني المقبول بين موجودات البنك ومطلوباته.

5- إن الخدمات المالية تكمل بعضها البعض، وعميل البنك يفضل أن يجد لدى بنكه منافذ متنوعة لتوظيف ادخارات تتجاوز الودائع ربما للأوراق المالية من أسهم وسندات وإلى صناديق استثمار متنوعة المنتجات، كما يتطلع المدخر والمستثمر إلى الحصول على النشاطات الاقتصادية المختلفة، دراسة الأسواق وغير ذلك، وكل هذه الأمور توفرها البنوك بالمفهوم الشامل والمتكامل لأنشطتها.

6- إن التوجه الدولي في كل مكان يميل حالياً إلى إزالة الحدود المصطنعة بين نشاطات البنك، وإذا كان هناك من يؤمن بالاختصاص الضيق للنشاط المصرفي والتميز فيه، فإن هذا الأمر متروك للقرارات الطوعية لأصحاب رأس المال البنك، دون أن يكون هناك تدخلاً للسلطات التشريعية أو التنظيمية إلا بوضع الضوابط الضرورية لإبعاد المخاطر عن المساهم أو المتعامل مع البنك.

وبعد استعراض توجهات البنوك العربية نحو تبني العمل المصرفي الشامل، وتبيان الضرورة التي دعتها لهذا الأمر، لا نستطيع اعتبار البنوك العربية بنوكاً شاملة بالمعنى الحقيقي لهذا المصطلح، وذلك يعزى لكون أن البنوك العربية رغم ما تشهده من تطور في الوظائف إلا أنها إلى حد الآن لم تمتلك بعد الآلية المطبقة في

(1) صلاح الدين السيسى، مرجع سابق، ص ص: 98-99.

البنوك الشاملة فيما يتعلق بإدارة الأصول والخصوم بما يضمن أداء الوظائف المتنوعة على أكمل وجه. فما زالت البنوك العربية تعاني من قلة تنوع الأعمال، فقد جاء في التقرير الصادر عن بيت الاستثمار العالمي "غلوبل" أن الصناعة المصرفية في دول مجلس التعاون الخليجي- التي تعتبر من بين الدول العربية الأكثر تطوراً فيما يتعلق بالنظام المالي - أن التنوع في قطاع البنوك لا يزال محدوداً نسبياً، في حين تمثل الخدمات ومنتجات الائتمان الأساسية الجزء الأكبر من الأنشطة المصرفية، حيث ينصب التركيز بصورة أكبر على القروض قصيرة الأجل، بينما تنحصر الأنشطة الاستثمارية في السندات والأذونات الحكومية إلى جانب الأسهم الاستثمارية في الأسواق الدولية، مع محدودية الأنشطة التجارية بالرغم من توفر العديد من الأنشطة مثل الخدمات الاستثمارية، كخدمات الكفالة، الوكالة، إدارة الأصول والصناديق، والتمويل المنظم المتطور، والتي مازالت كما يراها التقرير في مرحلة نشأتها الأولى⁽¹⁾.

غير أنه لا تزال الفرصة مواتية لتتحول البنوك العربية الحالية لبنوك شاملة في المستقبل، وهذا الطموح يقتضي توفير جملة من المتطلبات الكفيلة بتحديث الجهاز المصرفي العربي لتصبح المؤسسات المصرفية المكونة لهذا الجهاز مؤسسات مصرفية شاملة، والتي تكون قادرة على مواكبة تحديات عديدة تتجسد أساساً في تحقيق النهضة الاقتصادية المنشودة في الوطن العربي، على غرار ما فعلته البنوك في ألمانيا، وما يدعم ذلك هو وجود أسواق مالية متطورة قادرة على توفير الموارد التمويلية الطويلة الأجل اللازمة لتمويل التنمية، ويقع جزء من عبء تطوير هذه الأسواق على البنوك العربية مما يجسد تحدياً آخر أمامها. وسنحاول فيما تبقى من هذا الفصل عرض أهم المتطلبات التي تستلزمها عملية تحول البنوك العربية إلى بنوك شاملة.

(1) مجلة اتحاد المصارف العربية، الصناعة المصرفية في دول مجلس التعاون الخليجي - تطور مستمر - ، بيروت، لبنان، العدد 302، جانفي 2006.

المبحث الثالث: متطلبات تحديث الجهاز المصرفي العربي لتحقيق التحول نحو نظام البنوك الشاملة

يعتبر تحديث الجهاز المصرفي العربي بالشكل الذي يدعم تحول البنوك العربية إلى بنوك شاملة أمراً ضرورياً، لأن ذلك من شأنه أن يرفع من قدرة هذه البنوك على مواكبة المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي تشهدها البيئة المصرفية الحديثة من جهة، وأن يساهم في تعزيز دورها فيما يتعلق بتطوير أسواق المال العربية بما يخدم مسيرة التنمية الاقتصادية في الوطن العربي من جهة أخرى. غير أن هذا التحديث يقتضي توافر جملة من المتطلبات، والتي سيتم التعرض إلى كيفية تحقيقها من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: المتطلبات المتعلقة بالسلطة النقدية والبنك المركزي

يمثل الإطار القانوني والتشريعي أحد المتطلبات المهمة في العمل المصرفي، وتقع مسؤولية وضع هذا الإطار على عاتق السلطة النقدية للدولة والبنك المركزي، واللذين من شأنهما تشكيل دعامة أساسية لعملية تحول البنوك العربية إلى بنوك شاملة. ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

الفرع الأول: وضع القوانين والتشريعات المتعلقة بنظام البنوك الشاملة

يتم ذلك عن طريق إصدار القوانين والتشريعات الحديثة وتطوير وتعديل التشريعات القائمة بما يسمح للبنوك أن تقدم الخدمات المصرفية والمالية الشاملة على نحو فعال، وكذلك إزالة الحواجز والقيود القانونية على ممارسة البنوك لأنشطتها في قطاعات معينة أو أقاليم بعينها، أي بمعنى آخر تحرير التشريعات المصرفية بحيث يسمح للبنوك العربية بممارسة أنشطة بنوك الاستثمار والتحول إلى بنوك شاملة من حيث التحرك النشط في أسواق النقد والمال التي تتداول فيها كافة الأدوات والمنتجات المالية على تعدد آجالها، وإدارة المحافظ المالية، وتأسيس صناديق الاستثمار المشترك، وغير ذلك من الأدوات المالية والاستثمارات الأخرى⁽¹⁾.

وقبل أن تسمح السلطة النقدية للبنوك العربية بمزاولة الأعمال المصرفية الشاملة يتوجب عليها النظر بشكل خاص في الأمور التالية⁽²⁾:

1. امتلاك البنك رأسمال كاف لمزاولة الأعمال المصرفية الشاملة، إنشاء صناديق الاستثمار .. الخ.
2. حاجة المجتمع إلى الخدمات المتنوعة التي يقدمها البنك، وتحديد الحجم المتوقع لأعمال هذا البنك.
3. أوضاع البنك بشكل عام، وبالأخص ملاءته المالية، وحجم وفراته والتزاماته تجاه الشركات، ومدى توافقها مع قدرة البنك على مزاولة الأعمال المصرفية الشاملة.
4. الإمكانيات والمواصفات العامة لإدارة البنك.
5. طبيعة الرقابة التي ستفرض على نشاطات التي سيمارسها البنك في إطار الصيرفة الشاملة وخبرة

(1) صلاح الدين السيسي، مرجع سابق، ص: 100

(2) خليل الهندي- أنطوان الناشف، العمليات المصرفية والسوق المالية، ج2: المفهوم القانوني للسوق المالية ومدى علاقتها بالنظام المصرفي، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000، ص: 218.

وكفاءة أعضاءه.

6. مؤهلات وخبرات وكفاءة موظفي البنك والذين سيتولون إدارة أعماله المصرفية الشاملة.

الفرع الثاني: تقديم الاستشارة والدعم والمساندة لبنوك الشاملة والرقابة على أنشطتها

ويأتي هذا كمرحلة ثانية - أي بعد تهيئة القوانين والتشريعات التي تسمح بالتحول إلى نظام البنوك الشاملة ومباشرة هذا الكيان الجديد أعماله - حيث يتطلب هذا الأمر رفع كفاءة وفعالية البنك المركزي الذي عليه أن يوفر الاستشارة والدعم والمساندة لهذه البنوك في عملية إسهامها في التنمية الاقتصادية المتوازنة. ومن صور المساندة تأمين حصانة وحماية العاملين في البنوك الشاملة وتنبيههم بالحيطة والحذر وإخضاع العمليات الكبيرة للدراسات الدقيقة من أجل تلافي المخاطر والعثرات. ناهيك عن ضرورة وضع نظم فعالة للإعلان والإعلام عن أنشطة البنك الشامل في إطار قواعد ومبادئ المحاسبة الدولية التي توفر الشفافية والإفصاح للحكم على مدى كفاءة وفعالية إدارة البنك. كما يتعين على أجهزة الرقابة والإشراف أن تمارس الرقابة على نشاط البنوك الشاملة بما يضمن مستوى متطور من الرقابة الوقائية. ويدعم ذلك نظام توصيف وظائف عالي الدقة ويحدد الواجبات والمسؤوليات الخاصة بكل وظيفة والأنشطة الخاصة بكل منها لتفادي التضارب والتعارض أو الازدواج لأي عمل أو نشاط⁽¹⁾.

الفرع الثالث: مواصلة خطوات إصلاح الجهاز المصرفي وإعادة الهيكلة

لكي تقوم البنوك بدور فعال في دعم جهود التنمية الاقتصادية في الوطن العربي، لا بد من توفير البيئة المصرفية المناسبة، ويتسنى ذلك عن طريق إصلاح الجهاز المصرفي وإعادة هيكلته من خلال ما يلي⁽²⁾:

1. إعطاء استقلالية أكبر للبنوك المركزية العربية بمعنى عدم التدخل الحكومي عند قيام بأداء وظيفته الأساسية وهي تنفيذ السياسة النقدية، بحيث تكون هذه الأخيرة على أساس اقتصادي ولا تتدخل أغراض السلطة التنفيذية والتشريعية فيها.
2. زيادة التنافس بين البنوك وذلك عن طريق فتح المجال لبنوك جديدة سواء محلية أو أجنبية ويدعم ذلك التقريب والتنسيق بين التشريعات المصرفية التي تنظم عمل القطاع المالي على مستوى الدول العربية بما يساعد على انسياب الخدمات وسهولة انتقال الاستثمارات فيها.
3. عدم تدخل السلطات النقدية في عملية تخصيص التسهيلات الائتمانية وترك الأمر برمته إلى البنوك وفق للمعايير المصرفية المعمول بها في هذا المجال.
4. رفع الحد الأقصى لرأس المال المدفوع والمصرح به حتى تستطيع البنوك تلبية التزاماتها الحاضرة والمستقبلية فقي عالم يتسم بانتقال رؤوس الأموال بسرعة فائقة .
5. الرقابة الوقائية من خلال استخدام طرق أفضل من مراقبة وتتبع أعمال البنوك التجارية من منظور السلامة والأمن للأصول المصرفية وزيادة القدرة على التنبؤ بالكوارث والأزمات المصرفية قبل حدوثها، وبالتالي الحد من أثارها على الجهاز المصرفي حتى تستطيع السلطات النقدية الوقائية منها

(1) السعيد فرحات جمعة، مرجع سابق، ص: 495.

(2) أحمد الطلفاح، تجارب وإعادة الهيكلة، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، أبريل 2005، ص: 3-5، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي:

http://www.arab-api.org/course19/pdf/c19-7-3.pdf_consulté:16/11/2008

ومنع انتقالها إلى بنوك أخرى، ومن بين تلك الطرق ما يلي ذكره:

- أ- الكفاية الرأس مالية: تطبيق نسب الكفاية الرأس مالية في الدول العربية بما ينفق مع اتفاقيات بازل.
 - ب- نسب السيولة: تطبيق نسبة السيولة الإجبارية مثال ذلك (20 % في مصر والسعودية، 30 % في الأردن، 60 % في المغرب).
 - ج- التحفظ على القروض الرديئة: وذلك بتصنيف القروض حسب جودتها وفرض احتياطي أكبر على المخاطر.
 - د- سياسة توزيع الأرباح: تدخل السلطات النقدية في العملية بما يحقق سلامة أصول البنك وأعماله، وفي نفس الوقت يحفظ حقوق المساهمين
 - هـ- زيادة الشفافية والإفصاح عن المعلومات.
 - و- تعيين مدققين حسابات خارجيين.
 - ز- منع حدوث ظاهرة التركيز الائتماني: وذلك بوضع حد أعلى لمقدار القروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها البنك لمقترض واحد.
 - ي- إنشاء مكتب مركزي للمخاطر.
 - ط- استحداث نظام تأمين الودائع: على غرار النظام المتبع في الولايات المتحدة الأمريكية أو كندا وبريطانيا، وذلك بتأمين حد أعلى على الودائع (مثال في كندا 10000 دولار كحد أقصى على حساب الوديعة).
- بالإضافة إلى العمل على تحقيق ما يلي⁽¹⁾:
6. تشجيع عمليات الاندماج بين المؤسسات المالية العربية محليا أو عبر الحدود الإقليمية، بما يخفض التكلفة ويعظم العائد من جانب، ويدعم قدرتها التنافسية أمام العالم الخارجي من جانب آخر.
 7. سن القوانين المانعة لاحتكار القلة بما يكفل القضاء عليه والحد من انتشار آثاره على الاقتصاد الوطني.
 8. سن وتطوير قوانين الإفلاس بما يكفل حسن إدارة عمليات الخروج من السوق.
 9. تطوير وإصلاح نظم التقاضي بما يكفل سرعة الفصل في النزاعات القضائية بين البنوك والعملاء وتبسيط إجراءات تنفيذ الأحكام.
 10. إصلاح التشريعات الضريبية بما يكفل عدم المغالاة في معدل الضرائب على أرباح البنوك وإعفاء المخصصات من الضرائب.
 11. تقادي سيطرة كبار المساهمين على مجالس الإدارات وعملية صنع القرار في المؤسسات المصرفية العربية والخروج بها من الطابع العائلي أو الفردي إلى تنوع وتوسع الملكية.
 12. استكمال سن القوانين ووضع الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال بهدف ضمان سمعة القطاع المصرفي العربي وتجنب التهميش المالي الدولي.

⁽¹⁾البنك الأهلي المصرفي، القطاع المصرفي العربي وتحديات المرحلة المقبلة، مرجع سابق، ص: 63.

وهكذا يتضح دور الإطار القانوني والتشريعي في عملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة، من خلال حثه على زيادة الكفاءة التنافسية للمؤسسات المصرفية العاملة في المنطقة العربية، وحثها على تبني فلسفة العمل المصرفي الشامل لتواكب التحديات المفروضة عليها.

المطلب الثاني: المتطلبات المتعلقة بالبنوك العربية ذاتها

تتطلب عملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة أن يتوافر لدى البنوك العربية جملة من المتطلبات الأساسية المتعلقة بمدى القدرة على ممارسة وظائف البنوك الشاملة، والتي تستدعي إدخال تعديلات أساسية على مستوى البيئة الداخلية لكل بنك بما يضمن نجاح عملية تحول هذه البنوك إلى بنوك شاملة قادرة على النهوض باقتصاديات الوطن العربي. وسيتم تناول هذه المتطلبات من خلال ما يلي:

الفرع الأول: البنية الهيكلية والإدارية الملائمة لممارسة وظائف البنوك الشاملة

والتي تتضمن الأمور التالية:

1. اختيار الهيكل التنظيمي المناسب لممارسة وظائف البنوك الشاملة الذي يأخذ في حسابه طبيعة الفكر المصرفي السائد والتشريعات المعمول بها، كما يوفر الشروط والضمانات والفواصل العازلة أو بمعنى آخر يضمن عدم اختلاط نتائج الأعمال وتضارب المصالح⁽¹⁾.
2. تطوير اللوائح والنظم الداخلية وكذلك إدخال التعديلات في الصلاحيات والسلطات والإجراءات بما يضمن أداء العمل بالصورة والشكل والمضمون المطلوب⁽²⁾. وبما يتماشى مع طبيعة الهيكل التنظيمي المختار.
3. التجهيزات المكانية اللازمة لتقديم خدمات البنوك الشاملة، وما قد يستلزمه ذلك من إعادة تخصيص لبعض الفروع أو إنشاء فروع أخرى، أو إنشاء إدارات خاصة بهذه الخدمات⁽³⁾. ومثال ذلك: إنشاء شركات تأجير تمويلي، أو صناديق استثمار، أو إدارة وحدات الثقة، إضافة إلى توفير التجهيزات المتعلقة بالصيرفة الالكترونية e-Banking كأجهزة الصراف الآلي ATM وهو ما يستدعي توافر موارد مالية ضخمة تمكن البنوك العربية من التحول إلى بنوك شاملة قادرة على تقديم خدمات مصرفية ومالية متنوعة في كل وقت ومكان .

الفرع الثاني: تحديد إستراتيجية واضحة المعالم فيما يتعلق بأداء الأعمال المصرفية الشاملة

والتي تتعلق بأساليب إدارة الخصوم والأصول.

أولاً: بالنسبة لجانب إدارة الخصوم: يتعين على البنوك العربية تدبير الموارد المالية الضرورية للقيام بوظائف البنوك الشاملة من خلال تبني جملة من الاستراتيجيات فيما يتعلق بجانب إدارة الخصوم- والتي تمت الإشارة إليها سابقاً- ويمكنها أن تلجأ علاوة على ذلك إلى إصدار سندات دين دولية وشهادات إيداع عمومية وأخرى دولية، أو الارتباط بخطوط ائتمان إقليمية عربية ودولية لتوفير الموارد اللازمة للإقراض.

(1) عبد الغفار حنفي، مرجع سابق، ص: 140.

(2) السعيد فرحات جمعة، مرجع سابق، ص: 494.

(3) صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص: 88.

ثانياً: بالنسبة لجانب إدارة الأصول: يتعين على البنوك العربية أن تحرص على تنفيذ الإدارة الكفؤة لوظيفتي الإقراض والاستثمار من جهة وإدارة السيولة والمركز النقدي للبنك، كما يكفل الوفاء باحتياجات العملاء عند السحوبات المفاجئة وعدم وجود أي نقدية تزيد عن قدر حاجتها منها.

وكما تطرقنا سابقاً فإن إدارة الأصول في البنوك الشاملة تتضمن أيضاً إدارة الخدمات المصرفية والمالية الإضافية كصناديق الاستثمار، خدمات وحدات الثقة... إلخ، ومن هذا المنطلق يتوجب على البنوك العربية التي تريد إدخال مثل هذه الخدمات أن تحرص على أن يتم ذلك بصورة تدريجية للحد من مقاومة التغيير ولضمان الاستيعاب لتقنيات هذه الخدمات وبتقديمها بمعايير الدقة والسرعة والفعالية وفي نطاق الجودة الشاملة⁽¹⁾، كما ينبغي التأكد من أن هذه الخدمات متوافقة مع حاجات العملاء وتفي بمتطلباتهم.

وفي هذا الصدد، لا بد من التعرض إلى أهمية تحديث إدارة التسويق المصرفي بالبنوك العربية باعتباره مطلب ضروري لعملية التحول إلى بنوك شاملة.

الفرع الثالث: تحديث إدارة التسويق المصرفي

يعرف التسويق المصرفي بأنه "ابتكار وتطوير أداء الخدمات التي ترضي العميل وتحقيق الربح للبنك في الوقت ذاته مع الاهتمام بانجاز الخدمات المصرفية من البنك للعميل بسهولة ويسر وكفاءة"⁽²⁾.

وتعتبر هذه الوظيفة من أبرز الوظائف الحديثة للبنوك التي تتولى إدارتها هيئة خاصة بالبنك، والتي تسند لها مهام إدارة التسويق المصرفي التالية⁽³⁾:

1. التعرف على رغبات العملاء واحتياجاتهم المالية.
 2. تنمية الخدمات المصرفية بشكل مناسب لمقابلة احتياجات العملاء.
 3. تحديد سعر وتكلفة الخدمات والمنتجات المتطورة.
 4. الإعلان والترويج عن الخدمات المصرفية للعملاء الحاليين والمرتقبين.
 5. إقامة قنوات وشبكة مناسبة من فروع البنك لتقديم الخدمات المصرفية.
 6. إعداد بحوث التسويق للتنبؤ وقياس ودراسة الموقف التسويقي واحتياجات السوق الحالية والمستقبلية.
- ولكي يتسنى لهذه الإدارة القيام بمهامها سالفة الذكر على أكمل وجه لا بد من توافر معلومات تسويقية سنساعد على تصميم وتنفيذ ومراجعة خطط البنك التسويقية ويعزى ذلك إلى أسباب عديدة تدعو إلى الحاجة إلى المعلومات والتي تتمثل في⁽⁴⁾:

أ- التقليل من المخاطر: حيث أن حصول إدارة البنك على المعلومات في الوقت المناسب يمكنها من تقليل المخاطر وتجنب نواحي الفشل المتوقعة قبل تحمل تكاليف كبيرة، كما يمكن تعديل أو حذف الخدمات المصرفية في السوق قبل أن نترك آثاراً سيئة على سمعة البنك ككل.

(1) صلاح الدين حسن السبيسي، مرجع سابق، ص: 88.

(2) سامي أحمد مراد، تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الحائض، المكتب العربي للمعارف، مصر الجديدة، مصر، 2007، ص: 65.

(3) نفس المرجع السابق، ص: 74.

(4) نفس المرجع السابق، ص ص 255-257.

- ب- التعرف على حاجات العميل: حيث يمكن ذلك من خلال زاوية تفضيلاته ورغباته والأشياء التي لا يرغب فيها.
- ج- دراسة البيئة: حيث في ظل وجود المعلومات الصحيحة يمكن لإدارة البنك مواصلة مراقبة العوامل البيئية الخارجية التي يصعب التحكم فيها، والتكيف معها.
- د- فعالية الإستراتيجية التسويقية: حيث في ظل وجود المعلومات يمكن تنسيق الإستراتيجية التسويقية ككل أو التعامل مع أي من عناصرها (المنتج، السعر، الترويج، التوزيع) وبالتالي اختيار الإستراتيجية البديلة الصحيحة.
- هـ- قياس الأداء: حيث من خلال المعلومات يتمكن البنك من قياس الأداء بشكل صحيح.
- و- تحسين مصداقية البنك: حيث أن المعلومات التسويقية تساعد بلا شك في بيع الخدمات المصرفية حيث تمكن استخدامها في تحسين مصداقية وسمعة البنك، فالإعلان أو التقديم البيعي للخدمات المصرفية من جانب البنك والذي يعطي معلومات حقيقية، يلقي قبولا من جانب العملاء.
- ز- دعم قرارات الإدارة العليا: ذلك لأن الإدارة العليا في البنك ومدير التسويق في حاجة دائمة للمعلومات لدعم القرارات التي يتخذونها.
- ح- التحقيق أو التثبيت من الحدس: حيث يرغب مدير التسويق في الحصول على معلومات إضافية لدعم أو رفض الأحاسيس أو التخمينات المتعلقة ببعض جوانب الخطة التسويقية، ذلك قبل تنفيذ القرارات التسويقية.

ويتضح مما تقدم الأهمية الكبيرة التي تكتسبها إدارة التسويق المصرفي لاسيما في إطار العمل المصرفي الشامل الذي يقدم تشكيلة واسعة من الخدمات المصرفية لشرائح متنوعة من العملاء (أفراد- شركات)، حيث تشكل أحد دعائم عملية التطوير المأمولة لدعم كفاءة الجهاز المصرفي العربي، حيث لم تعد البنوك في حاجة إلى موظفين تقليديين بل إلى بائعين محترفين للخدمات المصرفية، لذلك تبرز الحاجة إلى تحول البنوك إلى كيانات تسويقية تركز على رغبات العملاء وكسب رضاهم عن الخدمات المقدمة وهو ما يستلزم تحديث إدارة التسويق المصرفي من خلال⁽¹⁾:

1. صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب ومعرفة احتياجاته ورغباته.
2. المساهمة في اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة، بما يكفل إيجاد عميل جيد.
3. تصميم مزيج الخدمات المصرفية بما يضمن إشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل مستمر يحقق رضاهم وذلك بعد القيام بدراسة وافية لاحتياجاتهم.
4. قيام مسئولو التسويق المصرفي بالمعايشة الكاملة للبيئة الاقتصادية والاجتماعية التي يعمل بها البنك، مع استخدام المنهج العلمي في تحليل قدرات العملاء المالية وتحديد احتياجاتهم وتصميم مزيج الخدمات

(1) عبد القادر درويش، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006/2005.

الذي يتلاءم معهم، وذلك من خلال استعمال أساليب وأدوات ابتكارية غير تقليدية سواء في نوعية أو وسيلة تقديم الخدمة.

5. تحقيق التكامل بين الوظائف التسويقية المختلفة والوظائف المصرفية الأخرى، لأن أي انفصام يؤثر على وحدة الرؤية ووضوح المهام ، وبالتالي لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة.

6. القيام ببحوث التسويق وجمع وفحص المعلومات وتحليل تطورات السوق واتجاهاته.

7. مراقبة ومتابعة المعلومات المرتدة من السوق المصرفية، والتي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن مزيج الخدمات المقدمة ومدى تقبلهم له ورضاهم عنه وتحديد الأوجه الايجابية والسلبية التي يتعين الاستفادة منها.

8. تهيئة بيئة مصرفية مناسبة للعملاء تمكن البنك من الاحتفاظ بهم من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع المصرفي لدى العميل عن طريق انتفاء من يتعامل مع العملاء ممن يتوافر فيهم بعض الصفات الشخصية المميزة مثل: اللباقة، الذكاء، الثقة والكفاءة.

وفي هذا الصدد، ينبغي على إدارة التسويق بالبنوك الإسلامية القيام بالحملات الإعلانية لترويج المنتجات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، كما يجب عليها السعي لإيصال رسالة إلى أذهان العملاء تعرفهم بمبادئ وخصائص العمل المصرفي الإسلامي والبدائل التي يقدمها، وهو ما يستلزم ضرورة وجود سياسات تسويقية فاعلة يسهر على تنفيذها مدراء تسويق على دراية كبيرة بالجانب الشرعي للعمل المصرفي الإسلامي من جهة، وذوي خبرة كبيرة باستراتيجيات التسويق المصرفي الحديث.

الفرع الرابع: ضرورة تبني إدارة كفاءة وفاعلة للمخاطر

يرتكز العمل المصرفي الشامل على حقيقة أساسية تتمثل في جمع المتناقضين زيادة العائد وتخفيض المخاطر، ولا يتسنى ذلك إلا باعتماد إستراتيجية التنويع سواء من ناحية مصادر التمويل أو من ناحية محفظة الاستثمارات وما يدعم ذلك الاتجاه إلى تدويل الأعمال المصرفية، وهو ما يعني عمل البنوك العربية في بيئات سياسية واقتصادية واجتماعية متباينة تعكسها المؤشرات الوطنية والعالمية، ويجب أن يستند هذا العمل إلى مبدأ تخفيض التكاليف المصرفية التي يقود ارتفاعها إلى تقليل الربح أو ربما الخسارة، وبالتالي تعظيم الربح يعتمد أساسا على خفض التكاليف وإن إدراك هذه العلاقة التبادلية يوضح نتيجة بالغة الأهمية مفادها ضرورة العمل على زيادة حجم العمليات المصرفية واتساع نطاق عمل البنك لغرض استغلال وفورات الحجم وما تحققه من منافع ، غير أن هذه المشكلة التي تعكسها هذه النتيجة هي زيادة المخاطر بكافة أنواعها. ومن هذا المنطلق تبرز أهمية تأسيس إدارات متخصصة لإدارة تلك المخاطر، وذلك من خلال عدة مراحل وهي⁽¹⁾:

1) تحديد المخاطر: حيث لا بد من تحديد المخاطر التي تواجه المنتج أو الخدمة التي يقدمها البنك، فخدمة

الائتمان مثلا تواجه أربعة مخاطر وهي: مخاطرة الائتمان، مخاطرة سعر الفائدة، مخاطر السيولة

ومخاطرة تشغيلية، ويجب أن تكون عملية تحديد المخاطر مستمرة، كما يجب أن تفهم المخاطر على

(1) أحمد مداني ، مرجع السابق، ص ص: 110-111.

- مستوى كل عملية وعلى مستوى المحفظة ككل.
- (2) قياس المخاطرة: حيث يجب أن ينظر إلى كل نوع من المخاطر بأبعاده الثلاثة الحجم، المدة واحتمالية الحدوث المتعلقة بهذه المخاطر ويكتسي القياس الصحيح في الوقت المناسب أهمية قصوى في إدارة المخاطر.
- (3) ضبط المخاطر: حيث توجد ثلاثة طرق لضبط المخاطر وهي تجنب وضع حدود على بعض النشاطات، تقليل المخاطر أو إلغائها.
- (4) مراقبة المخاطر: حيث يتعين أن يعمل البنك على إيجاد نظام كمعلومات قادر على تحديد وقياس المخاطر بدقة، وبنفس الأهمية يكون قادراً على مراقبة التغيرات في وضع المخاطر لدى البنك.
- وبشكل عام فإن الرقابة على المخاطر تعني تطور أنظمة التقارير في البنك التي تبين التغيرات المعاكسة في وضع المخاطر لدى البنك والاستعدادات المتوفرة لديه للتعامل مع هذه المتغيرات.
- كما يجب أن تحتوي إدارة المخاطر لكل مؤسسة مصرفية على المكونات الأساسية التالية⁽¹⁾:
- أ. رقابة فاعلة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا: حيث تتطلب إدارة المخاطر إشراف فعلي من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا، فبالنسبة لمجلس الإدارة فيجب عليه اعتماد أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة المخاطر التي تتناسب مع الوضع المالي للمؤسسة، وطبيعة مخاطرها ودرجة تحملها للمخاطر، ويجب تعميم تلك الموافقات على كافة مستويات الهيئة المعنية بتنفيذ سياسات إدارة المخاطر، أما بالنسبة للإدارة العليا فيجب أن تقوم بشكل مستمر بتنفيذ التوجيهات الإستراتيجية التي أقرها مجلس الإدارة، وتحديد حدود واضحة للصلاحيات والمسؤوليات المتعلقة بإدارة ومراقبة المخاطر والإبلاغ عنها، بالإضافة إلى ذلك يتحتم عليها ضرورة التأكد من استقلال القسم المكلف بإدارة المخاطر عن الأنشطة التي تؤدي إلى نشوء المخاطر، وأن يكون هذا القسم تابع مباشرة لمجلس الإدارة أو الإدارة العليا خارج مجال الإدارة المكلفة بالأنشطة التي تؤدي إلى نشوء المخاطر.
- ب. كفاية الحدود والسياسات: حيث يجب أن يعمل مجلس الإدارة والإدارة العليا على ضرورة أن تتناسب سياسات إدارة المخاطر مع المخاطر التي تنشأ في البنك وإتباع إجراءات سليمة لتنفيذ كافة مراحل إدارة المخاطر بما يتضمنه ذلك من تحديد المخاطر، قياسها، تخفيفها، مراقبتها والإبلاغ عنها والتحكم فيها، ولذلك يجب تطبيق سياسات إجراءات ملائمة وأنظمة معلومات وإدارة فاعلة لاتخاذ القرارات وإعداد التقارير اللازمة وبما يتوافق مع نطاق وطبيعة أنشطة البنك.
- ج. كفاية رقابة المخاطر وأنظمة المعلومات: حيث تستوجب الرقابة الفعالة للمخاطر المصرفية معرفة وقياس كافة المخاطر ذات الأثر المادي الكبير، ومن ثم فإن رقابة المخاطر تحتاج إلى نظم معلومات قادرة على تزويد الإدارة العليا ومجلس الإدارة بالتقارير اللازمة وفي الوقت المناسب حول أوضاع البنك المالية.. الخ.
- د. كفاية أنظمة الضبط: حيث يقوم هيكل وتركيبة أنظمة الضبط في البنك بدور هام فيما يتعلق بضمان حسن سير الأعمال المصرفية بصفة عامة، وإدارة المخاطر بصفة خاصة، ويعتبر إنشاء أنظمة الرقابة والضبط

(1) نفس المرجع السابق، ص ص: 111-112

والاستمرار في تطبيقها من أهم وظائف الإدارة في البنك، والتطبيق الحسن لتلك الأنظمة من شأنه توفير تقارير مالية مهمة ذات مصداقية عالية، إضافة إلى المساعدة على التقيد والالتزام بالأنظمة والقوانين مما يساهم في الحفاظ على موجودات البنك.

الفرع الخامس: توافر الموارد البشرية المؤهلة لممارسة العمل المصرفي الشامل

يجب أن يتوافر لدى البنك موارد بشرية وإدارية وتنظيمية رفيعة المستوى والمهارة حتى تستطيع تحديث الأعمال المصرفية التقليدية، والعمل في سوق الأوراق المالية، تأسيس الشركات ومتابعتها ومراقبتها، والاشتراك في إدارة الاستثمارات وتدوير المحافظ المالية.. الخ، بالإضافة إلى الحاجة إلى توافر البنوك على مدراء تسويق ذوي كفاءة عالية تمكنهم من تسويق مختلف المنتجات والخدمات ذات الطابع الشمولي بما يكفل إرضاء رغبات العملاء المتزايدة وهذا كله في إطار وجود إدارات متخصصة في إدارة المخاطر التي تواجه العمل المصرفي الشامل يديرها موظفين ذوي خبرة ومهارة ودراية كاملة بمختلف أنواع المخاطر تمكنهم من تحجيم تلك المخاطر لضمان سلامة العمل في البنك.

وهنا تكمن أهمية التدريب المصرفي في تبني كل حديث في ميدان الأعمال المصرفية الشاملة، ويهدف التدريب إلى تغيير المعرفة والمهارات في سلوك العاملين، وتحقيق التميز للمنظمة المصرفية وهو ما يساعد على النمو والاستمرارية، ويعرف التدريب كونه "عملية تستهدف إجراء تغيير دائم تستعملها إدارة الموارد البشرية من أجل تحسين الأداء الحالي وتطويره مستقبلاً للعاملين وفي كل المستويات، وذلك من أجل زيادة القدرة على الانجاز والتي تسعى المنظمة إلى تنمية وتطوير أهدافها"⁽¹⁾.

ويمكن أن يتم التدريب داخل المنظمة المصرفية أو خارجها، وفيما يتعلق بميدان الصيرفة الشاملة فإن⁽²⁾:

أ) التدريب داخل المنظمة المصرفية: يتم بما يتلاءم مع ظروف وطبيعة الأعمال المصرفية والخدمات التي يقدمها، ويضمن ممارسات صحيحة وسليمة لأعمال صيرفة التجزئة والصيرفة الاستثمارية.. الخ بما يضمن تحقيق مصالح العملاء ويرضي رغباتهم من جهة، ويكفل تحجيم المخاطر التي يتعرض لها البنك نتيجة زيادة حجم الأعمال المصرفية من جهة أخرى.

ب) التدريب خارج المنظمة المصرفية: يتم بالاستعانة بخبراء متخصصين لتقديم برامج التدريب على الأعمال المصرفية الشاملة، أو أن يلجأ البنك إلى أسلوب البعثات الميدانية ويقوم بإرسال نخبة من الإطارات البشرية إلى بنوك شاملة خارج حدود الوطن، واللذين تكون مهمتهم الأساسية رصد سيرورة العمل داخل تلك البنوك واكتساب المهارة اللازمة في إدارة الفجوة والهامش والفارق وكذلك كيفية تسويق خدمات تلك البنوك، وكيفية إدارة المخاطر التي تواجهها.

(1) فريدة معارفي، جودة الخدمات المصرفية وعلاقتها بتناسقية البنوك في ظل إدارة الجودة الشاملة - دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري (وكالة ياتنة) -، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008/2007، ص: 92.

(2) نفس المرجع السابق، ص: 92.

ويجب التنبيه إلى ضرورة تبني أسلوب الحوافز والمكافآت بغرض تحفيز وتشجيع الأداء المتميز للعاملين بالبنك وذلك من خلال⁽¹⁾:

- منح مكافآت تشجيعية مادية، أجزر إضافية، وزيادات استثنائية.
- تبني مقترحات العاملين وإشراكهم في التسيير الفعال، والاعتراف بالإنجاز.
- إشباع رغبات الموظف الواحد بالبنك الذي أنجز عملا جيدا وهو ما يزيد من تنافس العاملين ويحفزهم على الأداء المتميز.
- منح حوافز جماعية تعتمد على أداء مجموعة العاملين بالبنك، وتعمل على تشجيع التعاون بين فريق العمل وتزيد من الارتباط والتوافق الجماعي مع ظروف العمل.

المطلب الثالث: نظام الحوكمة في البنوك كمتطلب داعم لعملية التحول

نظرا للدور الحيوي الذي تقوم به البنوك في أي اقتصاد من خلال تزويد المجتمع بمختلف الخدمات المالية والمصرفية فإن تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي يعد أمرا ضروريا لضمان أمن وسلامة الجهاز المصرفي وتحقيق الكفاءة في الأداء وإدارة المخاطر بما يكفل تعزيز دوره في خدمة الاقتصاد الوطني. وسيتم التطرق إلى أهم الجوانب المتعلقة بنظام الحوكمة في البنوك فيما يلي:

الفرع الأول: مفهوم نظام الحوكمة في البنوك وأهم عناصره الأساسية

تتصل حوكمة الشركات (Corporate Governance) بالطريقة التي تدار بها أعمال البنك، بما في ذلك وضع الأهداف المؤسسة وشكل مخاطرة البنك وإيجاد ترابط وتناسق بين الأنشطة والسلوكيات المؤسسية من جهة وتوقع أن تعمل الإدارة بأسلوب آمن وسليم من جهة أخرى، وإدارة العمليات اليومية في إطار شكل مخاطرة محدد مع حماية مصالح المودعين وحملة الأسهم الآخرين في الوقت ذاته، وتحدد حوكمة الشركات مجموعة من العلاقات بين إدارة البنك ومجلس إدارته ومساهميه والأطراف الأخرى المعنية ذات المصلحة⁽²⁾.

وتشمل العناصر الأساسية لحوكمة الشركات السليمة ما يلي⁽³⁾:

1. إستراتيجية مؤسسة محددة بوضوح يمكن قياس النجاح الإجمالي ومساهمات الأفراد على أساسها.
2. توزيع البنك المسؤوليات وسلطة اتخاذ القرار والالتزامات المناسبة لشكل مخاطرة البنك، وذلك بشكل واضح وملزم.
3. وظيفة إدارة مخاطرة مالية قوية (مستقلة عن خطوط الأعمال)، نظم رقابة داخلية كافية (بما في ذلك وظائف التدقيق الداخلي والخارجي) وتصميم عملية وظيفية مع الضوابط والتوازنات الضرورية.


⁽¹⁾ نفس المرجع السابق، ص: 94.

⁽²⁾ طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف)، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص: 417-

418.

⁽³⁾ نفس المرجع السابق، ص: 418.

4. قيم مؤسسية، قواعد سلوك وغيرها من معايير السلوك المناسب ونظم فعالة مستخدمة في ضمان الالتزام، ويشمل ذلك مراقبة خاصة لتعرضات مخاطرة البنك حيث يتوقع أن يظهر تعارض في المصالح (مثل العلاقات مع الأطراف التابعة).
5. حوافز مالية وإدارية على التصرف بشكل مناسب يقدم للإدارة ومجلس الإدارة والموظفين وتشمل التعويض والترقية والجزاءات (ينبغي أن ينسق التعويض مع أهداف البنك وأهدافه وقيمه والأخلاقية).
6. الشفافية والمعلومات المناسبة داخليا وإلى الجمهور.
- الفرع الثاني: أدوار الأطراف المشاركين في نظام الحوكمة في البنوك:** حيث يتولى تحقيق العناصر الأساسية المذكورة أعلاه الأطراف المشاركين في الحوكمة والذين يأتي توضيحهم في الشكل التالي.
- الشكل (05): الأطراف المشاركة في نظام الحوكمة في البنوك**



المصدر: نشرة المعهد المصرفي المصري، مفاهيم عامة، نظام الحوكمة في البنوك، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.ebi.gov.eg/arabic/publication.html>, consulté le 15/11/2008.

ويعتبر تعاون كل هذه الأطراف ضروري للوصول إلى نتائج، ويأتي تفصيل الأدوار والمسؤوليات المنوطة بهذه الأطراف في عملية حوكمة البنوك كما يلي⁽¹⁾:

أولاً- الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالفاعلين الداخليين: والتي يأتي ذكرها فيما يلي:

- أ** يقوم المساهمون بتوفير رأس المال، ويتمتعون بسلطة قوية وإن كانت محدودة، وهم المسؤولون بصفة أساسية عن تعيين وفصل مجالس الإدارات، وتعد موافقتهم ضرورية لإتمام كثير من الصفقات.
- ب** يتطلب تفعيل الحوكمة في أي مؤسسة أن يحقق مجلس الإدارة، والذي يتم اختياره بالانتخاب بين

⁽¹⁾ نشرة المعهد المصرفي المصري، مفاهيم عامة، نظام الحوكمة في البنوك، ص ص : 2-4، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.ebi.gov.eg/arabic/publication.html>, consulté le 15/11/2008.

أعضائه، توازنا عاليا وفعالا بين دفع العمل إلى النجاح والسيطرة عليه بحكمة ومن الأهمية بمكان تحقيق التوازن بين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين في المجلس، كما يجب أن يتمتع أعضاء مجلس الإدارة المستقلين بشخصيات قوية في مجالاتهم، بحيث لهم مساهمات بناءة في العمل داخل المجلس وخارجه بما يتمتعون به من خبرة ومهارة وطهارة يد كمتطلبات أساسية لتحسين الأداء من خلال النهوض بأداء البنك وتشجيع الابتكار. كما يترتب على أعضاء مجلس الإدارة التأكد من كفاءة وفعالية إدارة البنك، ومن أن سياسته التي تتم صياغتها وتنفيذها بواسطة الإدارة تتوافر بها الأطر الملائمة للثواب والعقاب، ومن القوائم المالية تعبر عن الأوضاع الفعلية للبنك بشكل دقيق، وتعد دراية أعضاء مجلس الإدارة بحجم ومضمون التشريعات ذات الصلة بعملهم وكذا التطورات التنظيمية أمرا ضروريا للتأكد من تطبيق الإجراءات التي تحمي أموال المودعين والمساهمين ولمساعدة الإدارة على إنجاز عملها لتجنب المخاطر، مع اعتبار ذلك مسؤولية شخصية لأعضاء مجلس الإدارة.

ü يكون مجلس الإدارة لجانا لمساعدته على التأكد من أن إدارة البنك تتم بشكل سليم، وتشكل معظم البنوك لجنة تنفيذية وأخرى للتدقيق والمراجعة، حيث تضم اللجنة التنفيذية كبار المديرين برئاسة الرئيس التنفيذي، وتعتبر الجهة الملائمة للتعامل مع الموضوعات المتخصصة التي تؤثر تأثيرا فعالا في استراتيجيات البنك، ولا تدخل في اختصاص أي لجنة أخرى، بينما تعتبر لجنة التدقيق والمراجعة، التي تتمتع بالإتقان والاستقلال، الحليف الأساسي للمراقبين والمشرفين وتعمل بشكل وثيق معهم، ويتولون إعداد التقارير المالية والمراجعة الداخلية كما يحافظون على تطبيق القوانين واللوائح بالإضافة إلى توجيه الإرشاد. وعلاوة على ذلك، بشكل بعض البنوك لجانا متخصصة أخرى مثل لجنة المرتبات والمكافآت، ولجنة التعيينات، ولجنة إدارة المخاطر؛

ü تقوم الإدارة التنفيذية من خلال مديرها التنفيذي وفريقها بإدارة الأنشطة اليومية للبنك بما يتلاءم مع السياسات التي يضعها مجلس الإدارة.

ثانيا- الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالفاعلين الخارجيين: والتي يأتي ذكرها فيما يلي:

ü يعتبر وجود إطار تنظيمي وقانوني لنظام البنك أمرا هاما وحيويا، إضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي، ولم تعد الجهة الرقابية هي المتحكم في توجيه الائتمان بل يقتصر دورها على ضمان سلامة الجهاز المصرفي من خلال ضوابط اتفاقيات بازل التالية:

- كفاية رأس المال.
- تركيز القروض.
- تكوين المخصصات.
- إقراض الأطراف ذات الصلة والأطراف ذات العلاقة بالمنشأة.
- تحصيل المدفوعات المستحقة.
- الإجراءات الخاصة بإعادة جدولة الديون.
- متطلبات السيولة والاحتياطي.

• بالإضافة إلى تطبيق الأساليب المتطورة للرقابة المكتبية والميدانية.

U وبالنسبة لدور الجمهور (العامة) فإن الحوكمة السليمة تأخذ في اعتبارها حقوق ذوي المصالح، وعلى المتعاملين في السوق تحمل مسؤولياتهم فيما يتعلق بالقرارات الخاصة باستثماراتهم ولكي يتمكنوا من القيام بهذا الدور فيما يتعلق بالقرارات الخاصة باستثماراتهم، ولكي يتمكنوا من القيام بهذا الدور، فإنهم يحتاجون إلى الشفافية والإفصاح عن المعلومات المالية وتقرير التحليل المالي. ويمكن للعامة بالمفهوم الواسع (وسائل الإعلام، المحللين الماليين، الدائنين الثانويين، مكاتب تقييم الجدارة الائتمانية وصناديق تأمين الودائع) أن يقوموا بدور فاعل في إدارة المخاطر. وتجدر الإشارة إلى أن الوكالات الحسنة السمعة يمكن أن تمارس ضغوطا على البنوك للإفصاح عن المعلومات، وتحسين الأداء ومراعاة مصالح الأطراف الخارجية، وقد يصل تأثير هذه الوكالات إلى حد ممارسة الضغوط على الحكومة من خلال تأثيرها على الرأي العام.

وفي الأخير يجب التنبيه على العلاقة بين القواعد الخاصة بنظام الحوكمة والميثاق الأخلاقي: حيث يحتاج التطبيق الجيد للحوكمة إلى المحافظة على القواعد الخاصة بتحسين مدى دقة وشفافية التقارير والتشديد على أهمية المعايير الخاصة بأخلاقيات المنشأة وتشمل أهداف الميثاق الأخلاقي، للبنوك معايير للممارسة المصرفية الجيدة وزيادة درجة الشفافية والانفتاح وتعزيز مستوى الثقة ودعم أسس المنافسة الصحيحة وضمن احترام حقوق العملاء والمساهمين، والتأكيد على أهمية السلوك الأخلاقي للموظفين الذي يخلو من الاعتبارات الشخصية.

ومما سبق نستنتج أن نظام الحوكمة يشكل دعامة أساسية لعملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة لكونه:

U يهتم بالابتكار، والذي يعتبر المصدر الأساسي لعملية تنويع الخدمات المصرفية؛

U يهتم بالكوادر البشرية، والتي تمثل حجر الأساس في عملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة.

U يركز على مسائل مهمة تتعلق بالإفصاح المالي وبدقة المعلومات وإدارة المخاطر، وهي مسائل من شأنها أن تبسط مهمة الرقابة والإشراف؛

U يشدد على القيم المؤسسية وقواعد السلوك المناسب للعاملين بالبنك، والذين لا بد أن يتمتعوا بأخلاقيات مهنية عالية والتزام جاد في مراقبة المخاطر، ويدعم أسس المنافسة الصحيحة، بما يكفل عدم التعارض في المصالح.

وكل هذه الأمور تعظم من مزايا البنوك الشاملة وتحد من نقائصها.

المطلب الرابع: ضرورة قيام سوق مالية متطورة

يحتاج تطبيق خدمات البنوك الشاملة، والتي تتعلق بإنشاء صناديق الاستثمار وحدات الثقة وبما تسهله من تعامل في الأوراق المالية من خلال إدارة المحافظ المالية وغيرها من الخدمات إلى وجود دعامة أساسية متمثلة في وجود سوق مالية متطورة. غير أن هذا المطلب تواجهه عدة عوائق تحول دون تحقيقه مما يستدعي العمل على إزالتها. وهو الأمر الذي سيتم التطرق إليه على النحو التالي.

الفرع الأول: عوائق تطوير الأسواق المالية العربية: حيث تعكس الوضعية الحالية لهذه الأسواق، بعض أوجه القصور التي تتجسد أهمها فيما يلي⁽¹⁾:

- ضآلة النضج المالي والاقتصادي للاقتصاديات العربية ويعود ذلك جزئياً إلى عدم استقرار الاتجاهات العامة للبلدان من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية، كما أن انخفاض الدخل الفردي وبالتالي الادخارات الفرديّة والميل التقليدي لأصحابها نحو الاستثمار العقاري واقتناء المعادن النفيسة بعيداً عن أسواق المال يحد من تطور هذه الأسواق كما ونوعاً.
- عدم انتشار شركات المساهمات التي يتم تمويلها من خلال إصدار الأسهم والسندات، والاتجاه نحو الشركات الفرديّة أو الشركات الصغيرة أو المشروعات العائلية التي لا تفصل بين الملكية والإدارة، والتي يجري تمويلها ذاتياً.
- غياب الوعي العام لدى الشركات بمعايير الاستثمار، ندرة التحليل الاستثماري السليم، ندرة المعلومات وقلة الإفصاح المالي الدقيق عن واقع تلك الشركات ونشر بيانات غير دقيقة عنها أحياناً؛
- عدم تنوع الأوراق المالية وغياب دور الوساطة المتخصصة خاصة العاملة منها في الأسواق الثانوية.
- تركيز اهتمام المستثمرين في أسهم الشركات التي توزع أرباحاً سنوية مرتفعة غالباً، وليس على الشركات ذات رأس المال الواسع واحتمالات النمر الكبير.
- اهتمام معظم وحدات الجهاز المصرفي بتمويل الشركات الكبيرة اعتماداً على الملاءة المالية وليس على الجدوى الاقتصادية للمشروع وعلى كفاءة المستثمرين.
- قصور الأطر التشريعية والتنظيمية - المتمثلة أساساً في غياب الاستقلال الإداري لبعض أسواق رأس المال العربية - وقلة الصلاحيات المخولة لهذه الأسواق، يضاف إلى ذلك افتقار هذه الأسواق لأدوات الرقابة التي تساعد على إدارة الأوراق المالية، وغياب المؤسسات المساندة من شركات صناعة الأسواق مثل مؤسسات الحفظ والإيداع المركزي، شركات التسوية والمقاصة، شركات الترويج وضمان الاكتتاب ووكالات محلية لتصنيف وتقييم الجدارة الائتمانية.
- ضيق ومحدودية الطاقة الاستيعابية لرؤوس الأموال في البلدان العربية التي أقيمت فيها هذه الأسواق - سواء كانت نفطية أم غير نفطية - وذلك بسبب عدم تطور أساليب الإدارة المالية وصغر حجم الاقتصاديات العربية (منفردة) مما لا يساعد على نمو أسواق متطورة على مستوى عالمي.
- القيود المفروضة على تداول الأوراق المالية بين دول عربية وأخرى من قبل السلطات النقدية والمالية.
- الاختلاف بين السياسات النقدية والمالية في البلدان العربية، والقيود النسبية المفروضة - بدرجة أو بأخرى - على حرية حركة رأس المال، وأسعار الصرف والسياسة الائتمانية والمصرفية.
- ضعف الإفصاح وتدقيق المعلومات عن الأسواق المالية العربية.

(1) أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، السدار الجامعية، مصر، 2006، ص

- ضعف نشاط السوق الأولي.
 - ضعف التعاون والعمل الاقتصادي العربي المشترك، والذي يعد من أكثر العوامل أهمية فيما يتعلق بعدم التكامل بين الأسواق المالية العربية، ومن مظاهر ذلك انخفاض حجم التجارة العربية البينية ومحدودية مؤسسات العمل الاقتصادي العربي المشترك، مما يضعف التعاون المالي والنقدي العربي لينحصر في تعاون مالي خارج نطاق أسواق المال العربية.
- الفرع الثاني: سبل تطوير الأسواق المالية العربية:** حيث لمواجهة أوجه القصور المذكورة سالفًا بغرض إيجاد أسواق مالية متطورة في البلدان العربية، والتي تكون دعامة أساسية في عملية تحول البنوك العربية إلى بنوك شاملة، يجب على الأجهزة المصرفية العربية بقيادة البنوك المركزية أن تؤدي دورا فاعلا في تنشيط الأسواق المالية العربية القائمة، ويتسنى ذلك من خلال أمرين، وهما:
- أولا - إسهام البنك المركزي في تنمية أسواق المال:** وذلك من خلال⁽¹⁾:

- السماح بإنشاء بنوك استثمارية متخصصة للقيام بالترويج والاكنتاب في الإصدارات الجديدة من الأوراق المالية وضمان الاكنتاب فيها.
- السماح للبنوك العاملة بالمشاركة في ملكية وإدارة مشروعات إنتاجية ذات جدارة اقتصادية يتوفر لها الإمكانيات اللازمة، مما يؤدي إلى استخدام أفضل للموارد الاقتصادية في المجتمع.
- السماح للبنوك العاملة بإقامة مؤسسات تمويل مشتركة تسهم فيها وتضمن إصداراتها من الأوراق المالية وتوفر لها ما تحتاجه من تمويل على أن تقوم هذه البنوك بتقديم التمويل لأجل مختلفة.
- السماح للبنوك الوطنية بتوظيف جزء من مواردها في أدوات مالية عربية في الأسواق المحلية العربية، مما يحقق ترابطا بين هذه الأسواق والتنويع من أدواتها الاستثمارية.
- توفير التشريع اللازم لتحقيق متطلبات التحرير المالي بما يتيح للبنوك العاملة توسيع أنشطتها الائتمانية، واستخدام الأدوات المالية الجديدة.
- ضمان البنك المركزي للسندات التي تصدرها مؤسسات المرافق العامة الاقتصادية، مما يؤدي إلى اتساع سوق السندات وبدوره سوق الأوراق المالية.
- ضمان البنك المركزي - على نطاق الإقليمي العربي - إصدارات من الأوراق المالية لصالح بلدان عربية في الأسواق المالية العربية، أو لدى البنوك العربية العاملة خارج حدود الوطن العربي، ويأتي ذلك من خلال إدراج أسهم وسندات الشركات العربية في أكثر من سوق مالية عربية، كوسيلة لتنشيط حركة رؤوس الأموال العربية.
- السماح للبنوك العربية العاملة بإشراك مستثمرين من عدة بلدان عربية في مشاريع إنتاجية قطرية ذات توجه إقليمي، وكذلك مشاريع مشتركة مسئولة عن تنظيم إصدارات الأوراق المالية على المستوى الإقليمي. وهو الأمر الذي يتطلب وجود جانب مؤسسي لتنظيم إنشاء وتمويل شركات على هذا المستوى.

(1) أحمد شعبان محمد علي، مرجع سابق، ص ص: 391-392.

U السماح للبنوك العاملة بالإسهام بدور صانع السوق للأوراق المالية في أسواق المال العربية (البورصات) تهدف تأمين سيولة تكون حافزا على توظيف مدخراتهم في الأوراق المالية.

ثانيا- معالجة جوانب الضعف الهيكلي في وحدات الجهاز المصرفي: حيث نخص بالذكر البنوك التجارية كمؤسسات للوساطة المالية في البلدان العربية، والتي يتوجب عليها المساهمة بشكل فعال في تنشيط الأسواق المالية العربية من خلال⁽¹⁾:

U ضرورة تولى البنوك العاملة- سواء العمومية أو الخاصة- بالتعاون مع الهيئات الوطنية المحلية المسؤولة عن شؤون الاستثمار مهمة تسويق وترويج الإصدارات الجديدة من الأسهم والسندات، وبخاصة تلك الإصدارات المتعلقة بأسهم مؤسسات القطاع العام المطروحة للخصخصة.

U ضرورة تبني سياسة تدوير المحافظ المالية من خلال طرح جزء مما بحوزتها من أوراق مالية للبيع واستخدام حصيلتها أو جزء منها في شراء أوراق مالية جديدة.

U يمكن للبنوك تنشيط سوق الأوراق المالية من خلال تقديم التمويل الذي يأخذ عدة أشكال أهمها:

1. شكل قروض للعملاء لتمويل شراء أسهم للقطاع الخاص.
2. شكل قروض بضمان الأوراق المالية بنسبة محددة لا تتجاوز 40% من قيمة الأسهم.
3. شكل قروض لدعم عمليات شراء الأسهم.
4. شكل قروض لدعم عمليات إصلاح وإعادة هيكلة الشركات والوحدات الإنتاجية المتغيرة عن طريق تمويل رأس المال العامل ومساعدتها على تخطي الأزمات التمويلية والاستمرار، أو عن طريق زيادة رأس مال هذه المشروعات عن طريق مساهمة البنوك فيها.

U ضرورة قيام البنوك العاملة بتقديم خدمات المشورة الفنية للتقليل من تأثيرات الصدمات التي تتبع عادة الانقلابات السياسية والاقتصادية التي تعكس على توقعات المستثمرين، وفي ظل ضعف أو غياب دور الشركات المتخصصة ومكاتب الخبرة، يمكن للبنوك العاملة سد هذا الفراغ والعمل على إصدار النشرات والدراسات التحليلية المتخصصة.

ولكي تأتي آلية إسهام البنك المركزي والأجهزة المصرفية بالبلدان العربية في تنمية أسواق المال العربية بنتائج فعلية لابد من مشاركة جميع السلطات المسؤولة عن أسواق المال العربية في توحيد قدراتها والاستفادة من الخبرات المشتركة والمكتسبة من التجارب العالمية، بالإضافة إلى توفير متطلبات من أهمها⁽²⁾:

- العمل على تنقيف المواطن العربي فيما يختص بالتوظيف والاستثمار في الصكوك المالية.
- تطوير مفهوم الرقابة على الأسواق المالية بهدف الفصل الكلي بين المؤسسات (البورصات) التي تقوم بعمليات التداول بالأوراق المالية والهيئة التي تقوم بمراقبة البورصات.
- التشجيع على إنشاء صناديق استثمارية عربية تستثمر في الأوراق المالية العربية.

⁽¹⁾فلاح خلف الربيعي، دور الجهاز المصرفي في تنشيط سوق العراق للأوراق المالية، مقال منشور على الموقع الإلكتروني التالي:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=131588>, consulté le 15/11/2008.

- العمل على استكمال توحيد الأطر المؤسسية والتشريعات القانونية للبورصات العربية، والسعي لإنشاء جهة إقليمية عربية مركزية للمقاصة والتسوية، وجهة مركزية للحافظ الأمين.
- تطوير قوانين الشركات التجارية، الأنظمة الضريبية، وتبسيط الإجراءات الإدارية التي تواجه المستثمرين.
- تشجيع شركات الوساطة على القيام بدور نشط في تسويق الأوراق المالية وأن يسمح لها بفتح فروع أو تعيين وكلاء بالدول العربية.
- تطوير شبكة المعلومات الالكترونية الإقليمية بشكل يسهل الحصول على معلومات دقيقة وفورية عن الأسواق العربية.
- اعتماد أحداث التقنيات المستخدمة لتسهيل عملية تداول الأسهم والتقااص بين الدول العربية.
- الارتقاء بكفاءة العاملين في مجال أسواق الأوراق المالية والتشديد على قواعد السلوك المهني من خلال عقد ندوات ودورات تدريبية خاصة.

خلاصة الفصل: من خلال كل ما تقدم نستخلص ما يلي:

ü يشهد الجهاز المصرفي العربي تطوراً كبيراً من ناحية عدد البنوك العاملة، أو من ناحية مؤشراتته الأساسية إجمالي الموجودات، إجمالي الودائع، إجمالي القروض والسلفيات وإجمالي القواعد الرأسمالية، كما شهدت الساحة المصرفية العربية جملة من التحولات والتطورات الجذرية خاصة في سنة 2005، أين تسارعت وثيرة الاندماجات المصرفية، خصوصاً البنوك، وزادت درجة انفتاح القطاع المصرفي العربي على القطاع المالي والمصرفي الأجنبي، وتعزى هذه التطورات إلى رغبة مسؤولي الأجهزة المصرفية العربية في مواكبة التحديات التي تفرضها المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة خاصة العولمة المصرفية، لكن رغم هذه التطورات الإيجابية لا يزال القطاع المصرفي العربي يعاني من جملة من مكامن ضعف عديدة منها صغر حجم رأسمال البنوك العربية، القروض المتعثرة، ضعف استخدام التكنولوجيا وغيرها، والتي تعتبر بمثابة عائق أمام تطوير وعصرنة القطاع المصرفي العربي بما يكفل تعزيز دوره كداعم لعملية التنمية الاقتصادية في المنطقة العربية.

ü كما شهدت السوق المصرفية العربية جهوداً حثيثة سواء من طرف البنوك العربية التقليدية أو البنوك الإسلامية بغرض تبني خيار الصيرفة الشاملة، ومن بين هذه الجهود تطوير أنشطة صيرفة التجزئة، تمويل المشاريع بصيغ مبتكرة، إنشاء صناديق الاستثمار، صيرفة التأمين وغيرها، وكان من أهم دوافع هذه التوجهات زيادة القدرة التنافسية لهذا البنوك، لكن رغم هذا لازال الغالب على أعمال هذه البنوك قلة التنوع، حيث أنها تركز بصفة أساسية على الأنشطة الإقراضية.

ü يقتضي تحديث الجهاز المصرفي العربي لتحقيق التحول إلى نظام البنوك الشاملة توفير جملة من المتطلبات، والتي تتمثل في:

- وضع القوانين والتشريعات المتعلقة بنظام البنوك الشاملة، وتقديم الاستشارة والدعم لهذا النظام بالإضافة إلى مواصلة الإصلاحات المصرفية بغرض توفير البيئة المصرفية لعمل مثل هذه البنوك؛
- إدخال التعديلات على هيكل وإدارة البنوك العربية بما يتواءم مع طبيعة هيكل البنوك الشاملة، بالإضافة إلى تبني استراتيجيات واضحة فيما يتعلق بأداء الأعمال المصرفية الشاملة وما يدعم ذلك تفعيل إدارة التسويق المصرفي، إدارة كفاءة للمخاطر والارتقاء بكفاءة ومهارة الإطار البشرية المصرفية

- اعتماد نظام الحوكمة في البنوك لإضفاء مزيد من الشفافية على العمليات المصرفية
- تطوير الأسواق المالية العربية.

الفصل الرابع:

الجهاز المصرفي الجزائري والعمل المصرفي الشامل

تمهيد

المبحث الأول: نظرة عامة حول تطور الجهاز المصرفي الجزائري

المبحث الثاني: التوجهات الحديثة للبنوك الجزائرية نحو الصيرفة الشاملة

المبحث الثالث: مقومات العمل المصرفي الشامل داخل الجهاز المصرفي الجزائري

المبحث الرابع: دراسة تطبيقية على القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

خلاصة الفصل

تمهيد:

يواجه الجهاز المصرفي الجزائري جملة من التحديات الداخلية والخارجية، والتي تضطره إلى مواصلة الإصلاحات المصرفية التي شرع فيها منذ سبعينات القرن العشرين، وذلك بغرض تكييفه مع واقع الصناعة المصرفية العالمية وكذا مواكبة التحديات التي تفرضها المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة في مجال العمل المصرفي.

وبما أن أفضل وسيلة لضمان مواجهة تلك التحديات وتعظيم آثارها الايجابية وتدنية آثارها السلبية تتجسد أساسا في تبني فلسفة العمل المصرفي الشامل فإننا نبحت من خلال هذا الفصل حول أهم التوجهات الحديثة للبنوك الجزائرية نحو هذا النمط من العمل المصرفي بغرض التعرف على مدى تحول هذه البنوك إلى بنوك شاملة، ومن ثم البحث عن أهم مقومات العمل المصرفي الشامل داخل الجهاز المصرفي الجزائري، والتي يمكن أن تزيد من قدرة هذا الجهاز على تمويل التنمية الاقتصادية خاصة في ظل اقتصاد الاستدانة السائد وضعف بورصة الجزائر.

ولتوضيح ذلك في هذا الفصل تم تقسيمه إلى:

المبحث الأول: نظرة عامة حول تطور الجهاز المصرفي الجزائري

المبحث الثاني: التوجهات الحديثة للبنوك الجزائرية نحو الصيرفة الشاملة

المبحث الثالث: مقومات العمل المصرفي الشامل داخل الجهاز المصرفي الجزائري

المبحث الرابع: دراسة تطبيقية على القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

المبحث الأول: نظرة عامة حول تطور الجهاز المصرفي الجزائري

مر الجهاز المصرفي الجزائري بعدة مراحل في تطوره، والتي كان من أهمها مرحلة إصلاحات سنة 1990 أين عرف انفتاحا على العالم الخارجي، وأصبحت السوق المصرفية الجزائرية مركز نشاط عدة بنوك أجنبية ومؤسسات مالية غير مصرفية، ويشكل هذا الجهاز عصب الاقتصاد الوطني بوصفه الممول الأساسي لمختلف الأنشطة الاقتصادية. ومن خلال هذا المبحث سنتعرض إلى تطور الجهاز المصرفي الجزائري منذ الاستقلال، بالإضافة إلى عرض هيكله وأهم مؤشرات وأهم التحديات التي يواجهها.

المطلب الأول: المراحل التاريخية لتطور الجهاز المصرفي الجزائري

مر الجهاز المصرفي الجزائري بعدة مراحل منذ الاستقلال، كانت بدايتها مرحلة إرساء قواعد الجهاز المصرفي، وقد تخللت تلك المراحل مجموعة من الإصلاحات المصرفية التي تهدف تنظيم سير المنظومة المصرفية، وكذلك زيادة القدرة التمويلية للجهاز المصرفي الجزائري من أجل تفعيل وتيرة التنمية الاقتصادية. وبصفة عامة يمكن حصر مراحل تطور هذا الجهاز فيما يلي:

الفرع الأول: المرحلة الأولى (1962-1970)

ورثت الجزائر عقب استقلالها جهازا مصرفيا قائما على التبعية للاقتصاد الفرنسي ذو التوجه الليبرالي عكس التوجه الاشتراكي الذي تبنته الجزائر عقب استقلالها حيث افتقرت الدولة الجزائرية لأدنى شروط التنمية فقد كانت جل التعاملات تتم مع المتعاملين الفرنسيين فضلا عن عرقلة النشاطات الاقتصادية بسبب عدم حصولها على مصادر تمويلية، وهذا ما دفع بالسلطات الجزائرية بعد الاستقلال مباشرة إلى بذل جهد كبير بهدف التخلص من التبعية للاقتصاد الفرنسي وكذلك استرجاع حقها في إصدار النقد وإنشاء عملة وطنية ومن بين أهم الإجراءات التي اتخذتها السلطات بهدف ترسيخ السيادة الوطنية للدولة الجزائرية نذكر ما يلي:

1- إنشاء البنك المركزي الجزائري (BCA) : والذي يعتبر أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة في 01 جانفي 1963 بموجب القانون رقم 62-441 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962، والمتعلق بإنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي.⁽¹⁾

2- إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية (CAD): والذي تأسس في 07 ماي 1963 بموجب القانون رقم 63-165، وبعد التغيير الذي طرأ على النظام الأساسي لهذا الصندوق تغير اسمه ليصبح البنك الجزائري للتنمية (BAD) والذي وضع مباشرة تحت وصاية وزارة المالية، وهو مكلف بتمويل الاستثمارات المنتجة في إطار البرامج والمخططات الخاصة بالاستثمارات. وتغطي قطاعات نشاطه جزءا كبيرا من الاقتصاد الوطني وتشمل الصناعة بما فيها قطاع الطاقة والمناجم وقطاع السياحة والنقل والتجارة والتوزيع والمناطق الصناعية والدواوين الزراعية وقطاع الصيد ومؤسسات الانجاز.⁽²⁾

3- إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP): والذي تأسس في 10 أوت 1964 بموجب القانون

(1) محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص: 125.

(2) نفس المرجع السابق، ص: 129-130.

رقم 64-227 وقد أسندت إليه مهمة جمع المدخرات الصغيرة للعائلات والأفراد أما في مجال القرض فإن الصندوق مدعو لتمويل ثلاثة أنواع من العمليات هي تمويل البناء والجمعيات المحلية وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية. وفي إطار العمليات الأخيرة، فإن الصندوق بإمكانه القيام بشراء سندات التجهيز التي تصدرها الخزينة العمومية. وابتداء من سنة 1971 وبقرار من وزارة المالية تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن مما أعطاه دفعا قويا نتيجة زيادة موارده المالية الناجمة عن زيادة مدخرات العائلات الراغبة في الحصول على سكن في إطار برامج الصندوق وقد شملت السياسة الإقراضية لهذا الصندوق منح القروض إما لبناء سكن أو شراء سكن جديد أو تمويل مشاركة المقترض في تعاونية عقارية⁽¹⁾.

وقد شهدت سنتي 1966 و1967 تأميم الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية العاملة في الجزائر، والذي نتج عنه البنوك التجارية العمومية الثلاثة والمتمثلة في⁽²⁾:

1- البنك الوطني الجزائري (BNA): والذي أنشئ في 13 جوان 1966 ليكون أداة للتخطيط المالي ودعم الفكرة الاشتراكية والزراعي بموجب الأمر رقم 66-178 المؤرخ في 13 جوان 1966. وقد ضم هذا البنك بعد ذلك جميع البنوك ذات الأنظمة المشابهة له والتي تتمثل في:

- بنك التسليف العقاري الجزائري التونسي في شهر جويلية 1966.
- بنك التسليف الصناعي والتجاري في شهر جويلية 1967.
- بنك باريس الوطني في شهر جانفي 1968.
- بنك باريس والبلاد المنخفضة في شهر جوان 1968.

ومن أهم أنشطة البنك الوطني الجزائري تمويل القطاع الاقتصادي العمومي صناعيا كان أو زراعيًا، إلى جانب العمليات المصرفية التقليدية الخاصة ببنوك الإيداع.

2- القرض الشعبي الجزائري (CPA): والذي أنشئ في 29 ديسمبر 1966 بموجب المرسوم رقم 66-36 المؤرخ في 29 ديسمبر 1966 المعدل والمتمم بالأمر رقم 67-75 المؤرخ في 11 ماي 1967 ليخلف البنوك الشعبية العديدة التي كانت متواجدة في الجزائر قبل هذا التاريخ، وهذه البنوك هي: البنك الشعبي التجاري والصناعي الوهراني، البنك التجاري والصناعي للجزائر، البنك الجهوي التجاري والصناعي لعنابة والبنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري. وقد تم دمج جميع هذه البنوك وأنشئ على إثرها القرض الشعبي الجزائري الذي تم تدعيمه بعد ذلك بضم البنك الجزائري المصري في أول جانفي 1968، وضم الشركة المارسييلية للبنوك في 30 جوان 1968، والشركة الفرنسية للتسليف والبنك في سنة 1971. ويمارس هذا البنك جميع العمليات المصرفية التقليدية، بالإضافة إلى تمويل القطاع العمومي وخاصة السياحة والأشغال العمومية والبناء والري والصيد البحري كما أنه يقوم بتمويل عدد كبير من المؤسسات الخاصة قصد تدعيم الصناعة المحلية والتقليدية والمهن الحرة.

⁽¹⁾الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ط3، ص:188.

⁽²⁾محمود حميدات، مرجع سابق، ص: 130-132.

3- البنك الخارجي الجزائري (BEA): والذي أنشئ في 01 أكتوبر 1967، حيث امتلك بنك كريدي الليوني في 12 أكتوبر 1967، والذي كان بدوره قد ضم البنك الفرنسي للتجارة الخارجية. وفي سنة 1968 تملك البنك الخارجي الجزائري الشركة العامة وبنك باركليين والبنك الصناعي للجزائر وبنك البحر الأبيض المتوسط وبنك تسليف الشمال، وقد تخصص هذا البنك عند إنشائه في العمليات مع الخارج كما أنه يمارس جميع العمليات المصرفية التقليدية كأى بنك جزائري آخر.

ويمكن القول بأن هذه المرحلة هي بمثابة مرحلة التأسيس الفعلي لنظام مصرفي وطني تسيطر عليه الدولة من خلال تكريس البنوك الوطنية التي قامت على أنقاض البنوك الأجنبية لخدمة أغراض التنمية الوطنية، حيث تم تطبيق فكرة التخصص القطاعي لتلك البنوك من خلال تكفل كل بنك بتمويل قطاع اقتصادي معين.

الفرع الثاني: المرحلة الثانية (1971-1985)

والتي تميزت بإصلاحات سنة 1971 الهادفة إلى إعطاء دور بارز للوساطة المالية وذلك لوجود عدد من النقائص نذكر من أهمها: (1)

1- تدخل الخزينة العمومية بصفة مباشرة في عمليات التمويل خاصة تمويل عمليات الاستثمار وحصر نشاط البنوك في منح قروض الاستغلال فقط.

2- عدم ظهور أي قانون موحد ينظم الوساطة المالية، ولكن كانت هناك قوانين مبعثرة.

3- وجود نزاعات على مستويين، أولهما يقع على مستوى السلطات النقدية حيث كان هناك تداخل وتناقض في المهام والأوامر المتخذة من طرف كل من البنك المركزي ووزارة المالية. وأما ثانيهما يقع على مستوى البنوك حيث لم تحترم هذه الأخيرة مبدأ التخصص وكان بعضها يتدخل في تمويل قطاعات ليست من اختصاصه.

وعلى هذا الأساس جاء الإصلاح المالي لسنة 1971 متضمنا رؤية جديدة لعلاقات التمويل كما حدد طرق تمويل الاستثمارات العمومية وفق العديد من الأسس والمبادئ، ومن بين تلك الطرق نذكر (2):

§ قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

§ قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية.

وتتمثل مصادر هذه القروض في الإيرادات الجبائية وموارد الادخار المعبأة من طرف الخزينة العمومية، والتي منح أمر تسييرها إلى هذه المؤسسات المالية المتخصصة.

§ التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتتبه من طرف الخزينة العمومية والبنوك الأولية والمؤسسات.

أما بالنسبة للمبادئ التي حكمت السياسة التمويلية في هذه المرحلة فتتمثل في (3):

أ- مبدأ مركزية الموارد المالية: حيث على أساسه يتم حصر الموارد المالية في الخزينة العمومية والبنوك التجارية بغرض استغلالها بشكل أمثل.

(1) فؤاد رحال، مرجع سابق، ص 126 .

(2) الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص ص: 181-182.

(3) صالح مفتاح، الإصلاحات المصرفية في الجزائر (1970-2003)، المؤتمر العالمي الوطني حول القطاع البنكي والإصلاح الاقتصادي جامعة جيجو، الجزائر، أيام 2-4 ماي 2005، ص: 03.

- ب- التوزيع المخطط للائتمان: حيث أسندت عملية الوساطة المالية إلى البنوك وقسمت الاستثمارات إلى:
- استثمارات المشاريع العامة: تمول مباشرة من طرف الخزينة العمومية.
 - استثمارات منتجة طويلة الأجل: يتم تمويلها على حساب موارد الخزينة العمومية.
 - استثمارات منتجة متوسطة وقصيرة الأجل: تمول بواسطة البنوك.
- ج- مبدأ مراقبة استعمال الموارد المالية: حيث تقوم البنوك بوظيفة المراقبة كونها الوسيط الذي تمر عبره الأموال الممنوحة للمؤسسات مع التزامها بتقديم محاضر ووثائق للبنك المركزي ووزارة المالية تتضمن كيفية استعمال المؤسسات للأموال.
- د- التوطين المصرفي الموحد: حيث تلتزم كل مؤسسة بالتعامل مع بنك واحد، وبالتالي تركز حساباتها وعملياتها في بنك واحد وهذا بغرض تدعيم مبدأ مراقبة استعمال الموارد المالية.
- هـ- منع التمويل الذاتي: حيث لا يمكن للمؤسسات تمويل استثماراتها من مواردها الذاتية فهي مجبرة على طلب التمويل من البنوك.
- و- تخصيص البنوك: حيث يتخصص كل بنك في تمويل قطاعات معينة أو مؤسسات تعمل في نفس القطاع وتجدر الإشارة إلى أنه قد شهدت الفترة (1982-1985) إصلاحات هيكلية تزامنت مع المخطط الخماسي الأول (1980-1984) كان من نتائجها إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري اللذين نتج عنها بنكيين جديدين هما⁽¹⁾:
- 1- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR): والذي أنشئ في 13 مارس 1982 بموجب المرسوم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982، وقد اضطلع هذا البنك بالوظائف التالية:
- تمويل الهياكل والأنشطة ذات الصلة بالإنتاج الفلاحي.
 - تمويل الهياكل والأنشطة الصناعية والفلاحية.
 - تمويل الهياكل وأنشطة الصناعات التقليدية والحرف الريفية.
- بالإضافة إلى قيامه بجميع العمليات المصرفية التقليدية.
- 2- بنك التنمية المحلية (BDL): والذي أنشئ في 30 أبريل 1985 بموجب المرسوم 85-85 المؤرخ في 30 أبريل 1985 وقد اضطلع هذا البنك بالإضافة إلى القيام بجميع العمليات المصرفية التقليدية بمهمتي تمويل عمليات الاستثمار الإنتاجي المخططة من طرف الجماعات المحلية وتمويل عمليات الرهن.
- ويمكن القول بأن هذه المرحلة تميزت بعدة نقائص من أهمها⁽²⁾:
- انحصار قرار السلطة النقدية في وزارتي التخطيط والمالية.
 - احتكار الخزينة العمومية لعملية تمويل الاقتصاد الوطني وهيمتها على أوجه النشاط المالي والمصرفي.
 - وجود نظام مصرفي ذو مستوى واحد يتداخل فيه دور البنوك التجارية والبنك المركزي في تمويل النشاط الاقتصادي.

(1) محمود حميدات، مرجع سابق، ص: 134-135.

(2) طارق خاطر، مرجع سابق، ص: 120.

- قصور كبير يميز دور الجهاز المصرفي لكون هذا الجهاز كان مجرد وسيط إداري لنقل التدفقات المالية من الخزينة العمومية إلى المؤسسات الاقتصادية العمومية. وهذا ما استدعى السلطات النقدية لإجراء إصلاحات مصرفية عميقة تجسدت في إصلاحات سنة 1986.

الفرع الثالث: المرحلة الثالثة (1986-1989)

تميزت هذه المرحلة بالإصلاحات المصرفية التالية:

- 1- الإصلاح المصرفي في سنة 1986: حيث تم إصدار القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والذي تضمن الإجراءات التالية⁽¹⁾:
 - ü تعريف وتنظيم صلاحيات النظام المصرفي.
 - ü امتياز إصدار النقود التابعة للدولة والمخولة بصفة استثنائية إلى البنك المركزي.
 - ü المخطط الوطني للقرض ونظام القرض.
 - ü إجراءات خاصة تتعلق بضمانات والامتيازات التي تتمتع بها هيئات القرض فيما يخص جلب رؤوس الأموال وعمولات أيام الدين لدى العملاء.
 كما كانت أهم الأفكار التي تضمنها القانون تتجسد في النقاط التالية⁽²⁾:
 - استعادة البنك المركزي لدوره كبنك للبنوك.
 - وضع نظام مصرفي على مستويين حيث تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض وبين نشاطات البنوك التجارية.
 - استعادة مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض وأصبح بعد هذا القانون بوسع البنوك أن تتسلم الودائع وتمنح القروض مهما كان الشكل والمدة كما استعادت حق متابعة القرض ورده.
 - تقليل دور الخزينة العمومية في نظام التمويل وتغيب مركزية الموارد المالية.
 - إنشاء هيئات رقابة على الجهاز المصرفي وهيئات استشارية أخرى.
- 2- قانون سنة 1988 وتكييف الإصلاح: حيث يهدف هذا القانون للتوافق مع المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد بحيث يسمح للبنوك كمؤسسات بالانسجام مع القانون 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية. وفي هذا الإطار بالذات جاء القانون 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 86-12 السالف الذكر. ومضمون قانون سنة 1988 هو إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات كما يمكن استنتاج جملة من العناصر الأساسية التي جاء بها هذا القانون والتي تتمثل فيما يلي⁽³⁾:
 - اعتبار البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المالي.

(1) محمد نور الدين محمادي، الجهاز المصرفي وإصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم

العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، الجزائر، 2002/2001 ص: 49

(2) الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص: 194-195.

(3) نفس المرجع السابق، ص: 195 .

- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي كما يمكن لمؤسسات القرض الاقتراض من الجمهور على المدى الطويل أو الاقتراض الخارجي. وعلى المستوى الكلي تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية. وعموما تميزت هذه المرحلة بما يلي⁽¹⁾:

ن ضعف الجهاز المصرفي من خلال عدم إمكانية تعبئة الادخار والموارد اللازمة لتمويل الاقتصاد الوطني.

ن نقص السيولة لدى البنوك من أجل القيام بعمليات التمويل.

ن عرف الدينار الجزائري تخفيضات متتالية خلال هذه الفترة.

ن إلغاء التوظين الإجباري الوحيد كما تخلت الخزينة العمومية عن تمويل المؤسسات العمومية الاقتصادية ليسند ذلك إلى الجهاز المصرفي.

وتوضح النقظتين الأولى والثانية وجود بعض الاختلالات على مستوى الجهاز المصرفي والسياسات التمويلية وهذا ما استدعى القيام بإصلاحات أخرى تتجسد أساسا في إصلاحات سنة 1990.

الفرع الرابع: المرحلة الرابعة ما بعد سنة 1990

عرف الجهاز المصرفي تطورا ملحوظا منذ سنة 1990، والذي كان نتيجة المصادقة على قانون رقم 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990، هذا الأخير يعد أهم قانون تم المصادقة عليه منذ الاستقلال بشهادة المختصين فهو لا يبدع فقط مقارنة مع الوضعية السابقة ولكنه يقترح نموذج جديد لا يليق إلا باقتصاد متطور كل شيء موجود فيه، الشكل القانوني للبنوك (شركة ذات أسهم) مجال النشاطات (بنوك شاملة مؤسسات مالية مختلفة)، مراقبة البنوك (القواعد الاحترافية وهيئات المراقبة المختصة)، معايير التسيير (إجراءات الحصول على الاعتماد، اختيار كفاءة المسيرين، كيفية المشاركة...) توسيع السلطة الممنوحة للهيئة النقدية في ميدان النقد والقرض...⁽²⁾.

ويهدف القانون 90-10 إلى تنظيم الجهاز المصرفي من خلال تبني المبادئ التالية:⁽³⁾

1- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية: حيث قبل هذا القانون كان النظام قائم على التخطيط المركزي للاقتصاد أين يتم اتخاذ القرارات النقدية تبعا للقرارات الحقيقية، أي تلك القرارات التي تتخذ على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط وتبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة بل إن الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة غير أن هذا الوضع ألغي بعد ما تم إسناد اتخاذ القرارات النقدية للسلطة النقدية على أساس الأهداف النقدية التي تحددها. ويهدف هذا المبدأ إلى:

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة الجهاز المصرفي.

- استعادة الدينار الجزائري لوظائفه التقليدية وتوحيد استعماله داخليا بين المؤسسات العمومية والخاصة.

(1) فؤاد رحال، مرجع سابق، ص: 128

(2) dib said directeur des agrement de la reglementation bancaire la banque d algerie article media bank ; n° 46 du mois mars 2000 ; «**reformé du système bancaire ou l' envernement bancaire** »

نقلا عن نور الدين محمادي، مرجع سابق، ص: 50.

(3) الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص ص: 196-198.

- تحريك السوق النقدية وتنشيطها وأخذ السياسة النقدية لمكانها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.
- إيجاد الوضع الملائم لمنح القروض، والذي يقوم على شروط تمييزية على حساب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك.
- 2- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة: حيث وفقا لهذا المبدأ فإن الخزينة حرة في تمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي، ويهدف هذا المبدأ إلى تحقيق ما يلي:
 - استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاضد للخزينة العمومية.
 - تقليص ديون الخزينة العمومية اتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتركمة عليها.
 - تهيئة الظروف الملائمة كي تؤدي السياسة النقدية دورها بشكل فعال.
 - الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- 3- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض: حيث لم تصبح الخزينة المسؤولة عن منح القروض لتمويل الاستثمارات العمومية باستثناء تلك الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة وأصبح الجهاز المصرفي هو المسؤول عن منح القروض وهذا لتحقيق ما يلي:
 - استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها المالية التقليدية والتي على رأسها منح القروض.
 - تقليص التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.
 - أصبح توزيع القروض لا يخضع إلى قواعد إدارية بل يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.
- 4- إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة: حيث كانت السلطة النقدية ممثلة في عدة مستويات على مستوى البنك المركزي وعلى مستوى كل من وزارة المالية والخزينة فألغى قانون النقد والقرض هذا التعدد بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة سميت مجلس النقد والقرض بهدف ضمان تحقيق ما يلي:
 - انسجام السياسة النقدية.
 - تنفيذ السياسة النقدية من أجل تحقيق الأهداف النقدية.
 - التحكم في تسيير النقد وتفاذي التعارض بين الأهداف النقدية.
- 5- وضع نظام بنكي على مستويين: حيث يعني هذا المبدأ التمييز بين البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقروض، وهكذا يتسنى للبنك المركزي القيام بوظائفه بوصفه بنك البنوك.
- 6- إصلاح السياسة النقدية: حيث لا يمكن الحديث عن سياسة نقدية في الجزائر قبل صدور القانون رقم 90-10، لكونها اشتملت على تناقضات منها:
 - تداول نقدي كبير خارج الجهاز المصرفي.
 - ضعف في تعبئة الادخار.
 - عجز هيكل في سيولة الجهاز المصرفي.
 - عدم قابلية تحويل الدينار الجزائري.

وبذلك أسس القانون 90-10 الإطار القانوني للسياسة النقدية في الجزائر حيث تم تطبيق سياسة الاحتياطي القانوني الإجمالي لأول مرة سنة 1994، ثم تطبيق سياسة السوق المفتوحة في نهاية سنة 1996، بالإضافة إلى تحرير أسعار الفائدة على ودائع البنوك. وعلى صعيد آخر، أتخذت جملة من الإجراءات التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار النقدي لإيقاف عجز الميزانية كتخفيض العملة الوطنية، وتحقيق التسبيقات التي يمنحها البنك المركزي للدولة ثم تعديل معدل صرف الدينار الجزائري.

وقد دفعت الأزمات المصرفية التي شهدتها الجزائر، والتي أفضت إلى إفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري، السلطات العمومية إلى إصدار أوامر وتنظيمات معدلة للقانون 90-10 والتي تتمثل في ما يلي⁽¹⁾:

ن الأمر 01-01 المتمم والمكمل لأحكام القانون 90-10 والصادر في 27 فيفري 2001 والمتعلق بالقوانين الإدارية والرقابية لبنك الجزائر.

ن التنظيم رقم 02-03 الصادر في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية وقد جاء هذا التنظيم على خلفية ما تعرض له النظام المصرفي نتيجة قضيتي الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري.

ن الأمر 03-11 المعدل للقانون 90-10 والصادر في 26 أوت 2003 ومن بين بنوده نذكر:

- الفصل بين إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض.
- السماح لبنك الجزائر بممارسة أوسع لمهامه.
- حصر السلطة النقدية في هيئتي وزارة المالية وبنك الجزائر.

ن القانون 04-01 الصادر في 04 مارس 2004 والمتعلق بشروط تكوين الإحتياطي الإجمالي لدى بنك الجزائر.

ن القانون 04-02 الصادر في 04 مارس 2004 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية حيث تقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية تقدر ب 1% من إجمالي الودائع لدى صندوق ضمان الودائع بهدف تعويض المودعين في حالة عدم حصولهم على ودائعهم.

(1) فؤاد رحال، مرجع سابق، ص: 130-131.

المطلب الثاني: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري وأهم مؤشراتته

شهدت الساحة المصرفية الجزائرية انفتاحا كبيرا على الاستثمار الأجنبي للبنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية نتيجة تحرير القطاع المصرفي بعد إصلاحات سنة 1990. وسنتناول من خلال هذا المطلب هيكل الجهاز المصرفي الجزائري وأهم مؤشراتته.

الفرع الأول: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري

تكون هذا الجهاز في نهاية سنة 2008 من:

ü 06 بنوك تجارية عمومية.

ü 01 مؤسسة تأمين معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية، وهي الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي.

ü 01 بنك مختلط برأسمال وطني عمومي ورأس مال أجنبي وهو بنك البركة الجزائري.

ü 12 بنك أجنبيا آخرها اعتمادا هو مصرف السلام-الجزائر (البحرين) حيث بدأ نشاطه في نوفمبر 2008.

ü 07 مؤسسات مالية غير مصرفية تشمل:

- بنك تنمية في طور إعادة الهيكلة.


- 03 شركات للاعتماد الايجاري واحدة منها عمومية.

- 03 مؤسسات مالية اثنان منها عمومية.

- 07 مكاتب تمثيل لمؤسسات مالية مصرفية.

والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل (05): هيكل الجهاز المصرفي الجزائري سنة 2008



I - البنوك العمومية:

- 1) البنك الوطني الجزائري.
- 2) القرض الشعبي الجزائري.
- 3) الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط - بنك.
- 4) البنك الخارجي الجزائري.
- 5) بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- 6) الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي - بنك.

II - البنوك المختلطة:

- 1) بنك البركة الجزائري.

III - البنوك الخاصة الأجنبية:

- 1) سيتي بنك - الجزائر.
- 2) المؤسسة العربية المصرفية - الجزائر.
- 3) ناتكسيس بنك - الجزائر.
- 4) سوسيتي جنرال بنك - الجزائر.
- 5) البنك العربي - الجزائر.
- 6) البنك الوطني الباريسي - الجزائر.
- 7) ترست بنك - الجزائر.
- 8) هاوسينغ بنك - الجزائر.
- 9) بنك الخليج - الجزائر.
- 10) فرانس بنك - الجزائر.
- 11) كاليون بنك - الجزائر.
- 12) مصرف السلام - الجزائر.

I - المؤسسات العمومية:

- 1) البنك الجزائري للتنمية.
- 2) الشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري المنقول.
- 3) شركة إعادة التمويل الرهني.
- 4) الشركة المالية للاستثمار والتوظيف.

II - المؤسسات الخاصة:

- 1) الشركة العربية للإيجار المالي - الجزائر.
- 2) ستيلام - الجزائر.
- 3) الشركة المغربية للإيجار المالي - الجزائر.

1) سيتي بنك.

2) القرض الليوني.

3) البنك العربي البريطاني التجاري.

4) اتحاد البنوك العربية والفرنسية.

5) القرض الصناعي والتجاري.

6) القرض الزراعي.

7) بنك تونس الدولي.

المصدر: من إعداد الباحث الاعتماد على:

Banque d'Algérie, **banque et établissement Financières**, a partir de site d'internet :
<Http://www.bank-OF-algeria.com.htm>, consulté le : 31/12/2008.

الفرع الثاني: أهم مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري

سيتم فيما يلي التعرض إلى بعض المؤشرات الخاصة بهذا الجهاز من حيث هيكل الودائع والقروض.
أولاً: الودائع : حيث شهد نشاط جمع الودائع من قبل البنوك التجارية العاملة في السوق المصرفية الجزائرية تطورات ملحوظة وهذا ما يبرزه الجدول الموالي:

الجدول (10) تطور ودائع الجهاز المصرفي للفترة (2004-2007) (بملايير دج نهاية السنة)

| (%) | 2007 | (%) | 2006 | (%) | 2005 | (%) | 2004 | |
|-------|--------|-------|--------|-------|---------|-------|---------|---------------------|
| 56.69 | 2560.8 | 49.78 | 1750.4 | 41.35 | 1224.41 | 41.69 | 1127.9 | ودائع تحت الطلب |
| 38.98 | 1761.0 | 46.92 | 1649.8 | 55.15 | 1632.90 | 54.66 | 1478.7 | ودائع لأجل |
| 4.33 | 195.5 | 3.3 | 116.3 | 3.5 | 103.3 | 3.65 | 98.8 | ودائع قبل الإسترداد |
| 100 | 4517.5 | 100 | 3516.5 | 100 | 29606 | 100 | 2705.04 | المجموع |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

Banque d'Algérie, le rapport annuelle 2007, p : 96.

ونلاحظ من الجدول (10) زيادة كبيرة في الودائع تحت الطلب مقارنة بالودائع لأجل، حيث بلغ معدل نموها 46% في نهاية سنة 2007، مقابل 43% في نهاية سنة 2006 و 6.8% في نهاية سنة 2005، بينما بلغ معدل نمو الودائع لأجل 7،6% في نهاية سنة 2007، مقابل 1% في نهاية سنة 2006 و 10.4% في نهاية سنة 2005. وتجدر الإشارة إلى حصة الودائع لأجل لا تزال مهمة رغم انخفاضها نهاية سنة 2006 و 2007، بلغت حصة الودائع لأجل من إجمالي الودائع 38.98% في نهاية سنة 2007، مقابل 46.92% في نهاية سنة 2006 و 55.15% في نهاية سنة 2005 و 54.66% في نهاية سنة 2004. وهذا ما يعني زيادة قدرة البنوك على منح القروض متوسطة وطويلة الأجل. وبصورة إجمالية فقد سجل إجمالي الودائع زيادة كبيرة بمعدل نمو 28.47% في نهاية سنة 2007 مقابل 18.78% في نهاية سنة 2006 و 9.43% في نهاية سنة 2005. وهو ما يعكس تحسن أكثر استمرارا للسيولة المصرفية.

ثانيا- القروض: حيث شهد النشاط الإقراضي بدوره تطورات ملحوظة، وهذا ما يبرزه الجدول التالي:

الجدول (11): هيكل القروض وتوزيعها حسب القطاع القانوني (بملايير د.ج نهاية السنة)

| (%) | 2007 | (%) | 2006 | (%) | 2005 | (%) | 2004 | |
|-------|--------|-------|--------|-------|--------|-------|--------|--------------------------|
| 46.56 | 1026.1 | 48.09 | 915.7 | 51.9 | 923.3 | 53.98 | 828.3 | قروض قصيرة الأجل |
| 53.44 | 1778.9 | 51.91 | 988.4 | 48.1 | 855.6 | 46.02 | 706.0 | قروض متوسطة وطويلة الأجل |
| 44.89 | 989.3 | 44.56 | 848.4 | 49.61 | 882.5 | 56.03 | 859.7 | قروض للقطاع العام |
| 55.11 | 1214.4 | 55.44 | 1055.7 | 50.39 | 896.4 | 43.97 | 674.1 | قروض للقطاع الخاص |
| 100 | 2203.7 | 100 | 1904.1 | 100 | 1778.9 | 100 | 1534.4 | إجمالي القروض |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

Banque d'Algérie , op.cit, p :

ونلاحظ من خلال الجدول (11) زيادة طفيفة في القروض المتوسطة والطويلة الأجل مقارنة بالقروض القصيرة الأجل، حيث بلغ معدل نموها 80.98% في نهاية سنة 2007، مقابل 15.52% في نهاية سنة 2006 و 21%. بينما بلغ معدل نمو القروض القصيرة الأجل 12.06% في نهاية سنة

2007، مقابل 0.82% في نهاية سنة 2006 و 11.47% في نهاية سنة 2005. ويعزى ذلك بصفة أساسية إلى اتجاه جديد يعود إلى تطور القروض طويلة الأجر الموزعة لتمويل استثمارات قطاع الطاقة والمياه. أما في ما يخص توزيع القروض حسب القطاع القانوني تفوق القطاع الخاص على القطاع العام – باستثناء سنة 2004 – ويمكن أن يفسر ذلك بتوجه الحكومة الجزائرية خلال الفترة (2005 - 2007) نحو تشجيع القطاع الخاص (مشاريع الشباب – المؤسسات الصغيرة والمتوسطة).

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري

إن مقدره الجهاز المصرفي الجزائري على النمو والتطور ترتبط بشكل وثيق بمقدرة وحداته -نخص بالذكر البنوك العمومية الجزائرية- على مواجهة التحديات الجديدة التي تواجهها، والتي يمكن تقسيمها إلى:

الفرع الأول: التحديات الداخلية

ومن أهمها ما يأتي ذكره فيما يلي:

1- فقدان الاحترافية في ممارسة العمل المصرفي: سواء تعلق الأمر بواقع سياسة جمع الودائع أو سياسة منح القروض، فالنسبة لـ (1) :

أ – سياسة جمع الودائع: فلا زالت البنوك العمومية الجزائرية تعاني من ضعف كبير في هذا المجال، ويعزى ذلك لعدة أسباب منها:

- افتقاد المنظومة المصرفية الجزائرية لموارد مستقرة في أجل محددة.
- تذبذب عامل الثقة لدى الجمهور بالنسبة للبنوك فيما يتعلق بضمان الودائع في حالة الإفلاس أو سحب الاعتماد من البنوك.
- عدم وجود سعر فائدة قابل للتفاوض على المبلغ المودع.
- اقتصار وتركيز الوكالات البنكية على المدن.

ب – سياسة الإقراض: حيث بالنسبة لهذه السياسة توجد عدة نقائص أهمها:

- سيطرة البنوك العمومية الستة على النشاط الإقراضي-التي تفضل تمويل القطاع العام- وهو ما يضعف من حدة المنافسة في السوق المصرفية الجزائرية حيث بلغت حصة هذه البنوك 88.5% من إجمالي القروض الممنوحة في سنة 2007 والبالغ 2203.7 مليار دج أي ما يعادل 1950.3 مليار دج، والذي منحت منه هذه البنوك 987.3 مليار دج لمؤسسات القطاع العام⁽²⁾.
- الشروط غير المشجعة على الاستثمار، والتي تفرض من قبل البنوك الجزائرية عند دراسة ملفات طلب القروض، ناهيك عن صعوبة تحقيق الضمانات المطلوبة لمنح هذه القروض.

(1) علي بوعامة، اندماج وخصخصة البنوك، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع: نقود وتمويل، جامعة البليدة، الجزائر، 2006/2005 ص: 178 – 179.

(2) Banque d'Algérie, op.cit, p :100

2- عدم فعالية الجهاز المصرفي: والتي تتضح على مستويين⁽¹⁾:

أ - المستوى المالي: حيث تقاس فعالية المنظومة المصرفية بتكلفة الخدمات التي تقدمها والمعلومات التي تضعها في متناول العملاء، وتفنقر البنوك الجزائرية إلى هذا النوع من الفعالة، ويعزي ذلك إلى:

- غياب منافسة حقيقية في السوق المصرفية في ظل الاعتماد على وضعية الاحتكار التي ما زال النظام الاقتصادي يكفلها لهذه المنظومة.
- التأخر التكنولوجي وضعف استعمال الإعلام الآلي من قبل البنوك الجزائرية.
- عدم اعتماد البنوك الجزائرية على مراكز البحث والتطور، وهذا ما يخفض من قدرتها التنافسية في ظل ضعف تشكيلة الخدمات المقدمة.
- العجز الكبير في مراقبة وتدقيق الحسابات.

ب - المستوى الاقتصادي: حيث تعتبر المنظومة المصرفية فعالة إذا قامت بتسيير جيد لنظام الدفع وتخصيص أمثل للموارد، ويقصد بتخصيص الموارد عملية توزيع الأموال المتاحة لدى البنوك على بنود الاستخدام المختلفة وبطريقة تضمن الملائمة بين احتياجات السيولة وتحقيق العائد والربحية، وهما المسألتان اللتان لازالت البنوك الجزائرية تعاني قصورا فيهما نتيجة أسباب تتعلق بسياسة جمع الودائع ومنح القروض.

3- هيكل ملكية البنوك العمومية الجزائرية والتركز في نصيبها: حيث يسيطر القطاع العام على هيكل ملكية البنوك فالدولة هي المساهم الوحيد في رأسمالها، وقد استحوذت البنوك العمومية السنة على 92.2% من إجمالي الأصول المصرفية، وهو ما يعبر عن ظاهرة التركيز المصرفي التي تتجسد في استحواد عدد قليل من البنوك على مجموع الأصول المصرفية، ناهيك عن استحواد هذه البنوك على 84.8% من الشبكة المصرفية و80.6% من الناتج المصرفي في نهاية سنة 2007⁽²⁾. وهو الأمر الذي من شأنه أن يحد من المنافسة لأنه في مثل هذه الحالات يكون لممارسات بعض البنوك انعكاسات هامة على أداء البنوك الأخرى وتطوير الصناعة المصرفية.

4- صغر حجم رأسمال البنوك الجزائرية: حيث رغم تحديد الحد الأدنى لرأس المال بـ 2.5 مليار دج بالنسبة للبنوك و500 مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية⁽³⁾، إلا أن البنوك العمومية الجزائرية لا تزال صغيرة الحجم وفقا لمعيار رأس المال إذا ما قورنت بالبنوك الأجنبية. وهذا ما يثير مشاكل مالية خطيرة لهذه البنوك كما يحد من قدراتها التنافسية في ظل ما تشهده الساحة المصرفية العالمية من تكتلات مصرفية عملاقة. والجدير بالذكر أن مجلس النقد والقرض قد أقر رفع الحد الأدنى لرأس المال إلى 10 ملايين دج بالنسبة للبنوك و3.5 مليار دج بالنسبة للمؤسسات المالية وذلك بتاريخ 2008/12/25 على أن يتم تحديد مهلة 12 شهرا للتقيد بهذا الإجراء⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ علي بوعامة اندماج، مرجع سابق، ص: 180-181.

⁽²⁾ Banque d'Algérie, op.cit, p:100

⁽³⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، النظام رقم 04-01 المؤرخ في 4 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر، العدد: 27، الصادر في 2004/04/28

⁽⁴⁾ حفظ صوابي، إجراءات جديدة تلزم البنوك برفع رأسمالها إلى 10 ملايين دينار، جريدة الخبر العدد 5510 الصادر يوم 2008/12/27

5- مشكلة القروض المتعثرة: حيث أمام السياسات الإقراضية التوسعية التي انتهجتها الجزائر بغض النظر عن قواعد الفعالية الاقتصادية والمردودية المالية التي تحكم النشاط المصرفي وبصفة خاصة منح الائتمان وبفعل التسيير الإداري للقضايا المالية والمصرفية تفاقمت وضعية البنوك وتولدت عنها ظاهرة القروض المتعثرة والتي قدر حجمها حسب بيانات متوفرة لسنة 1997 بـ 50% من إجمالي القروض القائمة مما أدى إلى عرقلة النشاط المصرفي بسبب فقدان المقدرة على تسيير واسترجاع تلك القروض⁽¹⁾.

6- ضعف استخدام التكنولوجيا: حيث يحتاج الجهاز المصرفي الجزائري إلى زيادة مستوى الاستثمار في التكنولوجيا المصرفية الحديثة وتطبيق البرامج العصرية حتى يكون قادرا على مواكبة تحدي المنافسة داخليا وخارجيا.

7- ضعف سياسة إدارة المخاطر: حيث لازالت البنوك الجزائرية غير مهيأة لاعتماد المقاييس المطبقة في مجال إدارة مخاطر الائتمان والرقابة الداخلية فقد أشار أحد الخبراء إلى أن تطبيق اتفاقية بازل في ظل معطيات واقع الجهاز المصرفي في الجزائر سيكون غير فعال ومعاكس لما ينتظر منه فالبنوك الجزائرية لازالت تتعامل مع المخاطر بطريقة تقليدية مما يصعب عليها إدارة وتجنب الأزمات المالية المفاجئة⁽²⁾.

8- القيود المحاسبية والتنظيمية: منها عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك في تغطية الحسابات وطرق معالجة العمليات المصرفية وكذلك غياب محاسبة تحليلية بنكية دقيقة كافية مع واقع هذه البنوك، ناهيك عن ضعف منظومة الاتصال التنظيمي بين مختلف المصالح وطول خطوط المسؤولية، مما ينعكس سلبا على عملية اتخاذ القرار⁽³⁾.

9- نقص الإطار البشري ذات الكفاءة: فرغم ما تحوزه البنوك العمومية الجزائرية من عدد كبير من الموظفين حيث بلغ عددهم 28645 موظفا من إجمالي عدد الموظفين البالغ 33372 موظفا في نهاية سنة 2007⁽⁴⁾. فلا تزال هذه الأطارات تعاني من قلة مردوديتها وضعف فعاليتها وانعدام روح المبادرة والإبداع لديها، وهذا نتيجة لعوامل عديدة منه:

- ضعف التكوين القاعدي، أي ضعف التكوين على المستوى المعاهد المختصة في تسيير البنوك.
- بطئ عملية التأهيل والرسكلة، فنظرا لضرورة التأهيل المستمر والرسكلة الدائمة للموارد البشرية بهدف زيادة المردودية، فإن الغالب هو بطئ عملية التأهيل وطول المدة ما بين الرسكلة والأخرى ما يحافظ دائما على استمرار التعامل بالأساليب والطرق التقليدية في التسيير.
- نقص المحفزات وكثرة المشاكل المهنية.
- غياب الثقافة المصرفية، والتي يقصد بها جملة المعارف المتعلقة بالتسيير العقلاني والحديث للبنوك مما يجعلها دائما تتطلع نحو المزيد من التقدم والعصرنة. وهو الأمر الذي يلمس غيابه لدى الأطارات البشرية

⁽¹⁾ إبراهيم تومي، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإبحاري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008/2007.

⁽²⁾ فؤاد رحال، مرجع سابق، ص: 12.

⁽³⁾ علي بوعمامة، مرجع سابق، ص: 182.

⁽⁴⁾ Banque d'Algérie, OP cit., p : 93.

المسيرة للبنوك الجزائرية، والتي تكتفي في أغلبها بأداء وظائفها بشكل روتيني خال من روح الإبداع وعقلية الابتكار والرغبة في التطوير.

10- ضعف الكثافة المصرفية في الجزائر: حيث تحدث الكثير من المصرفيين على مبدأ الانتشار بطريقة أو بأخرى، وهناك نماذج عديدة وضعت في هذا المجال، ومنها نموذج كاميرون Cameron والذي وضع سنة 1967 حيث ينص على أن لكل 10000 ساكن فرع. ومبدأ هذا النموذج مبني على عرف دولي يقيس الكثافة المصرفية من خلال المعادلة التالية⁽¹⁾:

$$\text{الكثافة المصرفية} = (\text{عدد الفروع/عدد السكان}) * 10000$$

فإذا كانت هذه النسبة تساوي الواحد فهو العدد المثالي للتوزيع، وإذا كانت أكبر من الواحد فهناك انحراف موجب بمعنى أن هناك انتشار كبير للبنوك، وقد يكون هذا الانتشار أكبر من الحاجة إليه مما قد يشكل عبء كبيراً من حيث التكلفة على هذه البنوك وبالتالي انخفاض ربحيتها، وإذا كانت أقل من الواحد فهناك انحراف سلبي بمعنى أن هناك شريحة من الناس لا تصل إليهم الخدمات المصرفية⁽²⁾. وفي حالة الجزائر، بلغ عدد الشبائيك بالنسبة للسكان شبكا واحدا لكل 25700 ساكن في نهاية سنة 2007⁽³⁾. أي أن الكثافة المصرفية تساوي 0,39، وهي أقل من الواحد مما يعني هناك شريحة من المجتمع لا تصل إليهم الخدمات المصرفية.

11- ضيق السوق المالي والنقدي الأولي والثانوي: حيث يحتاج الجهاز المصرفي إلى وجود سوق نقدية منظمة ومتطورة، والتي يتم من خلالها تأمين السيولة النقدية وتوفير أدوات الدفع للبنوك، ومن خلال ذلك تستطيع هذه البنوك تمويل النشاط الاقتصادي بمختلف قطاعاته بأقل تكلفة ممكنة. وفي نفس السياق، تبقى بورصة الجزائر حديثة وفتية كما تتسم بقلة التعاملات مما حرم البنوك الجزائرية من مزايا التعامل مع هذه السوق من خلال التمويل، وهذا ما يتطلب المزيد من الجهود والإصلاح وتوفير الخبرات المتخصصة ذات القدرة والكفاءة الفنية العالية⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: التحديات الخارجية

لا تتوقف التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري عند التحديات الداخلية سائلة الذكر، بل تمتد لتشمل التحديات على المستوى الخارجي، والتي تتمثل في المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي تشهدها البيئة المصرفية الحديثة، والتي يعتبر الجهاز المصرفي الجزائري جزءاً من مكوناتها كما يتأثر بمتغيراتها، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤثر على قدرة البنوك الجزائرية على أداء وظائفها، والتي فهي مقدمتها الإسهام في عملية التنمية الاقتصادية في الوطن، ويمكن أن نذكر أهم هذه التحديات فيما يلي:⁽⁵⁾

⁽¹⁾ جميل سالم الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي (المنظور العملي)، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1999، ص: 124.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص: 125.

⁽³⁾ Banque d'Algérie, OP cit, p: 94

⁽⁴⁾ إبراهيم تومي، مرجع سابق، ص: 51.

⁽⁵⁾ علي بوعمامة، مرجع سابق، ص: 182-184.

أولاً- عولمة الخدمات المصرفية والمالية: والتي ستؤثر بشكل مباشر على أداء البنوك التجارية الجزائرية سواء بشكل إيجابي يتمثل أساسا في المساهمة في زيادة حدة المنافسة في ظل التحرير المصرفي فيتولد عن ذلك تحسين الخدمات وتنويعها ورفع كفاءة أداء البنوك والارتقاء بها للمستويات العالمية. وإما بشكل سلبي يتمثل أساسا في المنافسة غير المتكافئة مع البنوك التي الأجنبية التي يمتد نشاطها إلى الجزائر مقابل البنوك الجزائرية التي تحتاج إلى إعادة تأهيلها لمواجهة هذه المنافسة. وفي هذه الصدد، فإن استكمال ترتيبات الانضمام إلى المنطقة العالمية للتجارة والالتزام بها خاصة فيما يتعلق بتحرير الخدمات المالية والمصرفية يجعل البنوك أمام واقع جديد تفرضه هذه المستجدات والتطورات، والتي يكون لها التأثير المباشر وغير المباشر على العمل المصرفي وواقع البنوك الجديد، والذي يجعل البنوك الجزائرية تعيد النظر في كيفية عملها وخدماتها المقدمة لمواجهة المنافسة المحتملة إذ من المتوقع أن تتأثر البنوك بما يلي:

§ خلق نوع من المنافسة الغير متكافئة مع البنوك الأجنبية نظرا لصغر حجمها وتواضع خدماتها.

§ تأثر بعض البنوك ذات الكفاءة المتدنية والتكاليف التشغيلية المرتفعة والتي تقدم خدمات غير تنافسية مقارنة بما تقدمه نظرائها من البنوك الأجنبية.

§ تحريك البنوك الأجنبية للأموال وفق مصالحها، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى أزمة مالية (نفاذ السيولة) ، علاوة على مخاطر احتكار البنوك الأجنبية للسوق المصرفية.

ثانيا- تحديات تكنولوجيا المعلومات والاتصال: حيث تلعب هذه التكنولوجيا دورا مهما في مستقبل اقتصاديات الدول إذ أنها تؤثر على الأسواق المالية إلى درجة أنه أصبح من الصعب على أية دولة أن تضع قيودا على معاملاتها، ويتوجب على الجميع أن يتعاونوا من أجل تحقيق معدلات النمو المطلوبة.

ويتعاظم دور تكنولوجيا المعلومات لتصبح بمثابة تحدي حقيقي لكافة البنوك من خلال ما يلي:

- التأثير على وضع القيود والإجراءات الحمائية.

- التأثير على نوعية الخدمات وطرق تقديمها.

- التأثير على هامش الربح.

ثالثا- الالتزام بالاتفاقيات الدولية: حيث يجب على البنوك الجزائرية الالتزام بما جاء في اتفاقيات بازل مثل نسبة الملاءة المالية (معيار كفاية رأس المال) من جهة، والالتزام بتحرير القطاع المصرفي من جهة أخرى. ويمكن القول بأن هناك بعض الدلائل الأولية على أن البنوك العمومية الجزائرية أخذت هذه التحديات بعين الاعتبار من خلال توجيهها نحو ممارسة بعض الأنشطة المصرفية الشاملة وهذا بهدف مواكبة تلك التحديات وهو الأمر الذي سنتعرض إليه بشيء من التفصيل في المبحث الموالي.

المبحث الثاني: التوجيهات الحديثة للبنوك الجزائرية نحو الصيرفة الشاملة

شهدت الآونة الأخيرة بذل جهود كثيرة من طرف البنوك الجزائرية نحو تبني الصيرفة الشاملة، والتي تتجسد أساسا في القيام بأنشطة التأجير التمويلي، صيرفة التأمين، الصيرفة الإلكترونية وتقديم القروض المشتركة وهذا بغرض زيادة القدرة التنافسية لهذه البنوك. ومن خلال هذا المبحث سيتم عرض أهم هذه التوجيهات.

المطلب الأول: نشاط التأجير التمويلي في الجزائر

قد عرفت الجزائر أول ممارسة لهذا النشاط من قبل بنك البركة الجزائري سنة 1991 وبعد ذلك وضع المشرع الجزائري الإطار القانوني لهذا النشاط حيث أطلق عليه لفظ (الاعتماد الإيجاري)، وقد عرفه في المادة الأولى والثانية من الأمر 96-09 المؤرخ في 10 جانفي 1996 بأنه: "عملية تجارية ومالية:

- يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية، أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفة، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصا طبيعيين كانوا أو معنويين تابعين للقانون العام أو القانون الخاص.

- تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن خيار الشراء لصالح المستأجر.
- وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني أو المجالات التجارية والمؤسسات الحرفية⁽¹⁾.

وهكذا تم اعتماد نظام الاعتماد الإيجاري كوسيلة من وسائل تمويل المؤسسات بداية من سنة 1996. ويمارس هذا النشاط خلال سنة 2008 ثلاث شركات واحدة منها عمومية، كما تمارس بعض المؤسسات المصرفية كالبنك الخارجي الجزائري الذي يمارس هذا النشاط بمساعدة مؤسسة التأجير التمويلي الجزائري السعودي المحدودة، وذلك من خلال⁽²⁾:

- تأجير المعدات الصناعية بغرض إدماجها في الإنتاج.
- تأجير وسائل النقل: السفن، الطائرات، النقل البري، السكك الحديدية والرافعات... الخ.
- تأجير أجهزة الإعلام الآلي.
- تأجير المعدات الطبية.

⁽¹⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، أمر رقم 96-09 مؤرخ في 10 يناير 1996 بتعلق بالاعتماد الإيجاري، العدد: 3، الصادر في: 1996/1/14.

⁽²⁾ موقع البنك الخارجي الجزائري على الإنترنت:

المطلب الثاني: نشاط التوريق في الجزائر

قد وضع الإطار القانوني لهذا النشاط في الجزائر بداية سنة 2006، حيث صدر القانون رقم 05-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتضمن توريق القروض الرهنية. والذي يعرف التوريق على أنه "عملية تحويل القروض الرهنية إلى أوراق مالية، و تتم هذه العملية على مرحلتين:

- تنازل عن القروض الرهنية من قبل مؤسسة مصرفية أو مالية إلى مؤسسة أخرى.

- قيام هذه الأخيرة بإصدار أوراق مالية قابلة للتداول في السوق ممثلة للقروض الرهنية.⁽¹⁾

وبالنسبة للملامح التنظيمية لنشاط توريق القروض الرهنية في الجزائر، نذكر أهمها⁽²⁾:

1- **إنشاء مؤسسات التوريق:** التي يعرفها القانون رقم 05-06 على أنها "هيئة لها صفة مالية تقوم بعملية التوريق في السوق المالية". و يتم إنشاء هذه المؤسسات بقرار من هيئة سوق الأوراق المالية وفقا للشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية. و تقوم مؤسسة التوريق بممارسة إصدار سندات قابلة للتداول مقابل ما يحال إليها من محافظ الحقوق المالية والمستحقات آجلة الدفع والضمانات الملحقة بها، كما يقتصر نشاط هذه المؤسسات على التوريق فقط.

2- إصدار السندات:

أ- **الخضوع لتشريعات السوق المالي:** حيث تخضع الأوراق المالية التي تصدرها مؤسسة التوريق لعملية التنازل للقروض الحالية أو المستقبلية بمبادرة من المؤسسة المتنازلة وفقا للتشريع المعمول به. لاسيما التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993 المتعلق ببورصة القيم المالية - المعدل والمتمم - حيث تلتزم مؤسسة التوريق بالحصول على موافقة الهيئة العامة لسوق الأوراق المالية على إصدار السندات.

ب- **التسجيل لدى المؤتمر المركزي على السندات:** حيث يتعين على مؤسسة التوريق تسجيل الأوراق المالية التي قامت بإصدارها لدى المؤتمر المركزي على السندات، ويمكن إصدار الأوراق المالية مع أو بدون قسيمة، بفائدة أو بخصم، لحاملها أو اسمية، و تكون قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية.

ج- **حقوق المستثمرين:** التي تشمل كل أصول مؤسسة التوريق. أما إذا كانت حقوق المستثمرين محصورة في جناح معين أو نشأت بمناسبة تكوين أو سير أو تصفية هذا الجناح، فإنها تكون مقتصرة فقط على أصول هذا الجناح فقط.

3- التنازل عن القروض الرهنية:

أ- **إثبات التنازل بالاتفاق:** بين المؤسسة المتنازلة ومؤسسة التوريق تحت إشراف الهيئة العامة لسوق الأوراق المالية.

ب- **شكل القروض المتنازل عنها:** الذي يجب أن يكون في شكل مجموعة أو كتلة واحدة من القروض، وأن

⁽¹⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المادة 02 من القانون رقم 05-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتضمن توريق القروض الرهنية، العدد: 15، الصادر في: 2006/02

⁽²⁾ محمد رانول - أحمد مداني، دور التوريق كأداة مالية حديثة في التمويل و تطوير البورصة في الجزائر. قراءة في القانون رقم 05-06 الصادر في 20 فيفري 2006 والمتضمن توريق القروض الرهنية. الملتقى الدولي حول "سياسات التمويل وأثرها على المؤسسات الاقتصادية (حالة الجزائر والدول النامية)، جامعة بسكرة، الجزائر يومي 21-22 نوفمبر 2006، ص ص:

تكون عملية إصدار الأوراق المالية في معاملة واحدة.

ج- طبيعة القروض محل التوريق: حيث لا يمكن لمؤسسة التوريق شراء قروض ما عدا تلك التي تمنح من طرف المؤسسات المتنازلة في إطار تمويل السكن، و يجب أن تكون هذه القروض غير متنازع عليها أو تتضمن خطر عدم التحصيل عند تاريخ التنازل عليها. كما يشترط أن تكون هذه القروض مؤمنة إذا كانت النسبة بين مبلغ القرض و قيمة السكن تتجاوز 60٪.

4. استرداد القروض: حيث يمكن لمؤسسة التوريق أن تكلف المؤسسة المتنازلة أو أي مؤسسة أخرى كالمؤمن المركزي على السندات باسترداد القروض الرهنية المتنازل عنها، وعلى المدين الالتزام بدفع الأقساط الشهرية بصفة منتظمة للمؤسسة الجديدة المكلفة باسترداد القروض.

5. الضمانات: حيث تنقل كل الضمانات والتأمينات المتعلقة بالقروض المورقة إلى الذمة المالية لمؤسسة التوريق بمجرد أن تصير عملية التوريق فعلية، و تكون ملزمة للغير.

6. الإعفاءات الضريبية: حيث تعفى حوالة محافظ التوريق من الضريبة، فعملية التنازل عن مجموعة أو كتلة من القروض لفائدة مؤسسة التوريق تتم مجانا.


المطلب الثالث: صيرفة التأمين في الجزائر

يعتبر نشاط صيرفة التأمين في الجزائر من بين الأنشطة الحديثة التي تجسد صورة التحالف بين البنوك وشركات التأمين، وهذا بغرض تأمين أكبر قدر كفاءة من النشاط والارتقاء بمكانة نشاط التأمين في الجزائر. ومن خلال هذا المطلب صور التحالف بين شركات هذا القطاع والبنوك الجزائرية.

الفرع الأول: بنية قطاع التأمينات في الجزائر

يحتوي هذا القطاع على 16 شركة تأمين عمومية وخاصة، والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل (06) بنية قطاع التأمينات في الجزائر سنة 2007



- | | |
|--|---|
| 1. الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX. | 1. الشركة الوطنية للتأمين SAA . |
| 2. شركة ضمان القروض العقارية SGCI. | 2. الشركة الجزائرية للتأمينات النقل CAT. |
| 3. الجزائرية للتأمين 2A. | 3. الشركة المركزية للتأمين CCR |
| 4. شركة تأمين الهيدروكربونات CASH. | 4. الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA. |
| 5. الثقة للتأمين Trust. | 5. التعاضدية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة MAATEC. |
| 6. الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIRA. | 6. الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR. |
| 7. سلامة للتأمينات Salam Assurance. | |
| 8. شركة التأمين على قروض الاستثمار CAGCI. | |
| 9. أليانس للتأمين Alliance Assurance. | |
| 10. كارديف للتأمين Cardif – Algezair. | |
| 11. البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين. | |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على موقع المجلس الوطني للتأمينات - الجزائر - الإلكتروني:

www.cns.dz. Consulte le 12/08/2008

الفرع الثاني: العلاقة بين الجهاز المصرفي وقطاع التأمينات في الجزائر

يحضر التشريع الجزائري على غير وحدات القطاع المصرفي القيام بالخدمات والأعمال المصرفية، أو منح الائتمان إلا في حدود ضيقة، كما يحضر على البنوك التجارية ممارسة أنشطة التأمين كما هو محدد في المادتين 110 و 114 من قانون النقد والقرض بحيث هناك فصل واضح في التشريع الجزائري بين مهام ووظائف البنوك التجارية ومهام ووظائف المؤسسات المالية الأخرى وعلى رأسها شركات التأمين. وبالرغم من هذا الفصل الواضح في مهام ووظائف كل من البنوك وشركات التأمين إلا أننا نجد بعض الترابط بينهما، ويتجلى ذلك من خلال مساهمة البنوك التجارية العمومية في رأس بعض شركات التأمين في الجزائر كاستثمار لهذه البنوك حيث نجد: (1)

1. مساهمة كل من القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية، بنك الجزائر الخارجي والبنك الوطني الجزائري في رأس مال الشركة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX).
2. المساهمة المشتركة بين البنوك العمومية والدولة في الشركة الجزائرية لضمان قروض الاستثمار (CAGCI)، والتي تتمثل مهمتها الأساسية في ضمان قروض الاستثمار الموجهة للأفراد والمؤسسات.

(1) عبد القادر بريس - محمد حمو، أفلق تقديم البنوك الجزائرية لمنتجات تأمينية دراسة حالة SAA - و - CNEP/Banque، المؤتمر العلمي الدولي

الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، أيام 11 - 12 مارس 2008، ص 13.

3. المساهمة المشتركة بين البنوك العمومية والدولة في شركة ضمان القروض العقارية (SGSI)، وهذا لتقديم الضمانات للبنوك لكي تقدم قروضا عقارية.
4. تعديل وتوسيع أنشطة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي لتشمل العمليات المتعلقة بالفلاحة وتطويرها، وهو المؤسسة المصرفية الجزائرية الوحيدة التي تمارس خدمات تأمين الأخطار المتعلقة بالفلاحة والصيد البحري.
5. مساهمة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين في رأس مال البنك العربي للتعاون بنسبة 5%، وهو بنك أجنبي خاص.

ومن الجدير بالذكر، أنه قد تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 07-153 المؤرخ في 22 ماي 2007، والذي أتاح إمكانية إنشاء شبائيك للتأمين على مستوى البنوك والمؤسسات المالية أو هيئات مشابهة على أساس اتفاقية أو عدة اتفاقيات توزيع ويتم تحديد النسب القصوى لعمولة التوزيع بقرار من الوزير المكلف بالمالية، وتتصرف هذه الهيئات بصفة وكلاء لشركات التأمين⁽¹⁾.

وكمثال على تجسيد هذا المرسوم على أرض الواقع، فقد قام الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط - بنك بإبرام اتفاقية شراكة مع شركة التأمين كالديف (Cardiff Assurance) وهي هيئة فرعية للتأمين تابعة للمجموعة المصرفية الفرنسية بنك باريس الأهلي وذلك يوم 2008/03/25، لتعد الشراكة الأولى من نوعها في الجزائر، والتي ستكون محدودة في البداية حيث تقتصر على توزيع منتجات Cardiff El-Djzair عبر وكالات البنك 206 لعملاء البالغ عددهم ثلاثة ملايين عميل، على أن تتطور هذه الشراكة بسرعة إلى إنشاء بنك تأميني متخصص، وقد تعهدت Cardiff بتطوير المنتجات المصممة خصيصا لعملاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنك، وبصورة أساسية في مجال المعاشات التعاقدية ومنتجات مدخرات التأمين على الحياة، وسيرتكز التوزيع مبدئيا على تأمين المقترضين من البنك (الحياة والموت، عدم القدرة عن العمل والبطالة) ثم سيجري توسيعها لتشمل منتجات أخرى كالتأمين على الحياة، وتأمين حماية الحسابات والمنتجات ذات الصلة بالسكن كتأمين الرهن العقاري والتأمين من الكوارث الطبيعية⁽²⁾.

المطلب الرابع : واقع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

تعتبر الصيرفة الإلكترونية من أهم مظاهر الحداثة والعصرنة لأي جهاز مصرفي، والذي يعكس مدى تطور نظام المعاملات المالية والمصرفية وطرق معالجة المعلومات، هذا وقد عكفت البنوك الجزائرية وعلى رأسها بنك الجزائر على تطوير هذا الجانب الذي يعد أحد أهم محاور إصلاح المنظومة المصرفية في الجزائر. ومن خلال هذا المطلب سنتعرض إلى الواقع الحالي للصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية، بالإضافة إلى مرتكزات تحديث وعصرنة نظام الدفع الإلكتروني في الجزائر.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 07-153 المؤرخ في 2007/05/22، المتضمن إنشاء شبائيك تأمين على مستوى البنوك والمؤسسات المالية، العدد 35 الصادر في 2007/05/23.

الفرع الأول: واقع الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية

قد قامت الجزائر بإنشاء شركة ذات أسهم مابين البنوك الوطنية الثمانية (بنك الجزائر الوطني، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، بنك الجزائر الخارجي، بنك البركة الجزائري، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط - بنك) في عام 1995، وذلك بهدف تطوير تسيير التعاملات النقدية ما بين البنوك التجارية وتحسين الخدمة المصرفية، علاوة على زيادة حجم تداول النقود ووضع الموزعات الآلية * DAB على مستوى هذه البنوك، حيث تتولى هذه الشركة صناعة البطاقة المصرفية الخاصة بالسحب حسب المقاييس المعمول بها دوليا، وطبع الإشارة السرية، وتنشأ هذه الخدمة بموجب عقد تبرمه شركة المساهمة مع شركة SATIM الذي يحدد التزام الطرفين خاصة فيما يتعلق بآجال وإجراءات التسليم، إضافة إلى عمليات ربط الموزعات الآلية ومصالح SATIM (X25- DZ PAC)، من شأنها السماح بالقيام بعمليات سحب داخلية كانت أو محولة⁽¹⁾.

وقد قامت شركة SATIM عام 1996 بإعداد مشروع لإيجاد حل للنقد بين البنوك، حيث تحققت الخطوة الأولى من هذا المشروع عام 1997 بإعداد شبكة نقدية إلكترونية بين البنوك الجزائرية، والتي لا توفر إلا الخدمات المتعلقة بإصدار البطاقة المصرفية الخاصة بالسحب من الموزع الآلي محليا، وبالتالي أصبح في متناول البنوك المحلية والأجنبية تقديم خدمة سحب الأموال باستخدام الموزع الآلي. وفي هذا الصدد، تعمل شركة SATIM على تأمين قبول البطاقة في جميع البنوك المشاركة وإجراء عملية المقاصة لصفقات السحب بين البنوك، حيث تؤمن تبادل التدفقات المالية بين المشاركين والمؤسسة المسؤولة عن المقاصة، بالإضافة إلى كشف البطاقات المزورة⁽²⁾.

وحرصا من الجزائر على مواكبة التطورات العالمية في المجال المصرفي، فقد خصصت أكثر من 3.6 مليون أورو لتعميم استعمال البطاقة المصرفية في الجزائر لهذا الغرض أبرمت اتفاقية مساعدة تقنية بقيمة 40235 أورو بين SATIM والشركة الفرنسية (IDS) (Ingénico DATA Système) لتزويد عدد كبير من الموزعات الأوتوماتيكية للأوراق (500 موزع) ونهائي نقطة بيع لدى التجار (10000) عبر كل التراب الوطني⁽³⁾. وفي نفس الفترة قامت شركة المساهمة الجزائرية بعقد اتفاق مع شركة SATIM فيما يخص مجال الخدمات المصرفية الإلكترونية لإبرام اتفاقية شراكة ما بين المجموعة الفرنسية "Diagram-Edi" الرائدة في مجال البرمجيات المتعلقة بالصيرفة الإلكترونية وأمن تبادل البيانات المالية وثلاث مؤسسات جزائرية هي MAGACT Multimédia و Soft Engineering ومركز البحث في الإعلام العلمي والتقني (Cerist) لتنشأ على إثره شركة مختلطة سميت بـ "الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية * AEBS". والهدف من إقامة هذه المؤسسة هو تحقيق مشروع الصيرفة على الخط في الجزائر.

* Distributeur automatique de Billets.

⁽¹⁾ عبد الغني ربوح، نور الدين غردة، مرجع سابق، ص: 15.

⁽²⁾ عبد الغني ربوح، نور الدين غردة، مرجع سابق، ص: 15.

⁽³⁾ إبراهيم تومي، مرجع سابق، ص: 38.

ومن الأمثلة عن الخدمات المصرفية الالكترونية المقدمة من طرف البنوك الجزائرية نذكر منها:

ü تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية خدمة جديدة تسمى badr consulte التي تسمح للشركات الكبرى بالدخول إلى حساباتها للإطلاع على الرصيد عن بعد، وللإشارة فإن هذا البنك كان صاحب أول بطاقة سحب في الجزائر سنة 1994، التي كان استعمالها مقتصرًا على الوكالات الخاصة بهذا البنك، ناهيك عن إصداره لبطاقة « zip zap » خصيصًا لعملائه الكبار سنة 1996.⁽¹⁾

ü قيام بنك التنمية المحلية بتسويق بطاقات « VISA- CART » نوعي Gold والدفع المسبق انطلاقًا من نهاية أوت 2008، حيث يتعلق النوع الأول بالعملاء ذوي المداخيل العالية، أما النوع الثاني فهو متاح لجميع العملاء الآخرين بما فيهم أولئك الذين لا يملكون حسابات في هذا البنك، وتوفر بطاقات الدفع المسبق عدة مزايا بحيث يمكن للمستفيدين من هذه البطاقة تعبئتها انطلاقًا من وكالات البنك بالجزائر في حال نفاذ السيولة بالنسبة لحاملها والمتواجدين في دول أخرى، كما يتضمن هذا النوع خدمة التأمين.⁽²⁾

وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم توزيع 2.5 مليون بطاقة سحب فوري من قبل البنوك ومصالح البريد خلال سنتي 2006 و 2007، لا يزال 45% خارج نطاق الاستعمال⁽³⁾، ويعزى عزوف الجمهور عن استعمال هذه البطاقات إلى الأسباب التالية⁽⁴⁾:

ü الأخطاء المستمرة التي يرجعها المسؤولون إلى شبكة الهاتف.

ü الأخطاء فيما يتعلق بسحب المبالغ المطلوبة، لاسيما عندما يخضم أموال من رصيد صاحب البطاقة في الوقت الذي لم يستطع سحب المبلغ الذي طلب على مستوى الموزع.

ü الميول للحرية والأحجام عن إظهار أية معلومات حول الوضع المالي للعميل أمام الناس في الشارع.

ü معظم هذه الآلات موجودة على واجهة البنوك، في الوقت الذي كان فيه من الواجب توزيعها عبر أهم المحطات وأهم النقاط في المناطق.

ü غياب الثقافة المصرفية التي من شأنها أن تشجع العميل على استعمال البطاقات المصرفية.

ü تعدد المخاطر المرتبطة بتقديم الخدمة المصرفية الالكترونية.

الفرع الثاني: مرتكزات تحديث وعصرنة نظام الدفع الالكتروني في الجزائر

يعتبر تأهيل الجهاز المصرفي الجزائري من خلال إصلاح وتطوير أنظمة الدفع بمثابة مؤشر قوي وضروري للسير الحسن للاقتصاد الوطني وجزء هام ومكمل لمفهوم الوساطة المالية، ومن الأهداف الرئيسية لمشروع تحديث أنظمة الدفع الالكتروني نذكر ما يلي:⁽⁵⁾

ü تكيف أنظمة الدفع، والمقاصة والتسوية بين البنوك مع حاجيات الإدارات والمؤسسات والأفراد والأخذ بعين

(1) إبراهيم تومي، مرجع سابق، ص: 38.

(2) سمية يوسف، بنك التنمية المحلية ينتهي من العمليات التجريبية، تسويق بطاقات غولد والدفع المسبق، تنطلق نهاية أوت، جريدة الخبر، يومية وطنية، الجزائر، العدد 5398، الصادر في 2008/08/16.

(3) كمال مناصري، أكثر من 2.5 مليون بطاقة بنكية متداولة منذ سنتين، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد 2227، الصادر في 2008/02/18.

(4) نفس المرجع السابق.

(5) بنك الجزائر، التقدير السنوي لسنة 2006، ص ص: 129-130.

- الاعتبار متطلبات الاقتصاد الحديث، ولاسيما بترقية الوسائل الالكترونية الجديدة.
- ن تقلص آجال الدفع خصوصا بالنسبة للمعاملات خارج الساحة المصرفية.
- ن ترشيد وتحسين إجراءات وآليات تحصيل وسائل الدفع القائمة على أداة ورقية مثل الشيكات والسند لأمر .
- ن تشجيع تنمية وسائل الدفع الالكترونية: البطاقة، التحويل والاقتطاع الأوتوماتيكي.
- ن تخفيض التكلفة الإجمالية لتسيير المدفوعات وكذلك تكلفة السيولة الموجودة في حسابات التسوية في البنوك.
- ن إدخال المعايير الدولية في مجال تسيير مخاطر السيولة، ومخاطر العروض والحماية ضد المخاطر النظامية
- ن دعم فعالية أمن المبادلات.
- ن دعم فعالية السياسة النقدية.
- ن دعم الهياكل الأساسية للاتصال الالكتروني بين بنك الجزائر والمقر الاجتماعي لكل بنك، وبريد الجزائر، والخزينة العمومية والوديع المركزي (Dépositaire Central)، وتسهيل هذه الشبكة الخاصة ببنك الجزائر انتقال المبادلات ومعالجة عمليات الدفع من أولها إلى آخرها، ويتعلق الأمر بإنشاء نظام مضمون وموثوق به ومؤمن للإرسال.

ن وضع هياكل أساسية تسمح بتحسين معالجة العمليات بين البنوك والسوق المالية.

وتتمثل أنظمة الدفع الجديد المستحدثة بغرض تحقيق الأهداف السالفة الذكر فيما يلي: (1)

1- نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل RTGS حيث قد حدد النظام رقم 04-05 المؤرخ في 13 أكتوبر 2005 نظام التسوية الإجمالية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل، ويعني هذا النظام تنفيذ أوامر التحويل في وقت حقيقي دون فترة سماح، والقاعدة العامة هي عملية بعملية ويتعلق الأمر بالتحويلات ما بين البنوك التي يفوق مبلغها 1000.000 دج، وكذا التحويلات السريعة التي تكون أقل من هذا المبلغ بطلب من العميل. إن هذا النظام هو نظام داخلي « Endogène » خاص ببنك الجزائر، فهو الذي يشرف عليه ويديره بوصفه بنك البنوك، بمعنى أن كل العمليات مع بنك الجزائر والعمليات فيما بين البنوك، تعالج تلقائيا داخل هذا النظام، أما المشاركون في هذا النظام إضافة لبنك الجزائر فيتمثلون في: البنوك التجارية، الخزينة العمومية، بريد الجزائر، الجزائر للتسوية، ومركز المقاصة المصرفية المسبقة "التسوية الإجمالية لأرصدة المقاصة".

2- نظام الجزائر للمقاصة الإلكترونية ما بين البنوك AICI: حيث قد حدد النظام رقم 06-05 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض، ويهدف هذا النظام إلى وضع مقاصة بأوامر الدفع الخاصة بالجمهور وتحديد مسؤوليات سير هذا النظام والمشاركين فيه، وكذا قواعد استغلاله، وقد أنشأ بنك الجزائر هذا النظام الذي ستعلق بالمقاصة الإلكترونية للصكوك والسندات، التحويلات والاقتطاعات الأوتوماتيكية، التي تقل قيمتها عن 1000000 دج، كما يشتغل هذا النظام وفقا لمبدأ المقاصة الإلكترونية المتعددة الأطراف لأوامر الدفع التي يقدمها المشاركون فيه، ويتم تسوية أرصدة المقاصة

*Real Time Gross Settlements

**Algérie Télé compensation interbancaire

(1) إبراهيم تومي، مرجع سابق، ص 40- 41.

المتعددة الأطراف في نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل.

المطلب الخامس: أنشطة البنوك الجزائرية في السوق المالية

تعتبر أنشطة البنوك الجزائرية في السوق المالية من بين الأنشطة الحديثة لهذه البنوك، ويعزى ذلك لحدثة نشأة بورصة الجزائر، وقد قام كل من البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية (الريفية)، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك، القروض الشعبي الجزائري والبنك الخارجي الجزائري بمشاركة كل من شركة والأوراسي ورياض سطيف، وهي شركات مسعرة بالبورصة، بإنشاء صيدال الجزائرية للتسوية « Algérie –Cleaning »، والتي تعتبر الشركة الوحيدة القائمة بوظيفة المؤتمن المركزي للسندات، والذي يضطلع بالمهام التالية: (1)

- ينفذ العمليات على السندات التي تقررها الشركات (المصدرة، أرباح الأسهم، رفع رأسمال الشركة،... الخ).
- يقنن السندات المقبولة حسب المقياس الدولي.
- ينشر المعلومات عن السوق.

كما تقوم البنوك الجزائرية سائلة الذكر بمعية بنك التنمية المحلية والبنك الوطني الباريسي (BNP-baribas) بوظيفة ماسك الحسابات حافظ السندات، من خلال القيام بما يلي: (2)

- تولي حفظ إدارة السندات التي يعهد إليه باسم أصحابها.
- ينفذ التعليمات التي يستلمها (التداول، الرهن، النقل والتحويل).
- يطبق التعليمات على السندات (دفع الأرباح، الفوائد، نقل الملكية).
- يعلم أصحاب السندات بـ:
 - تنفيذ تعليماتهم (الإشعار بالتنفيذ).
 - حركة حساباتهم (كشف الحساب - كشف الحافظة).
 - العمليات على السندات، والتي تتعلق بسندات يؤمن عليها، هذه الأخيرة يمكن لصاحبها أن يمارس عليها (إشعار بالعمليات على السندات).

ويبين الجدول التالي عدد حسابات السندات التي فتحها كل ماسك حسابات-حافظ سندات تم ضبطها

بتاريخ 2007/12/31.

¹<http://www.cosob.org/publication-guides.Htm> consulté le : 18/11/2008

²OP. Cit.

الجدول (12) عدد حسابات السندات المفتوحة حتى 2007/12/31

| المجموع (1) | أشخاص معنويون | أشخاص طبيعيين | ماسك حسابات - حافظ سندات |
|-------------|---------------|---------------|----------------------------------|
| 1149 | 89 | 1360 | البنك الخارجي الجزائري |
| 2174 | 60 | 2114 | البنك الوطني الجزائري |
| 536 | 28 | 508 | بنك التنمية المحلية |
| 750 | 1 | 749 | بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 1188 | 57 | 1131 | القرض الشعبي الجزائري |
| 2070 | 34 | 2036 | الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط |
| 175 | 13 | 162 | BNP baribas |
| 8342 | 287 | 8060 | المجموع (2) |

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها، التقرير السنوي لسنة 2007، ص:26.

ويلاحظ من الجدول رقم (12) أن عدد حسابات السندات المفتوحة قد بلغ 8342 حسابا حيث مثلت حصة كل من البنك الوطني الجزائري والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ما يقارب 50% من الحسابات المفتوحة.

أما فيما يخص عدد السندات المنزوعة منها الصفة المادية التي ضبطتها الجزائرية للتسوية، فيظهر من خلال الجدول التالي:

الجدول (13): عدد السندات المنزوعة منها الصفة المادية حتى 2007/12/31

| مؤسسة تسيير نزل الأوراسي | صيدال | ماسك حسابات - حافظ سندات |
|--------------------------|--------|----------------------------------|
| 31920 | 76896 | بنك الفلاحة والتنمية الريفية |
| 30755 | 39422 | بنك التنمية المحلية |
| 240432 | 146874 | البنك الخارجي الجزائري |
| 36927 | 87494 | البنك الوطني الجزائري |
| 56800 | 105454 | القرض الشعبي الجزائري |
| 21955 | 27653 | الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط |
| 418829 | 483733 | المجموع |

المصدر: نفس المرجع السابق، ص:27.

ويلاحظ من الجدول رقم (13) أنه قد تم نزع الصفة المادية لـ 902562 سندا أغلبها تم على مستوى البنك الخارجي الجزائري.

المطلب السادس: بعض الأنشطة الحديثة الأخرى للبنوك الجزائرية

فقد شهدت الآونة الأخيرة مزاولة البنوك الجزائرية لعدة أنشطة حديثة، والتي يمكن اعتبارها من بين أنشطة البنوك الشاملة، وهو الأمر الذي سنتعرض له على النحو التالي:

الفرع الأول: دعم المشروعات الاستثمارية:

يعتبر دور البنوك الجزائرية في هذا المجال جد محدود، حيث يقتصر على تسويق الأوراق المالية من خلال توزيعها على الجمهور، ومن بين تلك الأوراق نجد السندات التي تقوم بتوزيعها هذه البنوك على جمهور المكتتبين في شكل قروض سنوية، هذه الأخيرة التي تشكل أحد أهم مصادر التمويل بالنسبة للمشروعات الاستثمارية ومن أمثلة هذه المشروعات "شركة سونلغاز التي استفادت في جوان 2008 من مبلغ 30 مليار دج، وهي العملية الثالثة التي تطرح فيها هذه الشركة سندات لها للاكتتاب - وقد ساهم العديد من البنوك العمومية والخاصة في عملية التحصيل لدى الجمهور على رأسها البنك الوطني الجزائري بقيمة 977,7 مليار دج أي بنسبة 33% من القيمة الإجمالية، يليه القرض الشعبي الجزائري بقيمة 6,5 مليار دج أي بنسبة 23% من القيمة الإجمالية، ثم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك بقيمة 825,3 مليار دج أي بنسبة 16% من القيمة الإجمالية.⁽¹⁾

الفرع الثاني: التوسع في صيرفة التجزئة

والتي تشمل البطاقات المصرفية الالكترونية بالإضافة إلى التوسع في القروض الشخصية التي تقدم لتمويل العمليات الشخصية للعملاء، شراء سيارة، شراء منزل أو توسيعه وإدخال بعض التعديلات عليه. ويعتبر الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط - بنك رائد خدمات التمويل العقاري حيث يقدم هذا البنك قروضا لتمويل شراء قطع أرضية لبناء مساكن حيث يستفيد المدخرين في دفتر الادخار الخاص بالسكن من قروض تصل مدة تسديدها إلى 30 سنة منها 12 شهرا مؤجلة، بينما يستفيد المدخرين في دفتر الادخار الشعبي من قروض تصل مدة تسديدها إلى 25 سنة منها 12 شهرا مؤجلة، بينما يستفيد غير المدخرين من قروض تصل مدة تسديدها إلى 20 سنة منها 12 شهر مؤجلة، كما قام هذا البنك بتخفيض قروض لصالح الشباب الذين تقل أعمارهم عن 30 سنة والراغبين في الحصول على سكنات حيث تصل المدة القصوى للتسديد إلى 40 سنة.⁽²⁾

كما تنامي اتجاه البنوك الجزائرية، نحو تمويل المشروعات الصغيرة، فعلى سبيل المثال يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالتعاون مع الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب (Ansej) قروضا للشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و 35 سنة عندما يولد الاستثمار ثلاثة مناصب عمل دائمة على أن يكون أقصى عمر لمدير المشروع 40 سنة، وحتى نهاية 2006/11/30 قام هذا البنك بتمويل 28493 مشروعا في إطار جهاز Ansej بمعدل 48% من ملفات طلب التمويل.⁽³⁾

⁽¹⁾ حفيظ صوابلي، سونلغاز تعتبر العملية ناجحة لضمان جزء من استثماراتها تحصيل 500 مليون دولار في القرض السنوي الثالث، جريدة الخبر، يومية وطنية، العدد 5366، الصادر في 2008/7/7، الجزائر.

⁽²⁾ عبد الوهاب بوكروح، القرار يشمل المدخرين وغير المدخرين "كتاب بنك برفع فترة تسديد قروض شراء قطع أرضية لبناء مساكن إلى 30 سنة"، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد: 2397، الصادر في 2008/09/04.

⁽³⁾ موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية على الإنترنت:

الفرع الثالث: تقديم القروض المشتركة

منحت مجموعة من البنوك العمومية بقيادة البنك الخارجي الجزائري قرضا لمجموعتي سوناطراك وأوراسكوم للإنشاء المصرية لتمويل مشروع إقامة مصنع بترو كيماويات بمدينة أرزيو قرب وهران بقيمة 1,1 مليار أورو، أي بنسبة 70% من التكلفة الإجمالية للمشروع والمقدرة بـ 1.5 أرو، وذلك بموجب اتفاقية موقعة بين مدير البنك الخارجي الجزائري وهاتين المجموعتين في 16 جويلية 2008⁽¹⁾. وقد تم تقديم التمويل بصيغة (Project Financing) نسبة فائدة محددة مبدئيا بـ 5.95% على أن تكون متغيرة حسب تطور سوق القروض في الجزائر.⁽²⁾

كما تم توزيع المساهمات على البنوك المشاركة في هذا التمويل على النحو التالي:⁽³⁾

- البنك الخارجي الجزائري بنسبة 28% من قيمة القرض أي ما يعادل 308 مليون أورو.
- البنك الوطني الجزائري بنفس النسبة.
- القرض الشعبي الجزائري بنسبة 21% من قيمة القرض أي ما يعادل 231 مليون أورو.
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنك وبنك التنمية المحلية بنسبة مشتركة بينهما مقدرة بـ 23% أي ما يعادل 253 مليون أورو.

وقد تكون هذه العملية بداية لقروض أخرى مشابهة تتشارك فيها البنوك العمومية لتمويل الاقتصاد الوطني من خلال تمويل مشاريع قطاعات مختلفة منها قطاع المحروقات وتحتية مياه البحر وتوليد الكهرباء. لكن رغم ما سلف ذكره لا يمكن اعتبار البنوك الجزائرية بنوكا شاملة لافتقارها لآلية العمل المطبقة في ميدان الصيرفة الشاملة، والتي تتعلق بجانب إدارة الخصوم والأصول، وهو الأمر الذي يعزى لسببين هما: **ü** يغلب على موارد البنوك العمومية الجزائرية بصفة عامة الموارد قصيرة الأجل، حيث نجد أنه في نهاية سنة 2007، قد مثلت الودائع تحت الطلب 56.4% من إجمالي ودائع هذه البنوك الذي بلغ 4205.6 مليار دج، وهو ما يشير إلى وجود قصور في سياسة جمع الودائع، بالإضافة إلى ذلك نلاحظ أن نسبة إجمالي القروض الممنوحة إلى إجمالي ودائع البنوك العمومية الجزائرية تساوي 46.4%⁽⁴⁾، وهذا في نهاية نفس الفترة، وهو ما يشير بدوره إلى وجود قصور في سياسة توظيف هذه الودائع، أي بمعنى آخر وجود نقدية عاطلة بخزائن هذه البنوك، وهذا ما يناقض مبادئ إدارة السيولة في البنوك الشاملة.

ü تركز استخدامات البنوك العمومية الجزائرية في الغالب على الأنشطة الاقراضية، حيث بلغت نسبة هامش الفوائد 65.39% في نهاية سنة 2005، 59.81% في نهاية سنة 2006، و45.87% في نهاية سنة 2007⁽⁵⁾، وهذا ما يدل على وجود قصور في سياسة إدارة الأصول، حيث تغيب مصادر أخرى للربح

⁽¹⁾عبد الوهاب بوكرواح، البنوك عمومية تقرض سوناطراك وأوراسكوم للإنشاء 1.1 مليار أورو، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد: 2354، الصادر في 2008/07/16.

⁽²⁾سليم بن عبد الرحمن، البنوك العمومية تمنح قرضا بـ 1.1 مليار أورو لمصنع الأمونياك، جريدة الخبر، يومية وطنية، الجزائر، العدد: 5374، الصادر في 2008/07/16.

⁽³⁾عبد الوهاب بوكرواح، البنوك عمومية تقرض سوناطراك وأوراسكوم للإنشاء 1.1 مليار أورو، مرجع سابق.

⁽⁴⁾بالاعتماد على بيانات هيكلية ودائع وقروض الجهاز المصرفي لسنة 2007، والواردة في التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2007.

⁽⁵⁾Banque d'Algérie, Op.cit, P : 109.

كالعمولات التي يمكن استيفاءها من العملاء نظير خدمات أمناء الاستثمار، وأرباح الصناديق الاستثمارية وغيرها. وهذا ما يستدعي ضرورة توفير مقومات إضافية تمكن البنوك الجزائرية من تحقيق التحول إلى بنوك شاملة، والتي سنبحثها في المبحث الموالي.

المبحث الثالث: مقومات العمل المصرفي الشامل داخل الجهاز المصرفي الجزائري

إن عملية تحول البنوك الجزائرية إلى بنوك شاملة تزاوّل أنشطة مصرفية مستحدثة، تستطيع من خلالها تعزيز وتيرة التنمية الاقتصادية في الجزائر، تستدعي توافر جملة من المقومات، والتي سيتم تناولها من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: تفعيل دور الدولة والبنك المركزي لتحديث أداء الجهاز المصرفي

يعتبر تحديث الجهاز المصرفي الجزائري أحد الأهداف الرئيسية التي توليها الدولة أهمية قصوى في وقتنا الحاضر باعتبار أنه مسألة مصيرية في مستقبل الاقتصاد الوطني، لذا فإنه لا يمكن تجاهل دور الدولة ومؤسساتها المختلفة وخاصة البنك المركزي في هذا التحديث. وما سنركز عليه بصفة أساسية في هذا السياق، هو تحديث الجهاز المصرفي الجزائري بغرض التحول إلى نظام البنوك الشاملة. وفي هذا الصدد، لا بد من توافر جملة من المقومات الأساسية اللازمة لإنجاح هذا التحول، والتي يقع عبء توفيرها على الدولة والبنك المركزي، ويتمثل أهم هذه المقومات فيما يلي:

الفرع الأول: تحقيق الدعم التشريعي والقانوني لنظام البنوك الشاملة

لا يمكن أن نخفل حقيقة أساسية مفادها أن نواة التحول إلى نظام البنوك الشاملة قد وضعت لما أصدر قانون النقد والقرض رقم 90-10، لأن الهدف العام لهذا القانون هو توحيد المهنة المصرفية لتوفير محيط مصرفي مرّن تتمكن من خلاله البنوك من اقتحام سلسلة من النشاطات وعدد من الأسواق أكثر اتساعا من السابق، ويهدف هذا التنظيم الجديد إلى استبدال الممارسات الروتينية التقليدية للتمويل بالوساطة بإستراتيجيات مصرفية تهدف إلى تحسين الوظائف المالية في مجملها، بشكل تلقائي ومستمر، وبالإضافة إلى النشاطات الأساسية (الإيداع، القرض والخزينة) يمكن أن تتجز البنوك والمؤسسات المالية عدد كبيرا من العمليات المشتركة، وبذلك فإن هذا القانون يفتح آفاق جديدة للبنوك (السندات، الخدمات المسعرة، أقسام الشركات الفرعية والمساهمات)، وكما وضع القانون إطارا جديدا يضع المنظومة المصرفية ضمن مسار يتماشى والتوجهات العالمية في مجال الاقتصاد وتسيير البنوك⁽¹⁾.

وفي هذا السياق، وضع المشرع الجزائري اللجنة الأساسية لممارسة الأعمال المصرفية الشاملة وذلك يتضح من خلال:

1- وضع الأساس لممارسة الأعمال المصرفية الاستثمارية: حيث يمكن للبنوك أن تقوم بالعمليات التالية:

- عمليات الصرف.
- عمليات على الذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة.
- توظيف القيم المنقولة وكل منتج مالي، واكتتابها وشرائها وتسييرها وحفظها وبيعها.
- الإستشارة والمساعدة في مجال تسيير الممتلكات.
- الإستشارة والتسيير المالي والهندسة المالية وبشكل عام كل الخدمات الموجهة لتسهيل إنشاء

⁽¹⁾الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الإقتصادي والإجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مشروع تقرير حول: إصلاح

المنظومة المصرفية: عناصر من أجل فتح نقاش اجتماعي، الدورة السادسة عشر، نوفمبر 2000، ص ص97-98.

المؤسسات أو التجهيزات وإنمائها مع مراعاة الأحكام القانونية في هذا المجال. وهذا ما يدل على وجود الدعم التشريعي للبنوك فيما يتعلق بأنشطة المصرفية الاستثمارية والتي تخص تقديم الدعم والمساندة للشركات وأنشطة أمناء الإستثمار.

2- السماح للبنوك بمزاولة أنشطة تتعلق بالأوراق المالية: حيث يمكن للبنوك أن تتعامل بالأوراق المالية سواء لغرض المعاملات أو التوظيف أو الاستثمار، وتتعدد هذه الأوراق إلى: (1)

- القيم المنقولة الصادرة في الجزائر أو الخارج.
 - سندات الخزينة والأوراق المالية الأخرى للخزينة القابلة للتداول أو مثيلاتها الصادرة في الجزائر وكذا الأوراق المالية من نفس الطبيعة والصادرة في الخارج.
 - أدوات السوق النقدية ما بين البنوك والقابلة للتداول، لاسيما السندات لأمر القابلة للتبادل والشهادات مابين البنوك وكذا الأدوات من نفس الطبيعة والصادرة في الخارج.
 - وكل الديون الممثلة بأوراق مالية قابلة للتبادل في سوق من الأسواق.
- إضافة إلى السماح بمزاولة نشاط التأجير التمويلي، توريق القروض وإمكانية توزيع منتجات التأمين عبر شبابيك البنوك.

وبالرغم من كل ما سلف ذكره لا يزال البنك المركزي مطالب بتطوير التشريعات والقوانين القائمة لتتماشى مع آلية العمل المصرفي الشامل، وأن يقوم ببحث البنوك الجزائرية على تطوير وتنويع خدماتها وتنويعها لتتماشى مع التشريعات والقوانين سالفة الذكر، وذلك عن طريق السماح لها بإنشاء شركات مالية متخصصة في تقديم مثل هذه الخدمات تكون ملكا لها بالكامل مثل شركات التأجير التمويلي، الصناديق الاستثمارية، كما يتعين على البنك المركزي إصدار قوانين ونصوص تشريعية تسمح بإنشاء بنوك استثمارية في الجزائر، ويمكن أن تكون هذه البنوك تابعة أو فروع للبنوك التجارية الجزائرية القائمة.

الفرع الثاني: تهيئة البيئة المصرفية المناسبة لعمل البنوك الشاملة

يمكن أن يتحقق ذلك من خلال: (2)

1. سن التشريعات الخاصة بنظام الدفع الإلكتروني التي تنظم العلاقة بين أطراف العملية، بالإضافة إلى تأسيس هيئة للإشراف على التوقيع وفض أي نزاعات قد تنشأ بين البنوك وعملائها، فضلا عن تأسيس دوائر متخصصة في نزاعات بطاقات الائتمان.
2. الإشراف على زيادة فعالية الجهاز المصرفي بأقل تكلفة.
3. مراقبة عمليات البنوك والتدقيق فيها والتأكد من سلامة أوضاع كل بنك من ناحية الملاءة والسيولة.
4. تأمين الشفافية في العمليات التمويلية وفي أداء الجهاز المصرفي.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، نظام رقم 01-97 مؤرخ في 8 يناير 1997، يتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية، الجريدة الرسمية، العدد: 68، الصادر في: 1997/10/15.

(2) خديجة لحر، دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية-حالة البنوك الجزائرية (واقع وآفاق)-، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005/2004، ص

5. تقديم المشورة إلى الدولة فيما يتعلق بتطوير قنوات مالية جديدة ووضعها في خدمة التنمية المحلية الإنتاجية (قنوات شركات الضمان، مؤسسات التقاعد).
6. العمل على تطوير سوق نقدية يبدأ بسوق مابين البنوك والشركات المالية، ليتطور ويشمل مؤسسات مالية أخرى مثل شركات الضمان أو مؤسسات تجارية لديها فائض سيولة على المدى القصير.
7. تطوير وتقوية الدور الرقابي للبنك المركزي على البنوك ليتلاءم مع المخاطر العديدة التي أصبح يتعرض لها النشاط المصرفي في ضوء المبادئ الرقابية للجنة بازل.
8. العمل على تدعيم قواعد المحاسبة والمراجعة بالبنوك.
9. توفير الإطارات البشرية كما وكيفا لتحليل البيانات الواردة من البنوك من ناحية الوفاء باحتياجات التفتيش الميداني الدقيق والمستمر على جميع وحدات الجهاز المصرفي.

الفرع الثالث: مواصلة الإصلاحات المصرفية

يتم ذلك عن طريق عملية إعادة هيكلة البنوك من خلال جملة من الإجراءات تهدف إلى تصحيح الهياكل الفنية أو الإدارية أو المالية بغرض تحسين كفاءتها وتمكينها من الاستمرار بنجاح على المدى المتوسط والبعيد. وسعياً من السلطات الجزائرية لتفعيل دور البنوك العمومية، شهدت الفترة الأخيرة إصلاحات مصرفية واسعة كان الهدف منها بناء منظومة مصرفية قادرة على مواجهة التحديات التي فرضتها التطورات الاقتصادية العالمية. وقد استفادت البنوك العمومية من التدابير الخاصة بإعادة الرسملة وتطهير محافظها في سنة 2002 من عمليات كلفت خزينة الدولة أكثر من 346 مليار دج كمرحلة أولى، تلتها مراحل أخرى تصب في سياق مجال تأهيل هذه البنوك للمساهمة في التنمية الاقتصادية التي أقرتها برامج الحكومات المتعاقبة.⁽¹⁾ وفي هذا السياق، تبرز سياسة الخصوصية كضرورة للإصلاح المصرفي في الجزائر، حيث تأتي هذه السياسة كأحد الجوانب الأساسية لعملية الإصلاح الهيكلي، وكإحدى القضايا المثيرة للجدل ليس في الجزائر وحدها ولكن في جميع الدول التي سبقتها، وتعتبر الجزائر من البلدان القلائل التي لا يزال يهيمن عليها القطاع المصرفي العمومي سواء من ناحية الملكية أو القروض الممنوحة. مما دعا صندوق النقد الدولي لوضع اقتراحات تتعلق بخصوصية البنوك العمومية في المدى المتوسط من خلال:⁽²⁾

1. الإسراع في بيع بنكين عموميين يتمتعان بصحة مالية جيدة.
2. إعطاء مهلة 5 سنوات للبنوك المتبقية للخصوصية، والتخلي عن العملية إذا لم تكن مجدية.
3. تحرير تمويل المؤسسات العمومية العاجزة، وهذا عن طريق إدراجها في الميزانية العامة.
4. مواصلة إصلاح المؤسسات العمومية.
5. تحسين محيط الأعمال لتخفيض التكاليف.
6. تكييف السيولة الناتجة عن قطاع المحروقات ودورات القروض في شكل يخفض المخاطر.

(1) إبراهيم تومي، مرجع سابق، ص 46.

(2) رشيد دريس، مرجع سابق، ص ص: 159-160.

وقد عمدت السلطات العمومية وعلى رأسها وزارة المالية إلى الكشف عن مخطط جاهز لخصوصة البنوك العمومية الجزائرية، عن طريق فتح رأسمالها للقطاع الخاص سواء كان وطنيا أو أجنبيا، لتصل نسبة التنازل عن رأس مال هذه البنوك إلى 51% مما يخول للقطاع الخاص أن يتفرد بالإدارة والتسيير، وقد اشترط القطاع الخاص الأجنبي الذي أبدى نيته في شراء رأس مال البنوك محل الدراسة ثلاثة شروط على السلطات العمومية، والتي حاولت هذه الأخيرة تحقيقها وتتعلق بـ :

1. رفع نسبة رأسمال البنوك العمومية المراد خوصصتها إلى 51%.
 2. إعادة رسملة هذه البنوك.
 3. التطهير المالي لمحافظة تلك البنوك خاصة منها التي تمثل القطاع العام.
- وعلى الرغم من إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية قد نال الحظ الأوفر من برامج الحكومات المتعاقبة، إلا أن وتيرة هذه الإصلاحات لا تزال بطيئة خاصة من جانب خصوصة البنوك العمومية.⁽¹⁾
- وفي الأخير لا بد من التأكيد على دور الدولة في عملية تحديث الجهاز المصرفي من خلال⁽²⁾:
- 1- تطوير التشريعات والقوانين التي تظم القطاع الاقتصادي، بما يتماشى والتحويلات العالمية، ويكفل مشاركة حقيقية للبنوك في عملية التنمية الاقتصادية، وذلك عن طريق⁽³⁾:
- § توحيد كفاءات وتقنيات تعامل النظام القضائي مع قضايا الخصوصية، الإفلاس، تصفية المؤسسات، مسؤولية المسيرين المدنية والجزائية والتحكيم والمؤسسات والمصادرة ونزع الملكية من أجل المنفعة العامة وتسريح المستخدمين والملكية الفكرية والصناعية، وأسرار الأعمال.
- § توضيح القوانين: حق الملكية، قانون العقود، قانون الأعمال، قانون الخصوصية لأن هذا من شأنه أن يسمح للبنوك بعقد صفقات في إطار من الشفافية القانونية.
- 2- توفير البني التحتية اللازمة لمزاولة الأنشطة الاقتصادية بصورة عامة. والأنشطة المصرفية بصورة خاصة. والتي تتعلق أساسا بقطاع المواصلات السلكية واللاسلكية، والذي يضمن سرعة انتقال المعلومات بين المتعاملين الاقتصاديين.

المطلب الثاني: تحديث أداء البنوك الجزائرية

قد وضع قانون النقد والقرض رقم 90-10 حجر الأساس لعملية تحول البنوك الجزائرية إلى بنوك شاملة، وفي الوقت نفسه فرض عليها تحديث أدائها للارتقاء إلى المستويات العالمية في المردودية والكفاءة، لتستطيع الخروج من دائرة الأعمال المصرفية التقليدية (الإيداع والإقراض)، إلى دائرة أوسع تتعلق بخدمات جديدة، والتي ذكرناها سابقا. ويتسنى هذا الأمر من خلال قيام البنوك الجزائرية بتحديث⁽⁴⁾:

- 1- بنية الاستخدامات، والتي ستجمع بين عمليات داخل الميزانية وخارج الميزانية.

(1) إبراهيم تومي، مرجع سابق، ص 37.

(2) رشيد دريس، مرجع سابق، ص 159-160.

(3) المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مرجع سابق، ص 117.

(4) نفس المرجع السابق، ص 98.

- 2-بنية الموارد، والتي سيغذيها عملية تطور الإعلان العمومي عن الادخار (إصدار سندات، عقود تسيير الثروة، شهادات الإيداع).
- 3-بنية السوق، والتي ستكمل سعر الفائدة بالعمولات المرتبطة بالأعمال.
- 4-بنية المهن، والتي ستضيف لمهنة القرض مهن أخرى كمهنة الإستشارة المالية والهندسة المالية وتسيير الأصول والسمسرة في الصفقات وستشكل هذه المهن أدوات التي تربط النشاط المصرفي بالبورصة.
- 5-بنية العملاء، والتي ستفتح المجال واسعا أمام الصناعات الصغيرة والمتوسطة واشتراك المواطنين في شراء الأسهم.
- 6-بنية نشاطات الوساطة والاستغلال.
- وهذا التحديث مرهون بتوافر جملة من المقومات، والتي من شأنها أن تساعد على نجاح تحول البنوك الجزائرية إلى بنوك شاملة، والتي تتعلق بالبيئة الداخلية لكل بنك، وهذا ما سيأتي على ذكره فيما يلي:
- الفرع الأول: تحقيق تشكيلة واسعة ومتنوعة من الخدمات المصرفية**
- والتي تجمع ما بين التقليدي والمستحدث لتحقيق رضا العملاء من جهة، والوفاء بالتزامات البنوك تجاه الاقتصاد الوطني من جهة أخرى. وهو ما يلزم البنوك الجزائرية بتحديث خدماتها وتنويعها في سياق تبني فلسفة العمل المصرفي الشامل لتشمل:⁽¹⁾
- 1- التوسع في الأنشطة الاستثمارية التي تتضمن ثلاث وظائف أساسية، التسيير، التسويق وتقديم الاستشارات.
 - 2- القيام بعمليات التمويل التأجيري.
 - 3- تقديم أنشطة تمويلية تضم:
 - أ. صيرفة التجزئة: يوجد عدد كبير من الخدمات التي يمكن للبنوك أن توسع ممارستها بشكل ملموس وهي:
 - تمويل المشروعات الصغيرة قصد تلبية الاحتياجات التمويلية لهذا القطاع سواء بتوفير التمويل اللازم أو تمويل رأس المال العامل.
 - إصدار البطاقات الإلكترونية والتي يمكن استخدامها من طرف التجار والأفراد كبديل عن التعامل النقدي.
 - تمويل القروض الاستهلاكية مثل: شراء السيارات، الأثاث... الخ.
 - ب. تقديم القروض المشتركة
 - 4- تأسيس شركات رأسمال المخاطر.
- ناهيك عن ضرورة إنشاء وحدات الثقة (أمناء الإستثمار) التي تتولى إدارة أموال العملاء وغيرها من الأعمال. بالإضافة إلى تأسيس صناديق الاستثمار بعد وضع التشريعات والقوانين المنظمة لعمل مثل هذه الأدوات الاستثمارية الحديثة. كما يجب أن يحكم تقديم هذه الخدمات إطار متكامل من التنويع في مجال الموارد والاستخدامات.

(1) علي بوعامة، مرجع سابق، ص : 184-185.

- ونشير أنه لا بد أن تتبنى البنوك الجزائرية سياسة تحسين نوعية الخدمة وتعتمدها، وذلك من خلال: (1)
- U حدث وتشجيع الإطارات على تحسين وإتقان الأساليب التي يستخدمونها، وذلك لتسهيل الاتصال بالعملاء والسرعة في معالجة العمليات.
- U إعلام العملاء باستمرار وبكل ما هو جديد على مستواها بشكل واضح ودقيق، مما يستدعي، إحداث نظام فعال للمعلومات داخل البنوك يسمح لها بأن تكون على دراية تامة بكل ما يجري في داخلها.
- U إعداد سياسة ملائمة للاتصال، تسمح للمتعاملين بمعرفة دور البنك والخدمات التي يقدمها عن طريق:
- § استعمال الوسائل الإعلامية المناسبة سواء في الداخل والخارج.
- § نشر المعلومات المالية والاقتصادية والتنظيمية التي تهتم العملاء باستخدام الأدوات الملائمة، علاوة على نشر الإحصائيات المالية والنقدية التي يقدمها بنك الجزائر. ويمكن أن يشمل ذلك نشر البيانات عن الأوراق المالية وتحركات أسعارها داخل بورصة الجزائر.
- U عصرية وصيانة التجهيزات المصرفية والمحافظة عليها.
- U تنمية الشبكة المصرفية عبر فتح فروع وكالات جديدة في مناطق متعددة من البلاد لتسهيل خدماتها للعملاء.

الفرع الثاني: إدارة تسويقية فعالة

تجمع جميع الدراسات الخاصة بواقع الممارسة التسويقية في البنوك الجزائرية أن تطبيق التسويق في البنوك الجزائرية مازال لم يرتقي إلى المستوى المطلوب وينظر إليه نظرة هامشية، وأن معظم البنوك الجزائرية لم تولي أهمية إلى الوظيفة التسويقية ضمن الوظائف الأساسية للبنك، فهذه الوظيفة غير محددة بشكل واضح في هيكلها التنظيمي (2) وهو ما يستلزم تفعيل إدارة هذه الوظيفة.

الفرع الثالث: إدارة مخاطر مؤهلة

في ظل انفتاح الصناعة المصرفية على الأسواق المالية والتطور السريع للتكنولوجيا المصرفية الحديثة، علاوة على تنامي الابتكارات المالية أصبحت هذه الصناعة مرتكزة على فن إدارة المخاطر، ونظرا لتنوع هذه المخاطر وأهمية قياسها وإدارتها بأسلوب علمي لاسيما أن معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل يعتمد عليها بصفة أساسية، فإن على البنوك الجزائرية أن تبدأ باتخاذ جملة من الإجراءات لتحقيق ذلك عن طريق: (3)

1. العمل على حسن إدارة المخاطر من خلال القدرة على قياس كافة أنواعها وإنشاء إدارات خاصة لوضع ومتابعة السياسات الائتمانية الموافق عليها وتقوية وتفعيل دور الرقابة الداخلية بحيث تستطيع توقع المخاطر قبل حدوثها بدلا من التعامل معها بأسلوب رد الفعل.
2. تدريب الإطارات المصرفية بصورة مستمرة في هذا المجال.

(1) محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006/2005، ص: 205.

(2) عبد القادر بريش، مرجع سابق، ص: 300.

(3) نفس المرجع السابق، ص: 302.

3. توفير الأنظمة المعلوماتية لإدارة المخاطر أو ما يعرف بتكنولوجيا إدارة المخاطر.

الفرع الرابع: وضع آلية للإنذار المبكر بالبنوك

مع تعاظم الاهتمام بموضوع سلامة النظام المالي ومع التوجهات القوية لتدعيمها من قبل المؤسسات الدولية وعلى رأسها صندوق النقد والبنك الدوليين ولجنة بازل للرقابة المصرفية فإن هناك حاجة ماسة لإنشاء وحدات للتنبؤ المبكر بالأزمات المصرفية بالبنوك الجزائرية وذلك للعمل على زيادة قدرتها على الاستخدام الكفء لمواردها ومواجهة المخاطر التي قد تواجهها عند القيام بأعمالها، فضلا عن مساعدة صانعي القرار في التعرف على أية اختلال خاصة في الندى القصير، واقتراح أهم الأساليب والإجراءات التي تعالج الموقف أولا بأول قبل تفاقم المشكلات. وقد قدم باحث عدد من التوصيات التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند إنشاء وحدات الإنذار المبكر، والتي تتضمن: (1)

- ضرورة توفير نظام جيد للمعلومات الدقيقة والكافية في الوقت اللازم وتحليلها لاتخاذ قرارات سليمة ووضع تصور شامل للأوضاع داخل الجهاز المصرفي.
- إيجاد مجموعة مناسبة من المؤشرات القياسية والمعيارية التي يمكن من خلال التنبؤ بالمخاطر وذلك في ضوء ظروف كل بنك والوضع الاقتصادي للدولة.
- دراسة الأزمات المصرفية السابقة التي حدثت بالدول الناشئة واستخلاص الدروس المستفادة منها للجهاز المصرفي والعمل على تلافي الأخطاء.
- توافر القيادات التي تتمتع بالثقافة الإدارية، والتي تمكنها من التعامل مع الأزمة بأسلوب علمي من منطلق خبرتها في المجالات المصرفية.

الفرع الخامس: تحقيق أفضل استغلال للموارد البشرية

قد عملت بعض البنوك الجزائرية على مراعاة برامج التكوين الخاصة بموظفيها، من خلال التكوينات المانحة للشهادات وهي من بين أهم وسائل تشجيع المعرفة في البنوك حيث يستكمل الموظفون تكوينهم مع تسديد كل مصاريف الدراسة من طرف البنوك وذلك من أجل رفع قدراتهم العملية في المجال المصرفي وتمنح لهم شهادات الثقافة البنكية، إجازة بنكية، شهادة تحضيرية للدراسات العليا البنكية وشهادة الدراسات العليا في البنوك (2).

ورغم ذلك يبقى على البنوك الجزائرية أن تبذل المزيد من الجهود من أجل الارتقاء بالعنصر البشري من خلال: (3)

- 1- إعداد برامج تدريبية متطورة لتقييم الأداء واستخدام الأدوات الحديثة في مجال استيعاب المستجندات والتطورات العالمية التي تشهدها الساحة المصرفية العالمية، وذلك من خلال الاستعانة بالخبرات المحلية والأجنبية، وإرسال بعثات موظفين للتكوين في الخارج.

(1) نفس المرجع السابق، ص: 302.

(2) فؤاد رحال، مرجع سابق، ص ص: 185 - 186.

(3) محمد زميت، مرجع سابق، ص: 206.

2- ترقية نظم الإدارة لتصبح فاعلة وكفؤة وقادرة على التفاعل مع متغيرات الصناعة المصرفية المستمرة والمتواصلة مع دعمها بالأجهزة الحديثة.

3- إنشاء مراكز للوثيق من أجل توفير المعلومات حول المستجدات في نطاق العمل المصرفي.

4- مشاركة الموظفين في وضع وسائل التطوير.

5- وضع نموذج معياري وموضوعي لتقييم أداء الموظف من خلال نتائج الوحدة المصرفية التي يعمل بها.

6- تشجيع الموظفين لإقامة نظام تحفيزي أحسن للأجور، وذلك من خلال:

- تهمين المسؤولية ومنح أجر مقابل الاضطلاع بها.
- ربط الترقية بالتكوين وتحسين المردودية.
- الإسراع في وضع نظام ترقية مرتبطة بالاستحقاق.
- تكييف علاقة المردودية مع المجهود الفردي.

ويمكن القول بأن الاهتمام بالعوامل السابقة يعتبر أمرا ضروريا حتى تتمكن البنوك الجزائرية من تحقيق التحول إلى نظام البنوك الشاملة، غير أن هذا الأمر يتطلب إطار من الممارسات المصرفية السليمة بما يكفل ضمان حقوق المساهمين بالبنوك، وتحقيق مصالح العملاء في ضوء إطار تشريعي ورقابي مرن، ولعل هذا الأمر يتطلب اعتماد نظام الحوكمة بالبنوك الجزائرية الشيء الذي سنتناوله في المطلب الموالي.

المطلب الثالث: موقع تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري

إن قضية الحوكمة بشكل عام لم تكن مطروحة للنقاش في الجزائر حتى أن هذا المصطلح لم يلق الانتشار الواسع بين المسؤولين وأجهزة الإعلام، ولكن بعد إلحاح الهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي والبنك العالمي بضرورة تبني مبادئ الحوكمة سواء على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد، أو على المستوى الجزئي في إدارة المؤسسات، ونظرا لتصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية الفساد، وضعف مناخ الاستثمار، أصبح تبني مبادئ الحوكمة يطرح بإلحاح الأمر الذي، دفع بالدولة إلى تكوين لجنة سميت بلجنة "الحكم الراشد" حتى وإن كان تأسيس هذه اللجنة موجه لإرضاء أطراف خارجية، إلا أنه يعتبر بداية الإحساس بأهمية تبني هذه المبادئ التي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول ومناخ الاستثمار بها⁽¹⁾.

وفيما يتعلق بمدى تطبيق مبادئ الحوكمة الجزائرية فإنها ما زالت لم ترتقي إلى المستوى المطلوب رغم بعض الدلالات والمؤشرات التي يمكن تفسيرها بأنها مؤشرات أولية توحى ببداية إدخال هذه المبادئ في إدارة البنوك الجزائرية، وتتمثل هذه المؤشرات فيما يلي⁽²⁾:

أصبح تعيين مسيري البنوك الجزائرية يتم على أساس الكفاءة العلمية بالإضافة إلى إبرام عقود نجاعة بين الجهات الوصية وهؤلاء المسيرين من أجل الدفع لتطوير الأداء والحرص على تحقيق نتائج جيدة.

⁽¹⁾ عبد القادر بريس، مرجع سابق، ص: 223.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص: 223.

U تمكين الجهاز المصرفي من آليات التحكم الخارجي والتي تتمثل في الهيئات الرقابية الخارجية أي تلك المتمثلة في اللجنة المصرفية وإعطائها صلاحيات واسعة لمراقبة أنشطة البنوك، وتجلى ذلك من خلال الأمر 11-03 المؤرخ في 2003/08/26 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض إلزام البنوك العمومية استقادت من المراقبة الداخلية، وإنشاء لجان خاصة بإدارة المخاطر، وللإشارة هنا فإن البنوك العمومية استقادت من برامج الدعم المالي الذي أقره الاتحاد الأوروبي من أجل مساعدتها على إجراء عمليات التدقيق الداخلي وإرساء قواعد محاسبية ووضع مخطط مراقبة التسيير،

U إعطاء صلاحيات أوسع لمجالس الإدارة وتحديد الأطر التي تحكم أعضاء هذه المجالس، والوصاية باعتبار أن الدولة هي المالك الوحيد لأسهم البنوك العمومية.

وفي الأخير يكن القول أن تطبيق الحوكمة في المنظومة المصرفية الجزائرية لا يزال في مرحلته الأولية، إلا أن يجب أن تدعم التجربة خاصة في ظل انفتاح السوق المصرفية الجزائرية وزيادة المنافسة أين يصبح للحوكمة دور فعال في ضبط الأطر العملية والأنشطة حتى يتم تفادي الانحرافات وتجنب وقوع الأزمات المالية.

المطلب الرابع: تنشيط بورصة الجزائر

يعتبر وجود بورصة نشطة أمرا هاما للبنوك الجزائرية، لأن ذلك من شأنه أن يفتح مجالات توظيف أخرى لهذه البنوك كبيع وشراء الأوراق المالية لحسابها أو لحساب عملائها، وبما يكرس مفهوم الصيرفة الاستثمارية، غير أن الواقع الحالي لبورصة الجزائر يعكس وجود معوقات عديدة تحول دون تحقيق هذه الغاية، وهو ما يستدعي القيام بإجراءات من شأنها تنشيط بورصة الجزائر. ومن خلال هذا المطلب سيتم إبراز أهم المعوقات التي تواجه بورصة الجزائر، وبالمقابل سيتم عرض أهم الإجراءات التي من شأنها تنشيط هذه البورصة.

الفرع الأول: معوقات بورصة الجزائر

كان من بين أهم الدوافع وراء إنشاء سوق رؤوس الأموال في الجزائر هو تجسيد عملية خصوصية المؤسسات العمومية، باعتبار البورصة إطار مناسب لفتح رأسمال مؤسسات العمومية للمساهمين الخواص، وضمان تحويل دائم للاستثمار بشكل غير تضخمي والسماح للاقتصاد الوطني بالاندماج في الاقتصاد العالمي الذي يتجه شيئا فشيئا إلى العولمة الاقتصادية. غير أن تحقيق هذه الغايات يقابله عدة معوقات تقف أمام تفعيل أداء بورصة الجزائر لعب دورها المنشود في تطوير الاقتصاد الوطني، والتي يمكن تقسيمها إلى: (1)

أولا - معوقات تتعلق بأنظمة وآليات البورصة: وتتمثل في:

1- قصور الإطار التشريعي والتنظيمي: حيث يلاحظ هذا في الجوانب التالية:

§ القوانين المتعلقة بشروط دخول المستثمرين الأجانب في سوق رؤوس الأموال في الجزائر.

(1) الجودي صاطوري، أثر كفاءة سوق رأس المال على الاستثمار في الأوراق الآلية مع الإشارة إلى حالة الجزائر، رسالة دكتوراه غير منشورة، علوم التسيير، فرع: مالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006/2005، ص ص: 332-338.

§ القوانين المتعلقة بتحويل توزيعات الأرباح والوائد المحصل عليها والناجمة عن الاستثمار في الأوراق المالية.

§ القوانين المتعلقة بحماية حقوق المستثمرين والمتعاملين في البورصة.

§ عدم مرونة الجهاز التشريعي في مجال تحسين مناخ الاستثمار، خاصة بالنسبة للقطاع الخاص الذي يمكن له أن يساهم في تفعيل دور بورصة الجزائر.

2- ضعف الكفاءة المعلوماتية للبورصة: حيث يعاني نظام المعلومات ببورصة الجزائر من القصور في الجوانب التالية:

- Ø عدم وجود دراسات وإحصائيات عن تطور أسعار الأوراق المالية في بورصة الجزائر.
- Ø عدم وجود سماسة وصناع السوق يتعاملون ببيع وشراء الأوراق المالية.
- Ø عدم وجود إشارات مدربة لموظفي البورصة للعمل كوسطاء وسماسة في هذا المجال.
- Ø البطء الكبير في تسوية الصفقات حيث يستغرق إنهاء الصفقة 30 يوما، بينما المعايير المعمول بها دوليا لا تتعدى 03 أيام.
- Ø عدم وجود أسعار معلنة وواضحة عن الأسهم المتعامل بها بين المواطنين، إضافة إلى غياب المتخصصين في مواضيع سوق الأوراق المالية.

3- محدودية الأوراق المالية المعروضة: والذي يمكن إرجاعه إلى الأسباب التالية:

- Ø اقتصار دخول المؤسسات إلى البورصة على مؤسسات عمومية وفتح رأسمالها في حدود نسبة 20% من رأسمالها الاجتماعي، مما يبين غياب كلي للقطاع الخاص الذي يمكن له أن يساهم في تنشيط بورصة الجزائر.
- Ø انفراد المؤسسات لجزائرية بحصة الأسد من الأسهم لتي يتم الاكتتاب فيها، وهذا يعتبر نوع من الاحتكار الذي يتنافى وقواعد اقتصاد السوق،
- Ø بطء عملية خوصصة المؤسسات العمومية خاصة الناجعة منها، والتي يمكن أن تساهم في زيادة عرض الأوراق المالية وتنوعها.

Ø عزوف بعض المؤسسات العمومية الناجعة عن الدخول إلى البورصة لأسباب مجهولة، مثل مؤسسة بريد الجزائر ومؤسسة اتصالات الجزائر اللتان تتوفران على الشروط القانونية لإدراجها في البورصة.

4- ضيق السوق: والذي يظهر من خلال محدودية العرض وضآلة الطلب على الأوراق المالية ببورصة الجزائر، والذي يعزى إلى الأسباب التالية:

Ø نقص عدد الشركات المقيدة في البورصة، مما أدى إلى تقليص الفرص الاستثمارية نقص كبير في أحجام التداول.

Ø سيطرة مؤسسات مساهمات الدولة على نسبة كبيرة من الأسهم والتي تقدر بـ 80% من رأسمال كل شركة، كما أنه لا يسمح بتداول هذه الأسهم في البورصة مما جعل هذه الأوراق خاملة.

Ø انخفاض معدل العائد الذي تحقق الشركات في البورصة، بسبب ضعف النتائج والأرباح التي تحققت.

Ø غياب الاستثمار الأجنبي في مجال الأوراق المالية، الشيء الذي أدى إلى عدم تطوير سوق الأوراق المالية، ومن ثم الاستفادة من تجارب الأسواق المتقدمة.

ثانيا - معوقات تتعلق بالمحيط البورصوي: حيث تنقسم هذه المعوقات إلى ما يلي:

1- المعوقات الاقتصادية: والتي يمكن إيرادها في الآتي:

أ- هيمنة القطاع العام وعدم نجاعة مؤسساته: حيث يمثل القطاع العام للمؤسسات الاقتصادية قرابة 80% من مجموع استثمارات المؤسسات الجزائرية، وأهم ما يتسم به هذا القطاع ما يلي:

- غياب الأداء الإنتاجي مع طاقة إنتاجية لا تتعدى 50% في أحسن الحالات ويد عاملة غير مؤهلة.
- دخل الموظفين غير مناسب مع الإنتاجية ونظام تحفيز الأجور غير فعال مع إضفاء الطابع الاجتماعي على سياسة التوظيف.

- عدم خضوع تعيين مسيرو المؤسسات العمومية إلى شروط موضوعية واقتصادية بل يخضع لاعتبارات اقتصادية منها الولاء... الخ.

- أغلبية المؤسسات الخاصة مكونة على شكل شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات تضامن الشيء الذي يحول دون إمكانية إدراج هذه المؤسسات في البورصة باعتبار أن من بين الشروط أن تكون المؤسسات ذات أسهم قبل قيدها في البورصة.

ب- التضخم ومعدل الفائدة: حيث يؤدي ارتفاع معدلات لتضخم إلى تخفيض القدرة الشرائية للأفراد ومن ثم التأثير على عملية الادخار، وهذا بشأنه أن يعرقل عملية الاستثمار في الأوراق المالية، في حين يؤدي ارتفاع معدلات الفائدة إلى لجوء المستثمرين إلى توظيف أموالهم على شكل ودائع لدى البنوك بدلا من استثمارها في الأوراق المالية، وبالمقابل يؤدي انخفاض معدلات الفائدة إلى زيادة الاقتراض من البنوك واستثمار هذه الأموال إما في مشاريع حقيقية أو في شراء أوراق مالية.

ج- ضعف الحوافز الجبائية: حيث تخضع الشركات في الجزائر إلى ضريبة أرباح الشركات بواقع 30% من إجمالي أرباحها السنوية، وهذا ما يؤدي إلى تخفيض الأرباح الموزعة على المساهمين، إضافة إلى خضوع التوزيعات عند تحويلها للمساهمين إلى الضريبة على الدخل الإجمالي، ما يدفع بالمستثمرين إلى التهرب الضريبي أو البحث عن بدائل استثمارية أخرى عادة ما تكون السوق الموازية. وعلاوة على هذا الضغط الجبائي يلاحظ على النظام الضريبي الجزائري هو غياب الحوافز الممنوحة للشركات المقيدة في البورصة.

د- سوق الاقتصاد الموازي: حيث توجد علاقة مباشرة بين السوق الرسمية والسوق غير الرسمية، كما لها علاقة بالتذبذبات الدولية التي تؤثر عليها بصفة مباشرة فقد قدر حجم الأموال المتداولة في السوق الموازية ما بين مليار و1،5 مليار دولار سنة 2005، الشيء الذي جعل سوق الاقتصاد الموازي قطب هام للمستثمرين والمدخرين، وعليه فإن العمل على تنظيم هذه السوق باعتبارها واقع ملموس من شأنه توجيه مدخرات الأفراد نحو السوق الرسمية، وبالتحديد إلى الاستثمار في الأوراق المالية.

ه- ضعف القدرة الشرائية للأفراد وضآلة الادخار العائلي: حيث يعتبر نظام الأجور في الجزائر وتحرير جهاز الأسعار والتسريح الجماعي للعمال من أهم العوامل التي أدت إلى تدهور القدرة الشرائية للفرد

الجزائري، مما أدى إلى ضآلة القدرة الادخارية للعائلات، والتي من الصعب انتظار إقبال كبير من طرفها على الاستثمار في الأوراق المالية أو مجالات أخرى.

2 - معوقات اجتماعية وسياسية: والتي من أهمها:

أ- غياب الثقافة البورصوية لدى العائلات: حيث يجهل العديد من العائلات الجزائرية ماهية البورصة وأهميتها، مما يدل على انعدام الثقافة البورصوية، وهو الأمر الذي يعزى إلى الأسباب التالية:

Ø ارتفاع نسبة شريحة الأميين، وترتكز رؤوس الأموال لديها.

Ø عدم وجود إعلام متخصص بأنواعه (المكتوب والمرئي) مما جعل شريحة واسعة من المجتمع تجهل أبجديات البورصة.

Ø غياب المقررات في المناهج الدراسية التي تهتم بالاستثمار المالي ومجال البورصة.

ب- العامل الديني: حيث يعرف الكثير من الأفراد عن المعاملات في البورصة، نظرا لخوفهم من تعارض الاستثمار فيها وأحكام الشريعة الإسلامية، مما أدى إلى امتناع العديد من العائلات من توظيف مدخراتهم في السندات باعتبار أن عائدها من الربا المحرم في الإسلام، وعليه فإنه ينبغي العمل على جذب المدخرات العائلية والأدوات المالية الأخرى التي لا تتعارض مع النظام القيمي للمجتمع خاصة الأسهم. كما أن دخول البنوك الإسلامية طرف من الوسطاء سيضفي على البورصة مزيد من الشرعية المطلوبة ويرفع من ثقته المفقودة لدى العائلات.

ج- الاستقرار السياسي: والذي اعتبر أمرا هاما لتطوير بورصة الجزائر، وفي الأعوام القليلة الماضية قد شهدت الجزائر تحسنا كبيرا في البيئة السياسية.

الفرع الثاني: سبل تنشيط بورصة الجزائر

يمكن عرض أهم سبل تنشيط بورصة الجزائر حتى تتمكن من تحقيق الغايات التي وجدت من أجلها في النقاط التالية⁽¹⁾:

أولا- رفع الكفاءة المعلوماتية للبورصة: حيث لتحقيق ذلك، يجب العمل على:

- نشر المعلومات المختلفة في الأوقات المختلفة في الأوقات المناسبة حقيقية، وبالتالي تحقق فعالية السوق وتوفير الحماية اللازمة للمدخرين والمستثمرين في الأوراق المالية.
- وضع قواعد وقوانين الإفصاح والشفافية المالية الملزمة للشركات وآليات لمراقبة تنفيذها، وذلك بالعمل على إصدار معايير محاسبية ومعايير تدقيق حسابات جزائرية تعتمد على المعايير الدولية والإشراف على حسن تطبيقها.
- إلزام الشركات باعتماد أنظمة محاسبية عصرية ممكنة على الكمبيوتر.
- اعتماد أنظمة التداول الإلكتروني.
- العمل على تشجيع وتأسيس بيوت الخبرة التي تعمل في مجال التحليل المالي والاستشاري وتقييم أوعية الأوراق المالية التي تصدرها الشركات.

⁽¹⁾ الجودي صاطوري، مرجع سابق، ص ص: 360-372.

- العمل على تأسيس وتطوير صحافة مالية مستقلة وحررة تنشر بدقة وتفصيل الأخبار الاقتصادية والمالية عن الشركات المدرجة في البورصة.
- ثانيا - توسيع عرض الأوراق المالية: حيث لتحقيق ذلك ينبغي العمل على:
 - ضرورة فتح رأسمال المؤسسات المقيدة في البورصة من جديد، ورفع هذه النسبة إلى أكثر من 50% بدلا من 20% التي تعتبر ضئيلة.
 - زيادة عدد الشركات المقيدة في البورصة وذلك عن طريق مراجعة الشروط الواجب توفيرها في المؤسسات التي ترغب في الدخول إلى البورصة، باعتبار أن تزايد عدد المؤسسات يؤدي إلى زيادة فرص الاستثمار وزيادة حجم التداول.
 - فتح رأسمال المؤسسات الوطنية إلى الاستثمار الأجنبي ولاسيما العربي منها.
 - تنويع الأوراق المالية المعروضة في السوق الجزائرية حتى يتم جذب أكبر عدد ممكن من المدخرين.
 - وضع رزمة للشركات التي يتوجب إدراجها في البورصة حتى يتم تأهيلها أو توفير ما هو مطلوب تأهيلها.
 - إصدار سندات خزينة قابلة للتداول من قبل بنك الجزائر كما هو تعارف عليه وذلك بهدف تغذية أسواق رأس المال بأدوات مالية عديمة الخطر، كما يساعد ذلك في تحديد مستوى معدلات الفائدة في السوق ويزود ذلك بنك الجزائر بأداة تدخل في سوق الأوراق المالية لإدارة السياسة النقدية.
- ثالثا: تنويع أدوات الاستثمار: حيث يمكن تنويع أدوات الاستثمار لزيادة العرض والطلب من خلال إدخال العديد من الأدوات المستحدثة التي تميز الأسواق المتطورة، وثمة ضرورة لإدخال أساليب تغطية المخاطر كعقود الاختيارات والعقود المستقبلية وغيرها، ويتسنى ذلك من خلال:
 - التوسع في طرح الأسهم الممتازة وإدخال الأسهم العادية المضمونة التي تعطي لحاملها الحق في المطالبة بالتعويض إذا انخفضت القيمة السوقية للسهم عند حد معين من خلال فترة محددة،
 - ضرورة إدخال العديد من أدوات الدين الغالبة في السوق الجزائرية لتنشيط سوق السندات مثل السندات القابلة للتحويل إلى أسهم، والسندات القابلة للاستبدال بأسهم شركات أخرى غير الشركات المصدرة للسندات.
- تشجيع الاتجاه نحو إصدار السندات بفئات معقولة تتناسب ومقدرة شرائح عديدة من المدخرين بعيدة عن التعامل في سوق الأوراق المالية، حتى يكن أن يساهم ذلك في تعزيز سيولة السوق،
- العمل على تنشيط وتطوير سوق السندات باعتبارها حد العناصر الأساسية لأي سوق متطورة للأوراق المالية، وذلك من خلال إدخال نظام صناع السوق يكون على استعداد لشراء أو بيع الأوراق المالية في أي وقت بشكل ينشط السوق ويسهم في سيولتها ويحافظ على استقرارها،
- تشجيع الشركات الجزائرية على إصدار شهادات الإيداع الدولية لما لها من آثار إيجابية على استقرار السوق للحد من تقلبات أسعار الأوراق المالية، كما يشجع هذا الاتجاه على تزايد اندماج بورصة الجزائر في البورصات العالمية ويعمل من ثم على جذب المستثمر الأجنبي إلى السوق الجزائرية، خاصة إذا كان أداء هذه

الشهادات جيدا.

رابعا - إعطاء المبادرة لقطاع الخاص: ذلك من خلال تأسيس أكبر عدد ممكن من شركات المساهمة و/ أو تحويل أنواع الشركات الأخرى (التضامنية وذات لمسؤولية المحدودة إلى شركات ذات أسهم حتى يمكنها من طرح أسهم للاكتتاب العام، ومن ثم توجيهها نحو مختلف القطاعات الاقتصادية في ظل المنافسة الحرة على النحو الذي تتمكن معه هذه الشركات من تحقيق أفضل عائد بأقل تكلفة ضمانا لبقائها. وما يدعم ذلك الإسراع في تنفيذ برامج الخصوصية وضرورة تهيئة دخول بعض المؤسسات إلى بورصة الجزائر مثل الشركة الجزائرية للنقل الجوي، بالإضافة إلى بعض الشركات الخاصة مثل شركة الاسمنت، وهذا الأمر من شأنه أن يعيد إلى السوق توازنها، ويسهم في تعميقها وينشط حركة التعامل فيها ويعزز من مستوى سيولتها

خامسا: الرفع من مستوى الدخل الحقيقي للأفراد: حيث لا يمكن الحديث عن توجيه مدخرات العائلات دون تحديد المستوى الدخل الحقيقي لكل مواطن، فرفع مستوى المعيشة للمجتمع يسمح بزيادة حجم الادخار الخاص وعرض رؤوس الأموال التي تبحث عن فرص الاستثمار في البورصة، ومن ثم فإن الزيادة الحقيقية للدخل تؤدي إلى زيادة الادخار بشكل أكبر من الاستهلاك، ومنه وتوجيهه نحو الاستثمار ويمكن أن يتسنى ذلك من خلال العمل على تحقيق ما يلي:

- U** التحكم في ظاهرة التضخم من خلال التحكم في نمو الكتلة النقدية وجعلها مقرونة بكمية الإنتاج الحقيقي عن طريق إقامة جهاز إنتاجي قوي يحقق إشباع الطلب الداخلي.
- U** تبني سياسة صرف هدفها حماية العملة الوطنية من أي تدهور.
- U** محاربة ظاهرة هروب الادخار المالي ورؤوس الأموال.
- U** مراجعة سلم الأجور خاصة بالنسبة للموظفين الذين بإمكانهم المساهمة بمدخراتهم في رفع نسبية الاستثمار في الأوراق المالية.

سادسا - تطوير الإطار التشريعي والتنظيمي: حيث يتطلب إنشاء سوق تداول للأوراق المالية توافر البيئة التشريعية والتنظيمية الملائمة، والتي تتمثل في مجموعة التشريعات والقوانين والأنظمة والتعليمات التي تضبط نشاط إصدار تداول الأوراق المالية، كما يرتبط الإطار القانوني للسوق بطبيعة آليات وإجراءات النظام القضائي في حل مشكلة المنازعات أو حماية حقوق المستثمرين والمتعاملين في السوق من أساليب الغش أو احتكار المضاربيين وتلاعبهم بممارسات غير قانونية في عمليات البيع والشراء للأوراق المالية تؤدي إلى افتعال المخاطر على مستوى البورصة. وفي هذا الصدد، يجب الحفاظ على قدر من المرونة في التشريعات المنظمة لبورصة الجزائر بغرض المحافظة على الأمانة والصدق في التعامل في عمليات تداول الأوراق المالية، ويتم ذلك من خلال عدة آليات أهمها:

- U** فتح سوق رأس المال للمستثمرين الجانب وفق تشريعات مرنة تضبط ذلك.
- U** الإصدارات الأولية والإفصاح الدوري والمستمر بعد ذلك.
- U** إصدار قانون مستقل لحماية المستثمر لإضفاء مزيد من الثقة في الاستثمار في الأوراق المالية يتضمن حق المستثمر في الحصول على المعلومات واسترداد حقه إذا كان التقصير بسبب ممارسة غير مشروعة من

الجهات العاملة بالسوق.

U وضع وصيانة المعايير اللازمة لضمان تداول ومنتظم وذو كفاءة عالية وذلك من خلال تنظيم المؤسسات العاملة في الأسواق، مثل شركات الوساطة، جمعيات الوسطاء، بيوت المقاصة، شركات حفظ ملكية الأوراق المالية، وشركات معلومات الأوراق المالية.

U إصدار قوانين تنظيم صناعة صناديق الاستثمار وخبراء وناصري الاستثمار بهدف تحسين الإفصاح وتخفيض المخاطر على المستثمرين.

U ضرورة فحص أنظمة المحاسبة المتبعة في شركات المساهمة والبنوك وتحديد مدى كفاية التقارير المالية التي تصدرها من حيث الشكل والمضمون وطريقة العرض والإفصاح عن السياسات المحاسبية.

U مراجعة الأنظمة والتشريعات والقوانين وطرق الرقابة ووسائل فرض النظام المتعلقة بالسوق الأولية والثانوية، والتي يجب أن يكون من أهم أهدافها حماية المستثمرين.

وفي الأخير يجب التأكيد على ضرورة وجود جهاز مصرفي متكامل كوسيلة مهمة لرقى ونمو سوق الأوراق المالية، ذلك لأن وحدات هذا الجهاز تختص في الوساطة المالية تضطلع بالقيام بدورها على مستويات عديدة، ومن ذلك مقدرتها على تعبئة الادخار وتوفير الفرص الاستثمارية في صورة مشروعات، وكذلك التوسط بين عرض السيولة النقدية الفعلية والطلب الحقيقي عليها، كما ينبغي على الجهاز المصرفي أن يتسم بالمرونة العالية والقدرة الفائقة على مواكبة التطورات الاقتصادية على النحو الذي يسمح له بضمان سرعة النفقات النقدية، وكذا توفير السيولة المالية المطلوبة لتحقيق مختلف الصفقات والعمليات التي تتم عن طريق الوساطة المالية.

المبحث الرابع: دراسة تطبيقية على القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري
يعتبر القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري من أهم البنوك الجزائرية العاملة في السوق المصرفية وقد خطى هذان البنكان خطوات مهمة في ميدان الصيرفة الشاملة، وسنقوم من خلال هذا المبحث بدراسة هذين البنكين واستنتاج مدى تحولهما إلى بنكين شاملين.

المطلب الأول: حالة تطبيقية على القرض الشعبي الجزائري

يحتل القرض الشعبي الجزائري مكانة بارزة في الجهاز المصرفي الجزائري وسنقوم من خلال هذا المطلب بحصر أوجه التشابه بين أنشطة هذا البنك وأنشطة البنوك الشاملة.

الفرع الأول: لمحة تعريفية حول القرض الشعبي الجزائري

قد سبق وإن اشرنا إلى كيفية تأسيس هذا البنك وقد قام هذا الأخير بخطط تطوير وتحديث والتي تولد عنها بعض المؤشرات الايجابية ففي سنة 2006 اعتبر القرض الشعبي الجزائري ثالث اكبر البنوك العمومية وتبلغ قيمة أصوله أكثر من 3.9 مليار دج كما تم زيادة رأسماله ب4 ملايين دج ليبلغ 29.3 مليار دج بقرار من مجلس النقد والقرض، وهي قيمة تسمح بتصنيف البنك من ضمن البنوك المتوسطة عالميا ومن بين البنوك الكبيرة في المنطقة كما أن هذا البنك قد بتوفير 131 وكالة و15 مجموعة استغلال بناتج الخام يفوق 15 مليار دج وعدد عمال يتجاوز 4700 عامل منهم 30% من الإطارات البنكية كما أستحوذ على أكثر من 15% من السوق المصرفية الجزائرية.⁽¹⁾

الفرع الثاني: أنشطة القرض الشعبي الجزائري والصيرفة الشاملة

سنعرض إلى أنشطة هذا البنك في مجال جمع الودائع والتمويل ويتضح ذلك من خلال المحورين التاليين:
أولاً- نشاط جمع الودائع: حيث يعرض هذا البنك أنواع عديدة من الإيداعات والتي نذكر منها ما يلي:⁽²⁾
1- **ودائع تحت الطلب:** وهي التي تستحق الدفع في أي وقت يطلبها صاحبها بمعنى أن المودعين يحتفظون بها تجنباً للمخاطر وتشمل:

- أ- الحساب الجاري والذي يفتح لأشخاص معنويين أو يمارسون نشاط تجاري.
- ب- حساب الشيكات والذي يفتح لأشخاص معنويين لا يمارسون أي نشاط تجاري.
- ج- دفتر الادخار البنكي وهو حساب خاص بالأشخاص الطبيعيين والقصر.
- 2- **ودائع لأجل:** وهي التي لا يستطيع صاحبها أن يسحب منها أي مبلغ إلا بعد مرور مدة معينة يتفق عليها مسبقاً مع البنك مقابل فائدة متغيرة حسب المدة (4.5% كحد أدنى) ويشترط أن لا يقل المبلغ الوديعة عن 10000 لمدة إيداع أداها 3 أشهر وأقصاها 10 سنوات وتشمل:
- أ- **سندات الصندوق وهي سندات اسمية أو لحاملها قابلة للتظهير وتمثل المبالغ النقدية آلت تودعها أصحابها**

⁽¹⁾ قرمية دوفي، آثار الخصوصية على الجهاز المصرفي الجزائري، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2007/2008، ص: 147.

⁽²⁾ نفس المرجع السابق، ص: 141-142.

من اجل الاستفادة من عوائدها ولا يمكن السحب منها إلا قبل مرور المدة المتفق عليها ويكون الحد الأدنى لقيمة السند 10000 د.ج والحد الأقصى 500000 د.ج.

ب- حسابات العملة الصعبة: والتي تفتح لأشخاص طبيعيين مقيمين وغير مقيمين تنتج عنها فوائد محددة.
ج- دفتر توفير السكن: وهو حساب تودع في الأموال بهدف الحصول على سكن والجدول التالي يوضح هيكل ودائع القرص الشعبي الجزائري خلال سنتي 2005-2006

الجدول (14) هيكل ودائع القرص الشعبي الجزائري خلال سنتي 2005-2006

| البيان | السنة | |
|-----------------|----------|----------|
| | 2005 (%) | 2006 (%) |
| ودائع تحت الطلب | 69 | 71 |
| ودائع لأجل | 31 | 29 |
| المجموع | 100 | 100 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

Le crédit populaire d'Algérie, **le rapport annuel 2006**

ونلاحظ من خلال الجدول تزايد الوزن الكسبي لودائع تحت الطلب من 69% في نهاية سنة 2005 إلى 79% في نهاية سنة 2006، وبالمقابل نلاحظ تراجع الوزن النسبي لودائع لأجل من 31% في نهاية سنة 2005 إلى 29% في نهاية سنة 2005، وهذا التراجع يعزى - حسب ما ورد في التقرير السنوي للبنك لسنة 2006- إلى تراجع ودائع لأجل للقطاع العام من 53328 مليون د.ج في نهاية سنة 2005 إلى 30928 مليون د.ج في نهاية سنة 2006 .

ثانيا - نشاط التمويل (الاستثمارات): حيث سنتطرق إلى أهم أنشطة هذا البنك والتي تدخل في إطار الصيرفة الشاملة:

1- **خدمات التجزئة المصرفية (Retail banking)**: والتي تشمل

أ- البطاقات الالكترونية المستحدثة: وتتضمن البطاقات التالية: (1)

• بطاقة السحب la carte de retraite cpa cash

• بطاقة فيزا الدولية la carte cpa visa international

• Carte cpa /visa classic

• Carte cpa /visa gold

• Mester carte

وقد بلغ عدد البطاقات الموزعة في مختلف الأصناف 50374 بطاقة في نهاية سنة 2006 بمقابل 19017 بطاقة وزعت في نهاية سنة 2005 أي بمعدل نمو 165%.

ب- التوسع في القروض الشخصية: وهي القروض والسلفيات المقدمة من طرف البنك لتمويل العمليات

(1) Le credit populaire d'Algérie, **le rapport annuel 2006**, p : 21.

الشخصية للعملاء. ومن بين هذه القروض نذكر ما يلي : (1)

ü قروض بناء مسكن.

ü قروض التمويل العقاري لشراء مساكن جديدة.

ج-قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: وتشمل قروض الاستغلال وقروض الاستثمار، وقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ساهم البنك في إنشائها 342788 منها 245842 تابعة للقطاع الخاص (2).

د-القروض الخاصة لتمويل المهن الحرة: حيث اقترح القرض الشعبي الجزائري صيغا جديدة لتمويل مختلف المهن وفق برنامج أطلق عليه "برنامج PronoLib" والذي يحتوي ثلاث صيغ تتمثل في: (3)

ü MEDUIM خاص بتمويل الأطباء، الصيادلة، مخابر التحليل.

ü ARCHIMED خاص بتمويل المهندسين المعماريين لإقامة المشروعات السكنية

ü PROMED خاص بتمويل المهن الحرة، المحامين، المحاسبين... الخ.

وبصفة عامة فإن النشاط الافتراضي للقرض قد حقق نمو قدره 9% خلال سنتي 2005-2006 والجدول التالي يوضح هيكل قروض خلال سنتي 2005-2006:

الجدول (15) هيكل قروض القرض الشعبي الجزائري خلال سنتي 2005-2006 (مليون د.ج نهاية الفترة)

| السنة | | البيان | |
|----------|----------|----------|----------|
| 2005 (%) | 2006 (%) | 2005 (%) | 2006 (%) |
| 25 | 23 | 3067 | 30777 |
| 75 | 77 | 93659 | 104622 |
| 100 | 100 | 124335 | 135399 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

Le credit populaire d'Algérie, op.cit, p : 19

ونلاحظ من خلال الجدول الوزن الكبير للقروض متوسطة وطويلة الأجل والذي بلغ 77% في نهاية سنة 2006 مقابل 73% في نهاية سنة 2005 وهو ما يعني توجه البنك إلى تمويل المشاريع الاستثمارية متوسطة وطويلة الأجل.

2- تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة : وتشمل:

- القرض الإيجاري ابتداء من سنة 1992.

- المشاركة في تقديم قرص مشترك لفائدة سوناطراك وأوراسكوم المصرية للإنشاء بقيمة 231 مليون أورو.

3- أنشطة محفظة البنك ومساهماته: حيث تشكل محفظة البنك من أوراق حكومية (سندات الخزينة، مستحقات) على المؤسسات وأسهم. كما يساهم هذا البنك في عدة شركات داخل الوطن وخارجه ومن أبرز

(1) قرمية دوفي، مرجع سابق، ص 146.

(2) نفس المرجع السابق، ص : 146.

(3) فريدة معارفي، مرجع سابق، ص: 142.

تلك المساهمات نذكر: (1)

- شركة الاعتماد الإيجاري (SALEM).
- صندوق التأمينات الصادرات (CAGAX).
- شركات إعادة التمويل الوهمي (S R H).
- صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة (FGMMC).
- بنك المغرب العربي للصناعة والتجارة (BAMIC) - وهي مساهمة خارج الوطن -.
- صندوق المشترك لضمان مخاطر قروض الاستثمار (FCMGRCT).
- الجزائرية للتسوية (Alegria clearing)، والتي تقوم كما أشرنا سابقا بوظيفة المؤتمن المركزي للسندات في بورصة الجزائر.

وتجدر الإشارة إلى أن قيمة موجودات محفظة البنك بلغ 159587 مليون دج مشكلة بذلك 33 % من إجمالي أصول البنك البالغ 487859 مليون دج نهاية سنة 2006. (2)

4- أنشطة خارج الميزانية: حيث شهدت الالتزامات الممنوحة ارتفاعا ملحوظا حيث ارتفعت من 96611 مليون دج بمعدل 19% ناتج عن التزامات التمويل الممنوحة للعملاء وأوراق قروض التجهيزات في حين شهدت الالتزامات المستلمة ارتفاعا كبيرا بدورها حيث ارتفعت من 8624 مليون دج في نهاية سنة 2005 إلى 38249 مليون دج في نهاية سنة 2006 أي بمعدل نمو 344 % (3).

المطلب الثاني: حالة تطبيقية على بنك البركة الجزائري

يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي في الجزائر، والذي يقوم بدور متميز في تجميع المدخرات والموارد المالية وإعادة توظيفها في قنوات الاستثمار المختلفة وفق الصيغ التي تتلاءم مع طبيعتها، وسنقوم من خلال هذه المطلب بحصر أهم التشابه بين أنشطة هذا البنك وأنشطة البنوك الشاملة.

الفرع الأول: لمحة عامة حول نشأة بنك البركة الجزائري وإستراتيجية نشاطه

يعتبر هذا البنك أول مؤسسة مصرفية تشمل رأسمال داخلي وخارجي في الجزائر، ولهذا يصنف ضمن البنوك المختلطة، وقد تأسس بموجب بيان تثبيت رقم 07-90 المؤرخ في 1990/12/06 برأسمال مشترك بين مجموعة البركة للاستثمار والتنمية (جدة-السعودية) بنسبة 50% وبنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) بنسبة 50%. كما أن الهدف الأساسي لبنك البركة هو تحقيق مختلف العمليات المصرفية للاستثمار والتمويل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية. وقد قدم مجلس النقد والقروض موافقته أيضا ابتداء من 1990/11/03 لمجموعة البركة بمختلف الصفات القانونية النظامية التجارية الإدارية والمالية المتعلقة بهذا البنك، والذي تم إنشائه رسميا في 1991/05/20 على شكل شركة مساهمة لا تقوم على أساس الفوائد وإنما على أساس الربح

(1) Le crédit populaire d'Algérie, op.cit, p :26.

(2) op.cit, p: 32.

(3) op.cit, p: 34.

الميسر من طرف عمليات التمويل تحت رعاية البنك. (1)

وتعتمد استراتيجيه البنك البركة الجزائري على تحقيق المحاور التالية: (2)

ن التنمية والتطوير نظم التسيير داخل البنك.

ن التحكم في التكاليف ووضع وسائل التحليل والمردودية.

ن محاولة السيطرة على شبكة الاستغلال وتوسيع برامج الخدمات.

ن التنوع الأفقي للنشاطات.

ن زيادة الأموال الخاصة للبنك.

ن تدعيم رأس المال من خلال المساهمة في عدة شركات ذات صلة بموضوعه ونشاطه المصرفي والمالي، وهو الأمر الذي يتضح من خلال الجدول التالي:

الجدول (16) مساهمات بنك البركة الجزائري (د ج)

| اسم الشركة | رأسمالها | نسبة المساهمة |
|------------------------------------|--------------|---------------|
| شركة التامين (البركة أمان) | 4800.000.000 | 20% |
| شركة ما بين البنوك الآلية والتقنية | 260.200.00 | 20% |
| شركة البركة للتنمية العقارية | 250.000000 | 4% |
| شركة التكوين ما بين البنوك | 100.000.000 | 10% |
| دار البركة | 199.994.000 | 100% |

المصدر: بنك البركة الجزائري، التقرير السنوي سنة 2003، ص: 15

الفرع الثاني: البركة الجزائري والمصرفية الشاملة

سنعرض إلى أنشطة هذا البنك في مجال جمع الموارد والتمويل ويتضح من خلال المحوريين التاليين:

أولاً- نشاط جمع الودائع (الموارد): حيث يقوم بنك البركة الجزائري بعرض عدة إمكانيات لجمع الموارد من عملاء المهتمين بتوظيف أموالهم حيث تتنوع هذه الودائع إلى:

- 1- الودائع الجارية: وهي الودائع تحت الطلب وتتمثل في الحسابات الجارية والحسابات الشيكات.
- 2- ودايع الادخار والتوفير: وهي الحسابات التي تفتح لتشجيع صغار المدخرين حيث يستفيد أصحابها من أرباح محققة، والتي تحتسب على أساس الرصيد الأدنى للحساب وتتمثل في حسابات دفاقر التوفير.
- 3- ودايع الاستثمار: وهي التي يتم توظيفها وفق نظام المشاركة في الربح والخسارة تتمثل في:
 - ن حسابات الاستثمار المطلقة والتي تكون للبنك حرية استعمالها في أي مشروع.
 - ن حسابات الاستثمار المخصصة، والتي يطلب أصحابها استعمالها في مشروع صغير.
 - ن سندات الصندوق.
- 4- المؤونات المستلمة كضمان: وتشمل مختلف المؤونات المقدمة من طرف العملاء كضمان.

(1) عبير عابدة بلعدي، أثر البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد الوطني، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2006/2005، ص: 149 - 150.

(2) نفس المرجع السابق، ص: 154 - 155.

والجدول التالي يوضح مجموع ودائع بنك البركة الجزائري لسنة 2004.

الجدول رقم (17): هيكل ودائع بنك البركة الجزائري لسنة 2004 (دج)

| النسبة | المبلغ | البيان |
|--------|-------------|----------------------------|
| 31.14% | 9529638117 | 1- الودائع الجارية |
| 19.04% | 5827932981 | الحسابات الجارية |
| 12.10% | 3701705136 | حسابات الشيكات والآخرين |
| 18.48% | 5655163169 | 2- ودائع الادخار والتوفير |
| 39.43% | 12067051159 | 3- ودائع الاستثمار |
| 7.94% | 2431088002 | حسابات الاستثمار المطلقة |
| 31.48% | 371921 | حسابات الاستثمار المقيدة |
| 31.14% | 9635591236 | سندات الصندوق |
| 10.95% | 3352591994 | 4- المئونات المستلمة كضمان |
| 100 | 30604444439 | المجموع |

المصدر: عبير عابدة بلعدي، مرجع سابق، ص: 156

ونلاحظ من الجدول إن ودائع الاستثمار تشكل أكبر مبلغ حيث تقدر ب: 12.067.051.159 أي نسبة 39.49% من إجمالي ودائع البنك، مما يدل على اهتمام هذا البنك بجمع الموارد لتمويل الاستثمار، ويعزى ذلك أيضا لطبيعة البنك والمساهمة المباشرة في الاستثمارات.

ثانيا - نشاط التمويل (الاستثمارات): حيث يقدم بنك البركة الجزائري جملة من الخدمات والتمويلات، والتي نأتي على ذكرها فيما يلي: (1)

خدمات التجزئة المصرفية: والتي تشمل:

1- البطاقات الالكترونية المستحدثة: وتتضمن بطاقتين هما:

• بطاقة السحب " Carte de retrait "، والتي من مزاياها توفير السيولة 24/سا و 24/سا و 7 أيام / 7 أيام.

• بطاقة السحب/الدفع " Carte de retrait / Paiement "، والتي من مزاياها إمكانية دفع مشتريات السلع من جميع التجار المعتمدين.

2- تمويل العقارات: (شراء سكن جديد بنسبة 80% بواسطة الإيجار-التأجير التمويلي/البيع بالإيجار- المرابحة، شراء سكن مستعمل، تمويل البناء الذاتي، تمويل أشغال التوسع، تمويل أشغال الصيانة والترميم).

3- تمويل شراء السيارات (سيارات سياحية أو سيارات للاستعمال الذاتي بصيغة المرابحة والبيع بالإيجار).

4- تمويل التجهيزات المهنية الخاصة للمهن الحرة والصناعة التقليدية بنسبة 80%، ومدة التسديد 60 شهرا، ويتم التمويل بواسطة صيغة المرابحة والبيع بالإيجار.

5- تمويلات أخرى: وتشمل:

أ- تمويل الاستغلال بالصندوق: (تمويل المواد الأولية والمنتجات النهائية بنسبة 80% بواسطة صيغة

(1) موقع بنك البركة الجزائري على الانترنت:

المرابحة والسلم، تمويل الديون الناشئة بنسبة 80% من الديون المستحقة بواسطة صيغة المرابحة والسلم، تمويل الصفة المرهونة بنسبة 80% بواسطة صيغة المرابحة والسلم، تمويل المسبق للتصدير بنسبة 80% من المبلغ المتعلق بالتصدير بواسطة صيغة المرابحة والسلم.

ب- تمويل الاستثمار: (التمويل الكلاسيكي للاستثمار بنسبة 70% من تكلفة المشروع لمدة متوسطة الأجل -5 سنوات- بواسطة صيغة المشاركة، المرابحة، السلم، الإستصناع، تمويل بالتأجير التمويلي بنسبة 80% لمدة متوسطة الأجل - 5 سنوات -).

ج- تمويل بالإمضاء: (كفالة حسن التنفيذ، كفالة إعادة دفع الأقساط وكفالة الخضوع).
والجدول التالي يوضح هيكل قروض بنك البركة الجزائري لسنة 2004.

الجدول (18) قروض بنك البركة الجزائري لسنة 2004 (د.ج)

| البنود | المبالغ | النسبة |
|----------------------------------|--------------------|----------------|
| 1- السلم | 5716257395 | 26.73% |
| قرض قصير الأجل | 4184626362 | 19.56% |
| قرض متوسط الأجل | 1531631033 | 7.16% |
| 2- الإيجار | 83063147 | 0.39% |
| قرض قصير الأجل | 981508 | 0.00% |
| قرض متوسط الأجل | 82081639 | 0.38% |
| 3- المرابحة | 12721116399 | 59.48% |
| قرض قصير الأجل | 2433092690 | 11.38% |
| قرض متوسط الأجل | 10288023709 | 48.10% |
| 4- الإستصناع | 270128446 | 1.26% |
| قرض قصير الأجل | 23179442 | 0.11% |
| قرض متوسط الأجل | 232129009 | 1.09% |
| قرض طويل الأجل | 14819995 | 0.07% |
| 5- البيع بالإيجار | 46505954 | 0.22% |
| قرض متوسط الأجل | 25746038 | 0.12% |
| قرض طويل الأجل | 20759916 | 0.10% |
| 6- خدمات أخرى قصيرة الأجل | 631069467 | 2.95% |
| أوراق الدفع | 620676731 | 2.90% |
| العملاء المدينون | 10392736 | 0.05% |
| 7- ديون صافية مشكوك فيها | 598254090 | 2.80% |
| 8- القرض بالإيجار | 1322477406 | 6.18% |
| مجموع التمويلات | 21388872304 | 100.00% |
| تمويل قصير الأجل | 7272949469 | 34.00% |
| تمويل متوسط وطويل الأجل | 13517668745 | 63.20% |
| ديون صافية مشكوك فيها | 598254090 | 2.80% |

المصدر: عبيد عابدة بلعدي، مرجع سابق، ص: 16

ويتضح من الجدول أن تمويل الاستثمار (متوسط وطويل الأجل) بلغ 13517668745 د.ج أي نسبة 63%

من مجموع التمويلات الممنوحة من طرف البنك، ومن المشاريع الاستثمارية التي يقوم بتمويلها البنك المطاحن، مصانع الآجر، معامل تكرير الزيوت، معامل المشروبات الغازية، معامل الشوكولاتة، وحدة تركيب الآلات الإلكترونية، الفندقية، التغليف، وحدة النسيج والعقارات.

أنشطة الأوراق المالية والمشاركات: حيث بلغت قيمة هذا البند 356994000 دج في نهاية جوان 2004، مشكلة بذلك 0,83 % من إجمالي أصول البنك البالغ 42774603095 مليون دج في نفس الفترة⁽¹⁾.

أنشطة خارج الميزانية: حيث تتركز بصفة أساسية في تمويل عمليات التجارية الخارجية، وهي في تطور مستمر نتيجة تحسن طرق المعالجة ونوعية العلاقات التي تربط بنك البركة بالمراسلين الخارجيين، وتمثل هذه الأنشطة فيما يلي: (2)

§ الإعتمادات المستندية، والتي بلغت قيمتها 458.014.277 دولار أمريكي سنة 2003 موزعة على القطاعات التالية:

- مواد البناء بمبلغ 292.318.212 دولار أمريكي.
- العتاد بمبلغ 76.528.177 دولار أمريكي.
- الصناعة بمبلغ 51.243.331 دولار أمريكي.
- الزراعة بمبلغ 17.722.492 دولار أمريكي.

§ التسليمات المستندة والتحويلات الحرة حيث سجلت حركة رؤوس الأموال في هذا المجال ارتفاعا كبيرا بأكثر من 45% سنة 2003 مقارنة بالنسبة المالية السابقة، وقد تم معالجة 6570 ملفا خاصا بالتسليمات المستندة، وبلغ مبلغ هذه العمليات 125.878.723 دولار أمريكي مع إدراج التحويلات الحرة.

المطلب الثالث: معايير الشمولية ومدى توفرها في القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

إن تصنيف أي بنك كبنك شامل سيتوجب ضرورة توافر خصائص محددة، من أهمها إزالة الحدود المصطنعة بين نشاطات البنوك التجارية، المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال معتمدا في ذلك على التطورات التكنولوجية، حيث يصبح البنك عبارة عن سوبر ماركت مصرفي ومالي، أين تتكامل الخدمات المصرفية والمالية، حيث يجد العملاء الخدمات المصرفية التقليدية كالإيداع والإقراض بجانب خدمات مصرفية ومالية غير تقليدية (مستحدثة) كخدمات الأوراق المالية، صناديق الاستثمار، الاستثمارات المالية وغيرها. وبذلك فإن البنك الشامل يقوم باستقطاب الموارد من جميع القطاعات ويقوم بتوظيف أمواله بجميع الأجال، كما يمنح الائتمان لجميع القطاعات مستندا في ذلك على انتشاره الجغرافي وسياسة التنوع في جميع الأنشطة، وهذا بهدف الجمع بين المتناقضين تعظيم العائد وخفض المخاطر. ومن خلال ما سيأتي ذكره سيتم تحديد مدى توافر معايير الشمولية في كل من القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري: (2)

الفرع الأول: المعيار النوعي

(1) أحمد مداني، مرجع سابق، ص: 211.

(2) بالاعتماد على: أحمد مداني، مرجع سابق، ص: 213- 216.

يحتم هذا المعيار على البنك الشامل أن يقدم كافة أنواع الائتمان لكل القطاعات الاقتصادية (التجارية، الصناعية، الزراعية والعقارية) علاوة على استقطاب الودائع من مختلف القطاعات، ناهيك عن تقديم توليفة متنوعة من الخدمات المصرفية والمالية تشمل خدمات بنوك الاستثمار والأعمال خاصة تلك التي تتعلق بالأوراق المالية.

وفي هذا الصدد، نجد أن هذا المعيار ينطبق بدرجة كبيرة على القرض الشعبي الجزائري، والذي يقوم بتقديم الائتمان لمختلف القطاعات ويستقطب ودائع مختلف القطاعات، بالإضافة إلى أنشطته في مجال الأوراق المالية ومساهمته البناءة في بورصة الجزائر، كما يطبق أيضا على بنك البركة الجزائري، والذي يمول كافة القطاعات الاقتصادية ويستقطب ودائع مختلف تلك القطاعات، باستثناء القطاعات التي تزاول الأنشطة المحرمة شرعا، غير أن ما يؤخذ على نشاط البنك قلة تعاملاته في مجال الأوراق المالية وكذلك عدم مشاركته في أنشطة بورصة الجزائر.

الفرع الثاني: المعيار الوظيفي

يستند هذا المعيار على مبدأ التنوع في الخدمات المصرفية والمالية المقدمة، والذي يعزز ثقة العملاء بالبنك، تلك الثقة الناجمة عن قدرة البنك على توفير جميع الحلول أمام أولئك العملاء.

وفي هذا الصدد، نجد أن هذا المعيار ينطبق بدرجة صغيرة على كل من القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري، ويعزى ذلك إلى محدودية الخدمات المقدمة من طرف هذين البنكين، واللذين لا يقدمان خدمات عديدة تدخل في إطار شمولية العمل المصرفي -كما سلف ذكرها في الفصل الثاني من هذا البحث-، ومن أمثلة ذلك خدمات أمناء الاستثمار (وحدات الثقة)، تأسيس صناديق الاستثمار وغيرها.

الفرع الثالث: المعيار الجغرافي: حيث يستطيع البنك ذو الفروع العديدة تجميع الأموال وخاصة الودائع المختلفة، ومن ثم توجيهها تبعا للفرص الاقتصادية، وهو الأمر الذي يساعد في تحقيق تنمية شاملة أو متوازنة جغرافيا، وذلك ما يعزز من قوة البنك في مواجهة طلبات الإقراض المحلية وتقلباتها المستمرة. وما يدعم ذلك ضرورة التفريغ على المستوى الدولي لتوفير مصادر جديدة للأموال وفرص إضافية للتوظيف.

وفي هذا الصدد، نجد أن هذا المعيار ينطبق بدرجة قليلة على كل من القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري، فالأول يتفرغ إلى أكثر من 100 وكالة داخل الوطن إضافة إلى شبكة مراسليه في الخارج. وأما الثاني فيتفرغ إلى أكثر من 10 وكالات داخل الوطن إضافة إلى شبكة المراسلين.

الفرع الرابع: معايير أخرى

يمكن إضافة معايير أخرى كدور البنك الشامل في ترويج المشروعات الجديدة، إعداد دراسات الجدوى، والإعلان عن الفرص الاستثمارية وتسويقها للمستثمرين، علاوة على القيام بعمليات الصيرفة الاستثمارية الإسناد، التسويق وتقديم الاستشارة حول الإصدارات الجديدة.

وفي هذا الصدد، نجد أن هذا المعيار ينطبق بدرجة جد صغيرة على كل من القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري ولكن بدرجة متفاوتة، حيث يقوم القرض الشعبي الجزائري بتسويق القروض السندية للشركات الكبيرة ويمسك سندات مؤسسات أخرى، بينما لا يؤدي بنك البركة الجزائري سوى بعض الأنشطة

المحدودة في مجال الأوراق المالية.

وبناء على العرض السابق نستنتج أن الغالب على أنشطة كل من القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري هو الأنشطة التقليدية وهو ما يستدعي القيام بخطة تحديث شاملة للجوانب الإدارية والوظيفية والتكنولوجية، والتي تسمح بتوسيع دائرة الأنشطة المصرفية الحديثة في نطاق الصرفة الشاملة، وذلك بما يكفل زيادة قدرة هذين البنكين على مواكبة تحديات المرحلة المقبلة في ظل المنافسة التي يشهدها الجهاز المصرفي الجزائري سواء تعلق الأمر بالقرض الشعبي الجزائري الذي يواجه منافسة من عدة بنوك عمومية وطنية وأخرى خاصة أجنبية، أو بنك البركة الجزائري الذي يواجه منافسة من بنوك تقليدية، بالإضافة إلى المنافسة في مجال تقديم الأعمال المصرفية الإسلامية، وذلك من قبل الوافد الجديد بنك السلام -البحرين- الإسلامي بداية من نوفمبر 2008

خلاصة الفصل: حيث من خلال ما تقدم في هذا الفصل نستخلص ما يلي:

شهد الجهاز المصرفي الجزائري جملة من الإصلاحات، والتي بدأت منذ سبعينات القرن العشرين، وذلك بغرض تعزيز القدرة التمويلية لوحدات هذا الجهاز، ومن أبرز تلك الإصلاحات الإصلاح المصرفي لسنة 1990، والمتمثل أساسا في قانون النقد والقرض (القانون رقم 90-10)، والذي عرف بعده الجهاز المصرفي الجزائري انفتاحا على الاستثمار الأجنبي للبنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، ولكن رغم تلك الإصلاحات فإن الوضعية الحالية لهذا الجهاز تعكس جملة من النقائص منها فقدان الاحترافية في ممارسة العمل المصرفي، ضعف التكنولوجيا المستخدمة وغيرها، وهذا ما شكل جملة من التحديات الداخلية، والتي يضاف إليها تحديات أخرى خارجية أبرزها عولمة النشاط المصرفي وتزايد حدة المنافسة.

اتجهت البنوك العمومية الجزائرية إلى ممارسة بعض الأنشطة المصرفية المستحدثة، والتي تدخل ضمن الأنشطة المصرفية الشاملة، ونذكر منها التأجير التمويلي، صيرفة التأمين، تقديم القروض المشتركة وغيرها. ولكن رغم ذلك لا يمكن اعتبار هذه البنوك بنوكا شاملة لكونها تفتقر إلى الآلية المطبقة في هذا النمط من البنوك فيما يتعلق بإدارة الخصوم والأصول. فالبنوك العمومية الجزائرية لازالت تعاني قصورا في وظائفها التقليدية في مجال جمع الودائع ومنح القروض.

تستدعي ممارسة العمل المصرفي الشامل من جانب وحدات الجهاز المصرفي الجزائري توافر مقومات من أهمها:

- تفعيل دور الدولة والبنك المركزي لتحديث أداء الجهاز المصرفي وبما يتلاءم مع فكرة البنوك الشاملة ويشمل ذلك كل الجوانب التشريعية المتعلقة بالأنشطة المصرفية والاقتصادية التي تخدم عملية التحول إلى بنوك شاملة.
- تحديث أداء البنوك الجزائرية، والذي يشمل الخدمات التي تقدمها هذه البنوك في إطار الصرفة الشاملة، إدارة التسويق، إدارة المخاطر، وبالإضافة إلى الارتقاء بمهارة الإطارات البشرية.
- الإسراع في إرساء قواعد الحوكمة داخل الجهاز المصرفي الجزائري بغرض توفير مناخ من الشفافية في التسيير بما يكفل استرجاع ثقة الجمهور في البنوك.
- تطوير بورصة الجزائر، وذلك بغرض خلق نافذة لممارسة أنشطة جديدة تتعلق بالأوراق المالية من جانب البنوك الجزائرية.

يسعى كل من القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري لتطوير أنشطتها المصرفية نحو مجالات أكثر شمولية. غير أن هذين البنكين لا تنطبق عليها كل معايير العمل المصرفي الشامل، وهذا ما يستدعي بذل المزيد من الجهود نحو تحديث أعمالها وبما يخدم تحقيق الآلية المطبقة للعمل في البنوك الشاملة.

الخلاصة العامة:

أفرزت المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي شهدتها البيئة المصرفية الحديثة تحديات كبيرة، والتي أجبرت البنوك على تبني فلسفة العمل المصرفي الشامل، ومن ثم تنامي إنشاء فكرة البنوك الشاملة. وشجع على ذلك جملة من العوامل منها التحرر من القيود التشريعية والتنظيمية وزيادة حدة المنافسة في مجال تقديم الخدمات والمنتجات المالية والمصرفية خاصة من جانب المؤسسات المالية الغير المصرفية، كما ساهمت الثورة في تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتطبيقاتها في الصناعة المصرفية في تسريع وتيرة انتشار الأعمال المصرفية الالكترونية. وهكذا أصبحت البنوك الشاملة واقعا ملموسا، والتي تنوع خدماتها ومنتجاتها بين الخدمات المبتكرة والجديدة كالمشتقات المالية، التوريق المصرفي، وحدات الثقة والتأجير التمويلي، كما تضطلع بدور هام في تطوير سوق الأوراق المالية. ويحكم ذلك إطار من التنوع الذي يركز على مبدأ جمع المتناقضين زيادة العائد وخفض المخاطر. وعلى إثر ذلك انتشر هذا النمط من البنوك في مختلف دول العالم على غرار ألمانيا، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، تركيا، اليابان وكوريا الجنوبية. وإن اختلفت النماذج المطبقة للبنوك الشاملة في هذا الدول.

وفي حالة الدول العربية، فرغم ما تعانيه الأجهزة المصرفية لهذه الدول من مكامن ضعف عديدة، فقد اتجهت البنوك العربية إلى تبني فلسفة العمل المصرفي الشامل من خلال القيام بأنشطة وحدات الثقة، تأسيس صناديق الاستثمار، صيرفة التأمين وغيرها، سواء على صعيد البنوك التجارية أو البنوك الإسلامية. غير أنه يلاحظ في الغالب قلة التنوع في الأعمال المصرفية وارتكازها على الأنشطة التقليدية كالإقراض، والتي تمثل نسبة كبيرة من هامش الربح المصرفي، لهذه البنوك، وهو الأمر الذي يجعل الحديث عن وجود بنوك شاملة عربية يتطلب إتباع سياسة شاملة لتحديث الجهاز المصرفي في كل قطر عربي سواء على مستوى البنك المركزي أو على مستوى البيئة الداخلية لكل بنك. وهذا في إطار اعتماد نظام الحوكمة في البنوك ووجود أسواق مالية عربية متطورة تدعم تنامي أنشطة الصيرفة الاستثمارية للبنوك العربية.

أما في حالة الجزائر، فيعتبر الجهاز المصرفي الجزائري المسؤول الأساسي عن توفير الموارد التمويلية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية في الوطن، وهذا في ظل حداثة بورصة الجزائر. إلا أنه يوجد العديد من التحديات التي تشكل عقبات أمام أداء الجهاز المصرفي الجزائري دوره المنوط به، وخاصة التحديات الداخلية كفقْد الاحترافية في العمل المصرفي ونقص الموارد البشرية المؤهلة وغيرها. ورغم ذلك فقد لاحظنا بعض الدلائل الأولية التي تشير إلى وجود بعض الاتجاهات الإيجابية نحو تبني فلسفة العمل المصرفي الشامل سواء تعلق الأمر بأنشطة التأجير التمويلي، صيرفة التأمين، تقديم القروض المشتركة وغيرها وإن كانت هذه الأنشطة في بدايتها الأولى، غير أن البنوك الجزائرية كنظائرها من البنوك العربية لا يزال يشكل النشاط الإقراضي نشاطها الأساسي. وهو ما يستدعي توفير جملة من المقومات لضمان انطلاقة حقيقية للأعمال المصرفية الشاملة في الجزائر، وما يدعم ذلك وجود بورصة نشطة، وللتعمق أكثر فقد قمنا بدراسة حالة بنكين جزائريين: القرض الشعبي الجزائري، وبنك البركة الجزائري كتطبيق للصيرفة

الإسلامية في الجزائر، وخلصنا في الأخير أن كلا البنكين يسعيان إلى التحول إلى البنوك الشاملة.

نتائج اختبار الفرضيات:

من خلال ما تقدم في البحث استطاع الباحث اختبار فرضيات البحث، ويتضح ذلك على النحو التالي:
بالنسبة للفرضية الأولى: والتي تقترض أن عملية التحول إلى نظام البنك الشامل لا تتطلب تدخل الإطار التشريعي والتنظيمي والرقابي. فقد ثبت عدم صحتها وسلامتها، ويعزي ذلك إلى ضرورة توافر الدعم التشريعي والتنظيمي والرقابي، والذي يتضح من خلال السماح للبنوك بمزاولة أنشطة الأوراق المالية والرقابة عليها للحد من الآثار السلبية لعملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة كتضارب المصالح وغيرها، وما يدعم ذلك ما تم القيام به من استقرار تجارب الدول المتقدمة في ميدان البنوك الشاملة حيث أدت القيود التشريعية والتنظيمية المفروضة على أنشطة البنوك العاملة في تلك الدول إلى اختلاف النماذج المطبقة للبنوك الشاملة.

بالنسبة للفرضية الثانية: والتي تقترض إن صغر حجم البنوك العربية ومنها البنوك الجزائرية يشكل عاملا معيقا أمام تحولها إلى بنوك شاملة. فقد ثبتت صحتها وسلامتها، وذلك استنادا إلى آراء باحثين آخرين، والتي تجمع على ضرورة امتلاك البنوك الشاملة لتجهيزات مادية كبيرة تسمح بتأسيس صناديق استثمارية، شركات تأجير تمويلي وأجهزة صراف آلي.

بالنسبة للفرضية الثالثة: والتي تعتقد بانعكاس التطور التكنولوجي في العمل المصرفي على تحديث الجهاز المصرفي الجزائري لتحقيق عملية التحول إلى نظام البنوك الشاملة. فقد ثبتت صحتها وسلامتها، وذلك لكون وجود تكنولوجيا مصرفية متطورة من شأنه أن يساعد على ارتباط البنك بوحده التابعة محليا وخارجيا، في إطار عملية تدويل العملية المصرفية بما يكفل تدعيم التنويع ويعمق إيجابياته.

نتائج البحث:

- بعد استعراضنا لمختلف جوانب البحث، ومن خلال دراستنا لمختلف فصوله، توصلنا على النتائج التالية:
- 1- تنامي الاتجاه نحو فكرة البنوك الشاملة، يعزي إلى تأثير المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي أدت إلى حدوث تطورات غير مسبوق في الصناعة المصرفية، والمتمثلة في تطور المنتجات والخدمات المالية والمصرفية كما ونوعا.
 - 2- تعمل البنوك الشاملة على تطوير سوق الأوراق المالية من خلال أنشطة الصيرفة الاستثمارية (التوريق، نشاط صناديق الاستثمار، خدمات الأوراق المالية، أنشطة وحدات الثقة.... وغيرها).
 - 3- يعتبر النموذج الألماني للصيرفة الشاملة من بين أهم التطبيقات الحديثة للبنوك الشاملة والأقرب إلى النموذج المثالي الذي يقوم فيه البنك بجمع الوظائف.
 - 4- يجسد اتجاه البنوك العربية بما فيها البنوك الإسلامية إلى مزاولة الأعمال المصرفية الشاملة اقتناع وإيمان

مسؤولي هذه البنوك بقدرة نظام البنوك الشاملة على مواكبة تحديات البيئة المصرفية الحديثة. غير أن الغالب على الأعمال المصرفية للبنوك العربية قلة التنوع، وارتكازها على الأنشطة الائتمانية وهو ما يؤكد على أن هذه البنوك لا زالت تتمسك بنمط التقليدية في مزاوله الأعمال المصرفية.

5- تتعلق عملية تحديث الجهاز المصرفي العربي لتحقيق التحول إلى نظام البنوك الشاملة، بمدى القدرة على توفير الإطار التشريعي والتنظيمي الداعم، وتغيير إستراتيجيات العمل داخل البنوك العربية اتجاه فلسفة العمل المصرفي الشامل، وباعتماد نظام الحوكمة في البنوك، ووجود سوق مالية متطورة. وبتحليلنا لواقع الجهاز المصرفي الجزائري توصلنا إلى النتائج التالية:

1- تعتبر الإصلاحات التي جاء بها القانون رقم 90-10 أهم محطة في تطوير الجهاز المصرفي الجزائري، ونقطة بداية تحرير القطاع المصرفي، حيث أصبح هيكل هذا الجهاز مكون من بنوك تجارية عمومية وطنية وأخرى خاصة أجنبية وبنك مختلط. وما يؤخذ على هذا الهيكل قلة البنوك الإسلامية العاملة فيه والتي بلغ عددها اثنان فقط وهما بنك البركة الجزائري ومصرف السلام الجزائري، كما يلاحظ غياب بنوك الاستثمار والأعمال التي يعتبر وجودها ضروري لتوفير التمويل اللازم لتمويل التنمية الاقتصادية في الوطن.

2- معاناة الجهاز المصرفي الجزائري من أوجه قصور عديدة تتمثل في فقدان الاحترافية في ممارسة العمل المصرفي، سيطرة البنوك العمومية على إجمالي الأصول المصرفية، حيث بلغ نصيبها 92.2% في نهاية سنة 2007، وهو الأمر الذي يحد من شدة المنافسة.

3- بروز ملامح الصيرفة الشاملة في البنوك الجزائرية من خلال القيام بأنشطة التأجير التمويلي، وتقديم القروض المشتركة، تحديث أنظمة الدفع الإلكتروني وغيرها. غير أن الغالب على طابع البنوك الجزائرية هو التقليدية.

4- لا تزال البنوك الجزائرية بحاجة إلى قيامها ببعض الوظائف الهامة كأنشطة إنشاء صناديق الاستثمار، إصدار شهادات إيداع دولية، التوسع الجغرافي خارج الحدود، التعامل بالمشتقات المالية للتحوط ضد مخاطر أسعار الفائدة ليتمكن اعتبارها بنوك شاملة.

التوصيات:

قد خلص الباحث إلى تقديم بعض التوصيات والاقتراعات، والتي قد تساهم في عملية تحول البنوك الجزائرية إلى بنوك شاملة قادرة على تحقيق الدعم اللازم لمسيرة التنمية الاقتصادية في الجزائر، وهو ما يأتي ذكره في ما يلي:

1- ضرورة مواصلة الإصلاحات المصرفية لمواكبة المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي تشهدها البيئة المصرفية الحديثة، وذلك من خلال:

Ø الإسراع في خوصصة البنوك العمومية وفق إستراتيجية واضحة المعالم، تضع ضمن أولوياته مصلحة الاقتصاد الوطني.

Ø تحقيق بعض الاندماجات بين البنوك الوطنية خاصة تلك التي تشترك في تمويل مؤسسات وشركات تعمل في نفس القطاع، وذلك بهدف القضاء على مشكل صغر حجم رأسمال البنوك وزيادة كفاءة النشاط المصرفي.

Ø الالتزام بمعايير لجنة بازل فيما يتعلق بكفاية رأس المال وإدارة المخاطر المصرفية.

2- تكثيف إنشاء الفروع التابعة للبنوك الوطنية في الخارج في إطار تدعيم عملية تدويل العمل المصرفي لترسيخ مبدأ التنوع المحفظي الدولي. وفي نفس الوقت، مواصلة الانفتاح على القطاع المصرفي الأجنبي خاصة البنوك الإسلامية الأجنبية بهدف الاستفادة من مزايا التمويل الإسلامي واستغلال الموارد المالية الضخمة لهذه البنوك في تمويل التنمية الاقتصادية.

3- تطوير التشريعات والتنظيمات التي تتعلق بالنشاط المصرفي لتتواءم أكثر مع فلسفة العمل المصرفي الشامل من خلال إصدار تشريعات وقوانين تنظم السيولة المتزايدة لهذه البنوك في شكل أوراق مالية... الخ.

4- تبني سياسة متطورة فيما يتعلق بتحدث أداء البنوك الجزائرية، تشمل الجوانب التالية:

ü تنوع مصادر الاستخدامات من خلال ممارسة الأعمال المصرفية الاستثمارية.

ü تنوع مصادر التمويل بخلق أوعية ادخارية حديثة كإصدار شهادات إيداع دولية... الخ.

ü اعتماد أسلوب التسويق الإلكتروني في تقديم الخدمات المصرفية.

ü الارتقاء بكفاءة وقدرة الموارد البشرية على مواولة الأعمال المصرفية الشاملة.

ü تحديث إدارة المخاطر المصرفية.

5- ضرورة الاعتماد على نظام الحوكمة في البنوك الجزائرية، بغرض تعزيز كفاءة الجهاز المصرفي الجزائري، وضمان مصالح العملاء، لتحقيق أكبر قدر من الشفافية في البيانات المالية، والذي من شأنه أن تعزز من الثقة في الجهاز ووحداته.

6- تطوير بورصة الجزائر بتنوع الأدوات المالية المتداولة فيها، مع ضرورة الإسراع في تفعيل القانون رقم

06-05 المتضمن توريق القروض الرهنية، وحث البنوك بقوة لتوريق ديونها لما لهذه العملية من مزايا.

ويبقى هذا كله متوقف على مدى استقرار السياسات الاقتصادية الكلية واستقرار معدلات التضخم ومعدلات الفائدة.

آفاق البحث:

تبين لنا من خلال الخوض في هذا البحث بأن هناك جوانب هامة جدية بالدراسة والبحث لتكون

إشكاليات بحوث ودراسات أخرى، وهي:

1- متطلبات الصيرفة الشاملة داخل الجهاز المصرفي الجزائري.

2- دور الصيرفة الشاملة في تنشيط الأسواق المالية.

وأخـــــر دعـــــرنا أن الحـــــمد لله رب العالمين.

1- الكتب:

1. أحمد صلاح عطية، مشاكل المحاسبة والإفصاح في صناديق الاستثمار، الدار الجامعية، مصر، 2003/2002.
2. أحمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2003/2002.
3. أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية، مصر، 2006.
4. أحمد محسن الخضيرى ، العلومة الاحتجاجية، مجموعة النيل العربية، مصر، 2001.
5. إسماعيل أحمد الشناوي- عبد المنعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، مصر، 2000.
6. أنطوان الناشف - خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية "ج3: دمج المصارف"، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000.
7. أنطوان الناشف - خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية ، ج2: المفهوم القانوني للسوق المالية ومدى علاقتها بالنظام المصرفي، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000.
8. أنطوان الناشف- خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، ج1: النظام القانوني للنظام المصرفي في لبنان مع ملحق شامل بالقوانين والاجتهادات، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 1998.
9. جمال لعمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996.
10. جميل سالم الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي (المنظور العملي)، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1999.
11. حربي محمد موسى عريقات ، مبادئ الاقتصاد ، دار زهران للنشر، الأردن، 1997، ط2.
12. حسين بني هني، اقتصاديات النقود والبنوك "المبادئ والأسس"، دار الكندي، الأردن، 2003.
13. خالد أمين عبد الله - إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، الأردن، 2006.
14. رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، (دار التواصل العربي، سوريا- دار الوراق، الأردن)، 2007.
15. زكريا الدوري- يسري السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار البيازوري العلمية للنشر، الأردن، 2006.
16. 16. سامي أحمد مراد، تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجائس، المكتب العربي للمعارف، مصر، 2007.
17. سرمد كوكب الجميل، الاتجاهات الدولية في مالية الأعمال المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2001.
18. السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال (التحديات الراهنة)، دار المريخ، السعودية، 2000.
19. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر، 2006.
20. صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني (القطاع المصرفي وغسيل الأموال)، عالم الكتب، مصر، 2003 .
21. طارق طه، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية ، دار الكتاب، مصر، 2000.
22. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك ، الدار الجامعية، مصر، 2003.
23. طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999.
24. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، 2003. ط3.
25. عادل محمد رزق، الاستثمار في البنوك والمؤسسات المالية (من منظور محاسبي)، دار طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2004.
26. عبد الباسط وفا، مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، 2001.
27. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2004.
28. عبد الغفار حنفي - رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2008.

29. عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، الدار الجامعية، مصر، 2007.
30. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.
31. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2001.
32. عبد المنعم راضي - فرج عزت، اقتصاديات النقود والبنوك، البيان للطباعة والنشر، مصر، 2000.
33. عبد المنعم السيد علي - نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004.
34. ماثيير كوهين، النظم المالية والتمويلية (المبادئ والتطبيقات)، ترجمة: عبد الحكيم الخزامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2007.
35. ماهر كنج شكري - مروان عوض، المالية الدولية - العملات الأجنبية والمشتقات المالية بين (النظرية والتطبيق) -، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004.
36. محمد حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2001.
37. محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005.
38. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1997.
39. محمد محمود يوسف، إعادة هيكلة وخصخصة المؤسسات المالية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2007.
40. محمود أحمد التونسي، الاندماج المصرفي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2007.
41. محمود حميدات، مدخل لتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
42. محمود محمد الداغر، الأسواق المالية (مؤسسات - أوراق - بورصات)، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، 2005.
43. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001.
44. مصطفى رشدي شبيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، مصر، 1985، ط 5.
45. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية (مدخل لاتخاذ القرارات)، المكتب العربي الحديث، مصر، 2000، ط 3.
46. ناجي معلا، الأصول العلمية للتسويق المصرفي، (بدون دار نشر)، الأردن، 2007، ط 3.

2- الرسائل والأطروحات:

47. إبراهيم تومي، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008/2007.
48. أحمد مداني، دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي - دراسة حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة الشلف، الجزائر، 2005 / 2006.
49. الجودي صاطوري، أثر كفاءة سوق رأس المال على الاستثمار في الأوراق المالية مع الإشارة إلى حالة الجزائر، رسالة دكتوراه غير منشورة، علوم التسيير، فرع: مالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006/2005.
50. خديجة لحر، دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية - حالة البنوك الجزائرية (واقع وآفاق) -، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005/2004.
51. رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري (الصيرفة الشاملة عالميا ومحليا)، رسالة ماجستير منشورة، قسم الاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 1999/1998.

52. رشيد دريس، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006 .
53. طارق خاطر، قوى التغيير الإستراتيجية في المجال المصرفي وأثرها على أعمال البنوك -دراسة حالة الجزائر - مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2006/ 2005.
54. عبد القادر بريش، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006/2005.
55. عبير عابدة بلعدي، أثر البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد الوطني، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم علوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2006/2005.
56. علي بوعامة، اندماج وخصخصة البنوك، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع: نقود وتمويل، جامعة البليدة، الجزائر، 2006/2005 .
57. فؤاد رحال، تأثير تحرير تجارة الخدمات المصرفية على تنافسية البنوك وأثرها على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2006/2005.
58. فريدة معارفي، جودة الخدمات المصرفية وعلاقتها بتنافسية البنوك في ظل إدارة الجودة الشاملة - دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري (وكالة باتنة)-، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008/2007.
59. قرمية دوفي، آثار الخصخصة على الجهاز المصرفي الجزائري -دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري-، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008 /2007.
60. محمد نور الدين محمادي، الجهاز المصرفي وإصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، الجزائر، 2002/2001.
61. محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006/2005.
62. مليكة كركار، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير لجنة بازل، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة البليدة، الجزائر، 2005/ 2004.
- 3- الملتقيات والمؤتمرات:
63. بشير بن عيشي- عبد الله غانم ، أثار العولمة المالية على الأجهزة المصرفية-إشارة خاصة إلى المصارف الإسلامية-، الملتقى الوطني الأول حول " المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية"، المركز الجامعي بشار، الجزائر، -25 24أفريل 2006.
64. صالح مفتاح ،الخصوصية أسبابها ،أهدافها ،طرقها مع الإشارة إلى حالة الجزائر، الملتقى الدولي حول "اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة"، جامعة سطيف، الجزائر، 3 - 7 أكتوبر 2004.
65. صالح مفتاح، الإصلاحات المصرفية في الجزائر (1970-2003) المؤتمر العالمي الوطني حول القطاع البنكي والإصلاح الاقتصادي، جامعة جيجل، الجزائر، 2-4 ماي 2005 .

66. عبد الغني ربوح، نور الدين غردة، تطبيق أنظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع والافاق، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، أيام 11 - 12 مارس 2008.
67. عبد القادر بريش- محمد حمو، آفاق تقديم البنوك الجزائرية لمنتجات تأمينية دراسة حالة SAA - و - CNEP/Banque، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، أيام 11 - 12 مارس 2008 .
68. عمار بوزعرور - مسعود داروسي، الاندماج المصرفي كألية لزيادة القدرة التنافسية - حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية (الواقع والتحديات)" ، جامعة الشلف، الجزائر، 14- 15 ديسمبر 2004.
69. محمد خالد المهاني، أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي، المؤتمر المصرفي العربي حول دور "المصارف في تمويل المشروعات الاستثمارية العربية"، مصر، 6 - 7 أبريل 2008.
70. محمد راتول - أحمد مداني ، دور التوريق كأداة مالية حديثة في التمويل وتطوير البورصة في الجزائر. قراءة في القانون رقم 06-05 الصادر في 20 فيفري 2006 والمتضمن توريق القروض الرهنية. الملتقى الدولي حول "سياسات التمويل و أثرها على المؤسسات الاقتصادية (حالة الجزائر والدول النامية)" ، جامعة بسكرة، الجزائر يومي 21/22 نوفمبر 2006.
71. منصور زين، استقلالية البنك المركزي وأثرها على السياسة النقدية، الملتقى الوطني الأول حول "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية (الواقع والتحديات)" ، جامعة الشلف، الجزائر، 14- 15 ديسمبر 2004.
72. هشام البساط، صيرفة التأمين، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، ج:2 الجديد في التمويل المصرفي، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2002.

4- التقارير والنشرات:

73. بنك البركة الجزائري، التقرير السنوي لسنة 2003.
74. بنك الجزائر، التقرير السنوي لسنة 2006.
75. البنك الأهلي المصري، القطاع المصرفي العربي وتحديات المرحلة القادمة، النشرة الاقتصادية، القاهرة، مصر، المجلد 59، العدد:4، 2006.
76. صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2008.
77. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مشروع تقرير حول: إصلاح المنظومة المصرفية: عناصر من أجل فتح نقاش اجتماعي، الدورة السادسة عشر، نوفمبر 2000.
78. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها، التقرير السنوي لسنة 2007.

5- موثيق وجراند رسمية:

79. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، أمر رقم 96-09 مؤرخ في 10 يناير 1996 يتعلق بالاعتماد الإيجاري، العدد:3، الصادر في: 14/1/1996.
80. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، النظام رقم 97-01 المؤرخ في 8 يناير 1997، يتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية، العدد: 68، الصادر في: 15/10/1997.
81. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، النظام رقم 04 - 01 المؤرخ في 4 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر، العدد:27، الصادر في 28/04/2004
82. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المادة 02 من القانون رقم 06-05 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتضمن توريق القروض الرهنية، العدد: 15، الصادر في: 02/2006 .

83. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 07-153 المؤرخ في 2007/05/22، المتضمن إنشاء شبابيك تأمين على مستوى البنوك والمؤسسات المالية، العدد 35 الصادر في 2007/05/23.
- 6- الجرائد:
84. حفيظ صوالي، إجراءات جديدة تلزم البنوك برفع رأسمالها إلى 10 ملايين دينار، جريدة الخبر العدد: 5510 الصادر يوم 2008/12/27
85. حفيظ صوالي، سونغاز تعتبر العملية ناجحة لضمان جزء من استثماراتها تحصيل 500 مليون دولار في القرض السندي الثالث، جريدة الخبر، يومية وطنية، الجزائر، العدد 5366، الصادر في 2008/7/7.
86. سليم بن عبد الرحمن، البنوك العمومية تمنح قرضا بـ 1،1 مليار أورو لمصنع الأمونياك، جريدة الخبر، يومية وطنية، الجزائر، العدد: 5374، الصادر في 2008/07/16.
87. سمية يوسف، بنك التنمية المحلية ينتهي من العمليات التجريبية، تسويق بطاقات غولد والدفع المسبق تنطلق نهاية أوت، جريدة الخبر، يومية وطنية، الجزائر، العدد 5398، الصادر في 2008/08/16.
88. عبد الوهاب بوكرواح، البنوك عمومية تقرض سوناطراك وأوراسكوم للإشياء 1،1 مليار أورو، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد: 2354، الصادر في 2008/07/16.
89. عبد الوهاب بوكرواح، القرار يشمل المدخرين وغير المدخرين كتاب بنك برفع فترة تسديد قروض شراء قطع أرضية لبناء مساكن إلى 30 سنة، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد: 2397، الصادر في 2008/09/04.
90. كمال مناصري، أكثر من 2.5 مليون بطاقة بنكية متداولة منذ سنتين، جريدة الشروق اليومي، الجزائر، العدد 2227، الصادر في 2008/02/18.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

1-les ouvrages:

- 1.Ahmed Silim – Jean-marie Albertine, **Economie**, 5 eme édition , démos, parie, 1995 .
- 2.Philippe Garsuault – Stéphane Priami, **La banque fonctionnement et Stratégies**, Economica, paris, France, 2^{ème} édition,

2-les périodiques

Ahmed Ghazal, **le programme de privatisation bancaire en Egypte**, Revue des science Humaines Université de Biskra;n11. Algérie.

3-les rapports

1. Banque d`Algérie , **le rapport annuelle 2007**.
2. Le crédit populaire Algérienne, **le rapport annuelle 2006**.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

1. أسار فخري عبد اللطيف، **العولمة المصرفية**، مجلة علوم إنسانية، السنة الثالثة عشر، العراق، العدد: 24، سبتمبر 2005، بحث منشور على الموقع الإلكتروني:

<http://www.ulum.nl/b16/htm; consulte le16/01/2007>

2. ماجدة أحمد شلبي، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي:
le:18/08/2008www.arablawnfo.com/Researches AR/276.doc consulté
3. محمد خير طيفور- صبحي كرد عربي، الأثار المالية للعولمة، مركز أبحاث موقع الغالي،ص:9، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي:
http://www.algaly.com /ab7ath,consulte le : 04/08/2007
4. أخبار اقتصادية، دمج بنوك مصر /القاهرة/الإسكندرية، ص ص 3- 4 مقال منشور على الموقع الإلكتروني :
http://www.bdc.com.cg/news/ahtml/aneu10.htm, consulte le :04/08/2007.
5. أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة، بحث منشور على الموقع الإلكتروني :
www.arablawnfo.com/Researches AR/199.doc consulté le20/08/2008
6. موقع بنك الإسكان للتجارة والتمويل (الأردن) على الانترنت:
www.the-housingbank.com consulté le20/08/2008
7. موقع الراجحي على الانترنت:
http://www.alrajhibank.com.sa consulté le :17/11/2008
8. موقع بنك قطر الإسلامي على الانترنت:
http://www.qnb.com.qa/alislami, consulté le :17/11/2008
9. أحمد بن عبد الرحمن الجبير، صناديق الإستثمار الإسلامية، مقال منشور على الموقع الإلكتروني:
http://www.alriyadh.com/2008/03/16/artuicle326256.html consulté le :23/04/2008
10. أحمد الطلفاح، تجارب وإعادة الهيكلة ، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، أبريل 2005، ص ص:3-5، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي:
, consulté :16/11/2008http://www.arab-api.org/course19/pdf/c19-7-3.pdf
11. نشرة المعهد المصرفي المصري ،مفاهيم عامة ،نظام الحوكمة في البنوك ، ص ص : 2- 4 ، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي :
http://www.ebi.gov.eg/arabic/publication.html, consulté le 15/11/2008
12. فلاح خلف الربيعي، دور الجهاز المصرفي في تنشيط سوق العراق للأوراق المالية، مقال منشور على الموقع الإلكتروني التالي:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=131588, consulté le15/11/2008.
13. موقع البنك الخارجي الجزائري على الانترنت:
http://www.bea.dz, consulté le : 19/11/2008
14. http://www.cosob.org/ publication- guides. htm consulté le : 18/11/2008
15. موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية:
http://www.Badr- banque.dz, consulte le :04/12/2008
16. موقع بنك البركة الجزائري على الانترنت:
bank.comwww.albaraka- http://:consulté le : 12/12/2008
17. Nicholas Cheang , **Practices of universal banks and Macao's banking activities**, The full text is available at: http://www.amcm.gov.mo/publication/quarterly/oct2004/universa_en.pdf, consulted the:10/ 01 / 2008
18. Banque d'Algérie, **banque et établissement Financières**, a partir de site d'Internet :
<http://www.bank-OF-algeria.com.htm>, consulté le : 31/12/2008.
19. **Bank groups**, The text is available at:
20. <http://www.swissbanking.org/en/home/fs-allgemein.htm>, consulted the: 02 / 03/ 2008.